الأمم المتحدة

CEDAW/C/COL/Q/6/Add.1

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

Distr.: General
6 November 2006
Arabic
Original: Spanish

اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة
الدورة السابعة والثلاثون
١٥ كانون الثاني/يناير – ٢ شباط/فبراير ٢٠٠٧

ردود على قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالنظر في تقرير كولومبيا الجامع للتقريرين الدوريين الخامس والسادس

110107 090107 06-60527 (A)

ردود على قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالنظر في تقرير كولومبيا الجامع للتقريرين الدوريين الخامس والسادس

التشريعات، والآليات والخطط الوطنية للنهوض بالمرأة

١ - يرجى تقديم معلومات عن عملية إعداد هذا التقرير الدوري، وبيان ما إذا كان التقرير قد عرض على البرلمان واعتمدته الحكومة، وما إذا كانت قد أجريت بصدده أي مشاورات مع المنظمات غير الحكومية والجمعيات النسائية.

جرت عملية إعداد التقرير الدوري على النحو التالي:

- استُعرضت المبادئ التوجيهية التي وضعتها اللجنة لإعداد التقارير القطرية.
- وأُعد جدول يتضمن الأسئلة المراد الإجابة عنها بناء على توصيات اللجنة وأحكام الصكوك الدولية ونصوص الإعلانات والوثائق الرئيسية الصادرة عن أهم المؤتمرات الدولية، والمبادئ التوجيهية المتعلقة بإعداد التقارير الموازية.
- وجُمعت المعلومات بأساليب قائمة على التشاور والمشاركة بالاشتراك مع الكيانات الحكومية ومع مؤسسات ومنظمات أخرى. واعتمد على تقارير كثيرة لهذا الغرض، منها تقارير واردة من منظمات نسائية.
- وجرى التشاور مع الخبراء الميدانيين. وجرت مشاورات أخرى مع أساتذة جامعيين وطلبة القانون ومسؤولين حكوميين ومنظمات حكومية وغير حكومية مؤيدة لقضايا ومبادرات معينة.
- ونُظمت المعلومات المجمعة بهذه الطريقة عن طريق دراسة كل موضوع من المواضيع في ضوء التطورات الحاصلة في مجال التشريع والاجتهاد القضائي وممارسة الحكومة والإحصاءات. وحددت أوجه المقارنة بين مختلف المواضيع وأُفرِدت فصول لتناول توصيات معينة.
- وأدرجت مواضيع خاصة لمراعاة انتشار العنف وتجلية الأحوال التي تؤثر بصفة رئيسية في النساء على الصعيد الوطني (التشريد والتسريح والعنف القائم على الجنس).
- وتولى تحرير التقرير مستشارون خارجيون من الأوساط الأكاديمية.

وبالإضافة إلى قيام الهيئة الاستشارية الرئاسية المعنية بتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة باستعراض المعلومات الواردة في مختلف الوثائق والتقارير المقدمة من المنظمات

النسائية، فإنها قدمت إلى هذه المنظمات التقرير الدوري قبل إرساله إلى اللجنة. وعلاوة على ذلك، عملت الهيئة في الفترة ما بين عامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٦ على تعزيز المنظمات النسائية. وأبان ذلك عن كونه حجر الزاوية في إقامة شبكات لتمكين المرأة عن طريق عقد اجتماعات للنساء باعتبارهن صانعات السلام والتنمية وعن طريق المجالس النسائية المجتمعية. واستقطبت هذه الاجتماعات قيادات نسائية في الميدان الاجتماعي وعلى مستوى المجتمعات المحلية يمثلن ما يزيد على ٢ ٠٠٠ منظمة اجتماعية في البلد، وشكلت مصدر معلومات عن حالتهن الراهنة، بما في ذلك مواطن الضعف ومكامن القوة لديهن، ومكنت من تدريبهن على المشاركة السياسية وإطلاعهن على حقوقهن المدنية والاجتماعية والسياسية والثقافية، وساعدتهن على الاستفادة من السياسات الحكومية ومن برامج الهيئة الاستشارية ومشاريعها واستراتيجياتها المتعلقة بالنهوض بالمرأة. وأتاح العمل مع المنظمات الاجتماعية النسائية تحديد المسائل التي تشكل الأساس الذي اعتمد عليه في إعداد هذا التقرير الدوري وترتيب هذه المسائل حسب الأولوية.

وقد أعدت الحكومة هذا التقرير ووافقت عليه بالتشاور مع مختلف الهيئات السالفة الذكر وبمشاركتها. وكما سبق بيانه، فقد أتيحت لمنظمات المجتمع المدني فرصة لقراءة التقرير قبل إرساله إلى وزارة الشؤون الخارجية لتقديمه إلى اللجنة عن طريق البعثة الدائمة لكولومبيا لدى الأمم المتحدة في نيويورك. ولم يحدد حتى الآن إجراء للتفاعل مع البرلمان في سياق إعداد التقارير الدولية وإثبات صحة المعلومات الواردة فيها.

٢ - ولدى نظر اللجنة في التقرير الدوري الرابع، أوصت الدولة الطرف بأن تعزز دور الآلية الوطنية للنهوض بالمرأة، وذلك بإصدار قانون وطني يرفع مكانتها لتصبح جهازا قائما بذاته له جميع الصلاحيات والموارد اللازمة (الوثيقة A/54/38، الفقرة ٣٦٦). يرجى تحديد ما إذا كان وضع "الهيئة الاستشارية الرئاسية" يكفل حصول الآلية الوطنية للنهوض بالمرأة على تلك الصلاحيات والموارد. وإذا لم يكن الأمر كذلك، يرجى ذكر التدابير المزمع اتخاذها لكفالة تحقيق ذلك.

تعكف الحكومة على إعداد مشروع قانون لتعزيز الهيئة الاستشارية الرئاسية المعنية بتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة ليقدم إلى الكونغرس الكولومبي. ومن مزايا الهيئة أنها تابعة لإدارة الشؤون الإدارية برئاسة الجمهورية، لأن ذلك يمكنها من التفاعل على نحو مهم مع الرئيس والحكومة والسلطات والوكالات الحكومية الأخرى. وأعيد تحديد وظائف الهيئة في عام ٢٠٠٣ بموجب المرسوم رقم ٥١٩ لكي تتماشى مع الولايات المدنية والقانونية والدولية المنوطة بالآليات المنشأة من أجل النهوض بالمرأة. كذلك، أتاح القانون ٨١٢ لعام ٢٠٠٣

الذي اعتمدت بموجبه الخطة الوطنية للتنمية إضفاء الطابع الشرعي على الدور التنسيقي الذي تضطلع به الهيئة الاستشارية الرئاسية في تفاعلها مع الأجزاء الأخرى في جهاز الدولة كما مكن من تدعيم هذا الدور.

وبإمكان الهيئة حاليا الاستفادة من الهيكل الكامل لإدارة الشؤون الإدارية التابعة لرئيس الجمهورية، بما في ذلك خدماتها الإدارية والمالية ومواردها البشرية ومكتب العقود والمشتريات التابع لها ووحداتها المتخصصة الأخرى. ويمول عملها عن طريق ميزانية تشغيل واستثمار تضعها الهيئة بنفسها وتديرها بصورة كاملة. وخلال الفترة من عام ٢٠٠٣ إلى عام ٢٠٠٦، تلقت الهيئة الموارد المالية والتقنية من عدد من المصادر. وقدم القطاع العام نسبة ٦٠ في المائة من مجموع تمويل الهيئة في الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٥، والمانحون الدوليون ٢٠ في المائة والقطاع الخاص ٢٠ في المائة. واستخدمت هذه الموارد لتمويل العمل الذي تضطلع به مختلف فروع الهيئة الاستشارية وبرامجها ومشاريعها واستراتيجياتها بما يتفق مع رسالتها العامة. وعلاوة على ذلك، أصبحت الهيئة الاستشارية منذ عام ٢٠٠٠ تعتمد على صندوق خاص أنشئ لوضع برنامج تتولى تنسيقه بهدف دعم النساء ربات الأسر المعيشية صاحبات المشاريع الصغرى. وقدمت إدارة الشؤون الإدارية التابعة لرئاسة الجمهورية لهذا البرنامج مبلغ ثلاثة بلايين بيسو لتمكينه من منح قروض يصل مبلغها إلى ٥٠٠ ١٢ مليون بيسو عن طريق اتفاق تمويل مبرم مع المصرف الزراعي. ويتجدد الاتفاق كل سنة من خلال آلية صندوق دائر.

وتقدم وكالات التعاون الدولي المساعدة المالية والتقنية للمشاريع عن طريق التعاقد مع الخبراء الاستشاريين والتبرع بالمعدات وتقديم منح خالصة (لا ترد). وتشمل مهام الهيئة الاستشارية إدارة الموارد الدولية المقدمة في إطار التعاون الدولي، وفقا للمرسوم ٥١٩ الصادر في عام ٢٠٠٣. أما الوكالات الدولية الرئيسية التي تقدم الدعم فهي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والوكالة الكندية للتنمية الدولية والوكالة الألمانية للتعاون التقني ومنظمة العمل الدولية وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة والوكالة الإسبانية للتعاون الدولي.

وبلغت النفقات من هذه الموارد ما قدره ٠٠٠ ٠٠٠ ٧٢٤ ١٨ بيسو، منها ٠٠٠ ٠٠٠ ١١٧ ١٢ بيسو على شكل قروض من المصرف الزراعي (انظر المرفق ١، الهيئة الاستشارية الرئاسية المعنية بتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة: مصادر التمويل).

٣ - ورد في التقرير أن مرصد القضايا الجنسانية هو الآلية المعنية برصد التقدم المتعلق بالقضايا الجنسانية في مجالات التشريع، والإدارة، والاجتهاد القضائي، والإحصاء. يرجى تقديم معلومات تفصيلية عن هيكل هذا المرصد وعمله مع بيان الموارد البشرية والمالية

المتوافرة له. ويرجى علاوة على ذلك إيراد معلومات عن عمل مرصد القضايا الجنسانية والإنجازات والنتائج التي أحرزها في المجال التنظيمي.

مرصد الشؤون الجنسانية/الهيئة الاستشارية الرئاسية المعنية بتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة

المهام: بموجب القانون ١٠٠٩ المؤرخ ٢٣ كانون الثاني/يناير عام ٢٠٠٦، أنشئ مرصد الشؤون الجنسانية باعتباره كيانا دائما، وهو مسؤول أمام الهيئة الاستشارية الرئاسية المعنية بتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة، ويتولى القيام بالمهام الواسعة التالية: '١' تقصي حالة المرأة والمساواة بين الجنسين في كولومبيا وتوثيقها وتنظيمها وتحليلها وتوفير معلومات عنها؛ '٢' نشر هذه المعلومات على الصعيد الدولي والوطني والمحلي؛ '٣' المساعدة في تعزيز المؤسسات المعنية بالمساواة بين الجنسين في كولومبيا ودعم الهيئة الرئيسية التي تقرر السياسات في مجال تحقيق المساواة بين الجنسين؛ '٤' صياغة التوصيات المتعلقة بالسياسات والخطط والبرامج والمشاريع والمعايير التي تساعد على سد الثغرات في مجال المساواة بين الجنسين. وأنشأ القانون الكولومبي رقم ١٠٠٩ أيضا لجنة مشتركة بين المؤسسات تابعة للمرصد بهدف تنسيق أعمال المرصد. وقد أنشئ المرصد في أيار/مايو عام ٢٠٠٤ قبل اعتماد القانون ١٠٠٩ بدعم من وكالات التعاون الدولي والحكومة. ويعمل المرصد في خمسة مجالات مواضيعية تحظى بالأولوية لدى الهيئة الاستشارية الرئاسية المعنية بتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة، وهي: العمالة، وتنمية المشاريع، ومكافحة العنف ضد المرأة، والمشاركة السياسية، والتعليم والثقافة والصحة، والصحة الجنسية والإنجابية. ويجري تحليل هذه المجالات المواضيعية في ضوء السياسات العامة ووفقا لمعايير تنظيمية وقانونية وإحصائية وإدارية، ولهذه الغاية، تقسم هذه المجالات إلى أربعة فئات فرعية وهي: القضايا الجنسانية، والمسائل الإثنية، والسن، والموقع الجغرافي. ويجمع المرصد معلومات إضافية مقدمة من كيانات أخرى تابعة للدولة ومستمدة من مصادر متنوعة.

ويسعى المرصد باستمرار إلى إيجاد أفضل الأدوات لجمع إحصاءات موثوق بها وقد وضع لهذا الغرض وثيقة معنونة ''استراتيجية إعلامية''. وتتضمن هذه الوثيقة استعراضا عاما للصكوك الدولية المتعلقة بحماية المرأة والسياسات الوطنية بهدف تحديد المواضيع ذات الأهمية القصوى التي تستدعي اهتماما خاصا في كل مجال من المجالات المواضيعية. وسميت هذه المواضيع ''مسائل أساسية''. وفي إطار هذه المسائل الأساسية حددت بعض الاتجاهات العامة للرصد ووضع عدد من المؤشرات فيما يتعلق بالمجالات ذات الأولوية المقررة. وقُسمت هذه

المؤشرات إلى ثلاث فئات للمتابعة، هي: أدوات تحقيق المساواة، والأعمال التي تضطلع بها الهيئة الاستشارية والمؤشرات السكانية.

وفيما يتعلق بالمتابعة التنظيمية، على وجه الخصوص، تعتمد الهيئة الاستشارية على الدعم المستمر من جانب الأمانة القانونية التابعة لمكتب الرئيس التي تطلعها بين الفينة والأخرى على التقدم الحاصل في مناقشة مشاريع قوانين متعلقة بالمرأة. وعلاوة على ذلك، فإن الهيئة الاستشارية تربطها علاقة مباشرة مع الكونغرس، وهي ممثلة في لجنة البرلمانيات التي أنشأها الكونغرس في الآونة الأخيرة لمناقشة مشاريع القوانين من منظور جنساني.

الموارد البشرية والمالية: تتألف اللجنة المشتركة بين المؤسسات التابعة للمرصد من: مستشارة الرئيس في مجال المساواة بين الرجل والمرأة، وهي ترأس اجتماعات اللجنة؛ ووزير الحماية الاجتماعية، ووزيري الداخلية والعدل، ووزير الزراعة والتنمية الريفية، ومدير الإدارة الوطنية للتخطيط، ومدير إدارة الإحصاءات الوطنية، ومدير المعهد الكولومبي لرعاية الأسرة، وأمين المظالم المعني بالقصَّر والأسرة، وأمين المظالم المعني بحقوق الطفل والشباب والنساء؛ وممثل واحد عن الأوساط الأكاديمية، ومدير أو نائب مدير أي منظمة أو جمعية ممثلة للنساء واسعة النطاق تمتع بالاعتراف الوطني والدولي.

ويزاول المرصد نشاطه في مكاتب الهيئة الاستشارية ولديه خمسة مراكز عمل مجهزة بالحواسيب وإمكانية الوصول إلى شبكة الإنترنت. ووفقا لخطة العمل والمواضيع التي تحظى بالأولوية، تتعاقد الهيئة بانتظام مع باحثين ومستشارين داخليين وخارجيين فيما يتعلق بمواضيع محددة وإعداد النشرات. وبخصوص المعلومات المتعلقة بالموارد المالية تنبغي الإشارة إلى المرفق الأول الذي يتضمن ميزانية مفصلة للمرصد، ردا على السؤال ٢. ويعد المرصد المؤسسة الوحيدة من نوعها في منطقة أمريكا اللاتينية وقد دعيت كولومبيا إلى تحويله إلى مرصد إقليمي. غير أنه لن يتمتع بالسلطة اللازمة لمطالبة كيانات في البلدان الأخرى بتقديم المعلومات كما يفعل في كولومبيا بموجب القانون رقم ١٠٠٩ لعام ٢٠٠٦. وهناك بعض المراصد في المنطقة غير أن كلا منها يعالج موضوعا واحدا من المواضيع المتعلقة بالمرأة. ولا يشتغل أي منها في عدة مجالات مواضيعية في نفس الوقت.

النتائج: وترد أدناه نتائج عمليات المتابعة التي يضطلع بها المرصد:

مرصد الشؤون الجنسانية

تقرير عن التقدم المحرز والنتائج الإدارية

إصدار ٧ منشورات

النشرة ١: المشاركة السياسية

النشرة ٢: قضايا الأسرة، والعنف المترلي والعنف بين الجنسين

النشرة ٣: ١٠ سنوات منذ مؤتمر بيجين: التقدم المحرز والتحديات القائمة أمام كولومبيا

النشرة ٤: المرأة الكولومبية ضمن القوى العاملة

نشرة خاصة: تقرير عن التقدم المحرز والنتائج الإدارية، كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

نشرة خاصة: المحكمة الدستورية وحقوق المرأة : استعراض للأحكام الصادرة عنها

النشرة ٧: الاتجار بالأشخاص في كولومبيا (ستنشر قريبا).

كتيب عن المشورة القانونية في مجال منع العنف العائلي.

النشرة ٨: حالة نساء الشعوب الأصلية في كولومبيا: دراسة حالة إفرادية عن ثلاث مناطق (قيد الإعداد).

نشرة خاصة: المحكمة العليا للعدل وحقوق المرأة (قيد الإعداد)

*** وأتاح نشر هذه المنشورات على نطاق البلد تثقيف ما يزيد على ١٠٠ ٠٠٠ من النساء والموظفين العامين والأكاديميين وأعضاء من قطاعات المجتمع المحلي.**

٥ بحوث

المستجدات فيما يتعلق بحالة حقوق نساء الشعوب الأصلية في كولومبيا

القضايا الجنسانية والفئات الإثنية.

نوعية فرص العمل المتاحة للنساء في كولومبيا

مشاركة المرأة في القوى العاملة في القطاع الخاص مقارنة بالرجل

تحليل جنساني للقرارات الصادرة عن المحكمة الدستورية في المسائل المتعلقة بالمرأة في الأعوام ١٩٩٨-٢٠٠٤.

متابعة السياسات المتعلقة بإعادة الإدماج الاجتماعي	جمع المعلومات بصورة دورية عن ١٧ مؤشرا متعلقا بأربع أدوات لتحقيق المساواة، في الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٥
اللجنة المشتركة بين المؤسسات التابعة للمرصد	١٥ آب/أغسطس ٢٠٠٦: اعتماد القانون الداخلي للجنة المشتركة بين المؤسسات التابعة للمرصد.

مرصد حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي/البرنامج الرئاسي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي

أنشئ مرصد البرنامج الرئاسي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في عام ١٩٩٩ بهدف متابعة حالة حقوق الإنسان في البلد عن طريق وضع نظام إعلامي يعمل بمثابة أداة لوضع أو تكييف السياسات العامة في هذا المجال. وأدرج البعد الجنساني في عام ٢٠٠٤، وتُعرض في صفحة البرنامج الرئاسي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي على الإنترنت المؤشراتُ المصنفة حسب الجنس المتعلقة بضحايا المذابح والاختطاف وضحايا الألغام المضادة للأفراد وضحايا القتل المصنفة حسب الصحفيين والنقابيين ورؤساء المجالس البلدية وأعضاء المجالس المحلية والمدرسين (الأعضاء وغير الأعضاء في النقابات).

العنف ضد المرأة

٤ - ورد في التقرير أن بعض العاملين في جهاز القضاء "لم يطبقوا مفهوم التوفيق بصورة ملائمة إذ أساؤوا فهمه معتبرين أنه يعني "المصالحة" وهو ما يعطي الأولوية لصون "وحدة الأسرة" التي أسيء فهمها ويتجاهل حماية الضحية" (**الصفحة ٩٦**). **يرجى ذكر التدابير التي يعتزم تطبيقها لكفالة أن يفسر العاملون في جهاز القضاء على المستوى الوطني تفسيرا صحيحا الإطار القانوني لمفهوم التوفيق، والقضايا التي يجب تطبيقه فيها، والمسائل التي تقبل التوفيق في قضايا الجرائم التي تنطوي على عنف عائلي.**

اتخذت إدارة الرعاية الاجتماعية (منطقة العاصمة) خطوات للتخفيف من آثار عمليات التوفيق التي تتم دون مراعاة للأخطار المحتملة على الضحايا. وجرى اتخاذ التدابير التالية لحماية ضحايا العنف العائلي ولتعديل بند التوفيق في إجراءات حماية الضحايا:

- تجميع قائمة بالأوضاع التي تعرف بأنها "لا تطاق" نظراً للخطر الشديد على الضحايا، الذين يحق لهم في حالات من هذا النوع الحصول تلقائياً على التدابير الوقائية: ضحايا الإصابات البدنية الجسيمة، وضحايا العنف المرتبط بتعاطي المسكرات أو المواد النفسانية التأثير، أو ضحايا الاعتداء النفسي الخطير، أو العنف المتكرر أو الضحايا الشديدو التأثر مثل الأطفال والمراهقين أو البالغين المعوقين.

- وحيث أن القانون يطالب مفوضيات شؤون الأسرة بتشجيع التوفيق في حالات العنف العائلي، فقد أوصي باتباع مجموعة متنوعة من النهج. ففي الحالات التي يستخدم فيها التوفيق، تتضمن التدابير الوقائية التحذير بأنه في حال عدم الامتثال لاتفاق التوفيق، تفرض غرامة، وأن الامتناع عن دفع هذه الغرامة يؤدي إلى الاعتقال.

وبناء على هذه الاتفاقات، زادت مفوضيات شؤون الأسرة في بوغوتا من استخدام التدابير الوقائية بنسبة ١٥٣ في المائة بين عامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٥. ولم تعد هذه المفوضيات تستخدم الاتفاقات الخطية كما كان متبعاً في السنوات القليلة الأولى بعد دخول القانون ٥٧٥ لعام ٢٠٠٠ حيز التنفيذ.

وفيما يتعلق بجلسات التوفيق في الحالات الجنائية، فإن من المهم التمييز بين جلسات التوعية الجماعية وجلسات التوفيق الفعلية، حيث أنهما يمثلان إجراءين مختلفين يطبقان من منظورين مختلفين في مراكز التحقيق في العنف العائلي ومعالجة ضحاياه.

فجلسات التوعية الجماعية هي جلسات طوعية، تخصص لتعريف جريمة العنف العائلي لأطراف القضايا الجنائية وإعطائهم فكرة عن العقوبات المرتبطة بها والخيارات المتاحة لهم من الناحية القانونية وذلك لتمكينهم من الدخول في عملية التوفيق عن دراية تامة واتخاذ قراراتهم بأنفسهم. ويُشرح لكل من الضحية والمعتدي التشريعات وحقوق الضحايا وحقوق الجناة المدعى عليهم، وسير الدعاوى الجنائية والآليات القانونية المتبعة. كما يعطى الضحايا معلومات عن السلطات التي يمكن لهم اللجوء إليها لطلب العون.

أما جلسات التوفيق، والتي يديرها مدع عام، فهي تمثل إجراء إلزاميا بموجب المادة ٥٢٢ من القانون ٩٠٦ لعام ٢٠٠٤ (وهو قانون الإجراءات الجنائية الجديد). ويتم النظر في كل قضية استناداً إلى حيثياتها. فيتم الاستماع إلى الأطراف والنظر فيما يقدمونه من عروض لتسوية القضية، ومناقشة المشاكل الخاصة للضحية والجاني المدّعى عليه. فإذا تم التوصل إلى اتفاق، يجري توقيع وثيقة بهذا المعنى، وتحفظ القضية في ملف لمدة زمنية محددة مع القيام في الوقت نفسه برصد مدى الالتزام بالاتفاق.

رصد مدى الالتزام باتفاقات التوفيق:

- في معظم الحالات، يُستدعى المشتكي و/أو الضحية بواسطة برقية، عند انتهاء الفترة المنصوص عليها في القانون، للتأكد من التزام المتهم بالاتفاق الموقع بموجب إجراء

التوفيق. فإذا تبين حدوث خرق للاتفاق، يعاد فتح القضية ويُستأنف التحقيق الجنائي. أما إذا ثبت التزام الجاني بالاتفاق، فيغلق ملف التحقيق.

- وقد حصل في بعض أقضية الشرطة، أن عمل مكتب النائب العام مع مفوضيات شؤون الأسرة لترتيب عمليات للمعالجة النفسية لضحايا العنف العائلي.
- وتجتمع بعض المكاتب المحلية للنائب العام بمنسقي الوحدات التابعة لها للمساعدة في ضمان أن تكون جلسات التوفيق وسيلة فعالة وموثوقة لحل الخلافات وأن لا تستخدم كمجرد آلية لتقليص عدد القضايا المعروضة على المحاكم.
- ويقوم مكتب النائب العام بإعلام الضحايا بأن لديهم خيار اللجوء لجهات أخرى مثل الشرطة والمعهد الكولومبي لرعاية الأسرة ومفوضيات شؤون الأسرة للحصول على تدبير وقائي.
- وعندما تتكرر أحداث العنف، يمكن للشرطة أن تأمر باتخاذ تدابير وقائية لمساعدة الضحايا.
- وفي بعض الحالات، إذا استدعى الأمر ذلك، يقوم موظفون مدربون في مجال علم النفس يعملون لدى خدمات الإجراءات القضائية المستعجلة، بزيارات إلى المنازل برفقة ممثل عن مكتب النائب العام للتأكد من التزام الأطراف باتفاق التوفيق.
- وفي أقضية الشرطة التي لديها مراكز للتحقيق والمعالجة، تجري متابعة ورصد اتفاقات التوفيق، ولا سيما عندما تتضمن أحكاماً بشأن جملة أمور منها المعالجات الخاصة، أو أفراد الأسرة أو إدمان المسكرات أو المخدرات.
- وتضطلع مراكز العدالة الوطنية، التي تتولى وزارة الداخلية والعدل تنسيق أعمالها، بدور أساسي في تمكين الجمهور من الحصول على خدمات عدلية رسمية وغير رسمية لتسوية النزاعات سلميا.

وهناك أيضا ”خطة استراتيجية للدفاع عن حقوق المرأة داخل النظام القضائي الكولومبي“. وترتكز هذه الخطة، التي نشرتها الهيئة الاستشارية الرئاسية المعنية بتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة في آب/أغسطس ٢٠٠٦، على البروتوكول الإطاري الذي جرى توقيعه في حزيران/يونيه ٢٠٠٥ بين الحكومة الكولومبية وجماعة مدريد المستقلة، كما ترتكز على اتفاق التعاون الذي تم التوصل إليه في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ مع نقابة المحامين في مدريد. وقد وضع فريق من الخبراء الكولومبيين والإسبانيين هذا البروتوكول الإطاري بعد إجرائهم لدراسة معمقة وواقعية لحياة النساء في كولومبيا. وتشمل الخطة بصفة رئيسية

١١٦ تدبيراً وضعه الخبراء بناءً على دراستهم. وصنفت هذه التدابير ضمن ثلاث فئات: (١) حقوق المرأة في حالات العنف العائلي؛ (٢) حقوق المرأة في حالات انحلال الزواج؛ (٣) حماية المرأة من التمييز في التوظيف.

ويتمثل الهدف المباشر لهذه التدابير المتوسطة الأجل التالية، والمزمع تنفيذها في إطار الخطة الاستراتيجية، في حل المشكلة المشار إليها في هذه المسألة:

- إبرام اتفاقات فيما بين المؤسسات لإدماج أفرقة من المهنيين في مختلف الاختصاصات بغية تقديم دعم ملائم ومستمر لموظفي الشؤون القضائية والإدارية الذين يتعاملون مع الشؤون الأسرية في سبيل ضمان توفير المعالجة المناسبة لضحايا المنازعات الأسرية، ولا سيما النساء والأطفال القصر.
- تجهيز محاكم الأسرة وسائر الوكالات العمومية التي تتعامل مع المشاكل الأسرية بأماكن عمل مناسبة لعقد الجلسات وللإجراءات الأخرى، وذلك من أجل كفالة حق الأطراف في الخصوصية الشخصية والأسرية.

وأخيراً، فإن مشروع القانون ٢٣ (٢٠٠٦)، والذي طرح بناءً على مبادرة من الحكومة، من خلال وزارة الداخلية والعدل ومكتب النائب العام، يلغي شرط الشكوى فيما يتعلق بجريمة العنف العائلي، مما يعني تعذر سحب التهم، كما يصبح بالإمكان تجاوز عملية التوفيق. وبينما يستمر النقاش بشأن مشروع القانون، تعكف الهيئة الاستشارية الرئاسية المعنية بتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة، في مختلف أنشطتها التدريبية والتثقيفية، على التركيز على حق المرأة في رفض التوفيق.

٥ - وورد في التقرير أيضاً أن القانون ٥٧٥ (٢٠٠٠) ينقل الاختصاص في حالات العنف العائلي من قضاة الأسرة إلى مفوضي شؤون الأسرة أو إلى مفتشي الشرطة في حالة عدم وجود المفوضين (الصفحة ٩٣). كما يرد فيه أيضاً أن "إحدى المشاكل الرئيسية التي تعترض تطبيق القانون ٥٧٥ تتمثل في أن عدد مفوضيات شؤون الأسرة لا يغطي جميع أنحاء البلاد"، فضلاً عن عدم وجود "فريق متعدد التخصصات، والحال أن وجوده شرط لا بد منه لمعالجة هذه المشاكل الأسرية بصورة ملائمة" (الصفحة ٩٦). يرجى ذكر التدابير التي اتخذت أو المعتزم اتخاذها للتغلب على هذه الصعوبات.

يقدم المعهد الكولومبي لرعاية الأسرة خدمات في المركز الوطني لخدمات المواطنين، الذي يستقبل بلاغات شخصية عبر الهاتف أو البريد الإلكتروني بشأن حالات العنف العائلي ضد النساء والأطفال؛ ثم تنقل هذه البلاغات إلى الوحدات المعنية في المنطقة، حيث تقوم بتقديم الخدمات أفرقة متعددة التخصصات تتلقى تدريبا مستمرا ويعاد تدريبها. ويمكن

للمواطنين الاتصال بمعهد رعاية الأسرة مجاناً ومن أي مكان في البلد؛ ويقدم هذا المعهد، إضافة لاستقبال البلاغات، علاجاً مستعجلاً ومعلومات عن الخدمات الأخرى المتوفرة. وعلاوة على ذلك، قام المعهد في عام ٢٠٠٣ بإنشاء موقع على شبكة الإنترنت simelastiman@icbf.gov.co، يمكن للأطفال والمراهقين والبالغين الكتابة إليه للاسترشاد أو للإبلاغ عن حالات من حالات العنف العائلي. وأعد المعهد أيضاً اقتراحاً حول سياسات فنية محددة لمعالجة ضحايا العنف الجنسي.

ومن أجل حماية ضحايا الاعتداءات الجنسية من الأطفال والمراهقين وحماية حقوقهم، أنشئت غرفتان ''غيسيل'' داخل مكاتب الوحدة المتخصصة المعنية بالجرائم الجنسية التابعة لمكتب النائب العام في بوغوتا في إطار نظام تعادل الأركان الجنائية الجديد. ويستخدم الأخصائيون النفسانيون التابعون للمكتب هاتين الغرفتين لإجراء المقابلات القضائية الأولية مع ضحايا العنف الجنسي من الأطفال، وتسجل هذه المقابلات لمنع أي اعتداء لاحق على هؤلاء الضحايا ولإدراج هذه المقابلات ضمن مجموعة الأدلة التي تقدم أثناء جلسات الاستماع الشفوية. كما، أصدر معهد رعاية الأسرة كتيبات تدريبية حول أساليب الوقاية من العنف العائلي وكشفه والتعامل معه، وسوف تختبر هذه الكتيبات في ثلاث بلديات رائدة.

وتوجد في بوغوتا ٢٧ مفوضية من مفوضيات شؤون الأسرة مزودة بأفرقة كاملة متعددة التخصصات، وأربعة أطباء يصدرون تقارير تدعم القرارات الصادرة عن جميع المفوضيات بشأن العنف العائلي، بالإضافة إلى محامين وأخصائيين اجتماعيين وأخصائيين نفسانيين يقدمون دعماً للمفوضين وللأفرقة الأساسية. ونظراً لما تعانيه بعض البلديات في كولومبيا من صعوبات في تشكيل الأفرقة متعددة التخصصات على النحو المنصوص عليه في اللوائح، فقد نص مشروع القانون ٢١٥، الذي يتضمن مدونة الأطفال والمراهقين التي تنتظر موافقة الرئيس، على وجوب إنشاء فريق متعدد التخصصات في البلديات ذات الكثافة السكانية المتوسطة والعالية، أما البلديات الأخرى التي لا يمكنها توفير الفريق الأساسي، فيجب دعم المفوضين فيها بواسطة مهنيين متخصصين في العمل مع الأطفال والأسر، كالمدرسين والأخصائيين النفسانيين العاملين في المدارس والأطباء والممرضات العاملين في المستشفيات وموظفي معهد رعاية الأسرة. كما نص على إمكانية إنشاء مفوضية واحدة لشؤون الأسرة تعمل لصالح عدة بلديات.

وفي الخطة الاستراتيجية لحماية حقوق المرأة داخل النظام القضائي الكولومبي وفي الفصل الخاص بحقوق المرأة في حالات العنف العائلي تحديداً، توصي الهيئة الاستشارية

الرئاسية المعنية بتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة باتباع التدابير التالية في التعامل مع هذه المشكلة:

- إنشاء أفرقة متعددة التخصصات تقدم المشورة إلى الضحايا، وتتخذ ما يلزم من إجراءات في حالات العنف العائلي من خلال تلبية حاجات الضحايا أنفسهم وأفراد أسرهم. ويعتبر تنفيذ هذا التدبير أولوية بالنسبة للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧؛
- العمل على تعديل القانون ٢٩٤ (١٩٩٦) للنص بوضوح على الحالات التي يجب فيها على مفوضيات شؤون الأسرة إبلاغ وحدة الإدعاء المختصة بما يرد إليها من بلاغات عن حالات العنف العائلي، والأسس التي تقوم عليها، وتحديد الدعاوى المدنية التي يحق لمفوضي شؤون الأسرة رفعها.

وسيجري تنفيذ هذه التدابير ضمن الخطة الاستراتيجية خلال ولاية الحكومة التي بدأت في آب/أغسطس ٢٠٠٦ وتمتد لأربع سنوات.

كما تضطلع مراكز العدالة (التي تتولى وزارة الداخلية والعدل تنسيق أعمالها) بدور أساسي في تيسير حصول الجمهور على خدمات قضائية رسمية وغير رسمية لتسوية النزاعات سلميا.

٦ - ناشدت المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة وأسبابه ونتائجه الدولة الطرف أن تزيد الأموال المخصصة لوحدة حقوق الإنسان التابعة لمكتب المدعي العام، وأن تعين مستشارا قانونيا رفيع المستوى معنيا بالعنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس (الفقرتان ١١٣ و ١١٤، *E/CN.4/2002/83/Add.3*). يرجى ذكر الإجراءات التي اتخذت في هذا الشأن.

من المهم الإشارة إلى أن مشكلة الإفلات من العقاب في كولومبيا تعزى إلى هيكل النظام القضائي أكثر مما تعزى إلى التمييز ضد المرأة. وتصحيحا لهذا الوضع، تم في آذار/مارس ٢٠٠٦ التصديق على وثيقة المجلس الوطني للسياسة الاقتصادية والاجتماعية رقم ٣٤١١ المعنونة ''سياسة مكافحة الإفلات من العقاب في حالات انتهاك حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي من خلال تعزيز قدرات الدولة الكولومبية على التحقيق والمقاضاة والمعاقبة''. واعتمدت هذه السياسة في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ من جانب اللجنة الخاصة المسؤولة عن رصد انتهاكات حقوق الإنسان والتصدي لها [١]، وتهدف هذه السياسة إلى مكافحة مشكلة الإفلات من العقاب [٢] عن طريق التغلب على العقبات والصعوبات التي تعيق المقاضاة على انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي ومعاقبة الجناة وتعويض الضحايا.

وتربط هذه السياسة بين الإطار التشريعي القائم والمجموعة الحالية من المنظمات والممارسات والإجراءات المتعلقة بالتعامل مع هذه الحالات من الانتهاكات. وعلاوة على ذلك، وضماناً لتنسيق التدابير المدرجة في هذه السياسة مع الاستراتيجيات وخطط العمل ذات الصلة، وللحيلولة دون تداخل الجهود وازدواجها، ولتشجيع الجهات المعنية على العمل المشترك، فإنه يجري حالياً تنسيق هذه السياسة مع الخطط والمشاريع والسياسات والأنظمة الحكومية التالية: (أ) خطة التنمية الوطنية للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٦، ولا سيما استراتيجيتها الخاصة بحقوق الإنسان؛ (ب) وثيقة المجلس الوطني للسياسة الاقتصادية والاجتماعية رقم ٣١٧٢ الصادرة في ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٢، والتي تحدد تدابير تعزيز سياسة الحكومة بشأن حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الإنساني الدولي؛ (ج) خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي؛ (د) المشروع المعنون ''تعزيز القطاع العدلي بغية خفض حالات الإفلات من العقاب في كولومبيا''، وهو مشروع يموله مكتب الاتحاد الأوروبي لكولومبيا والإكوادور؛ (هـ) القانون ٩٧٥ (٢٠٠٥) ولوائحه.

ويعتبر تنفيذ هذه السياسة أمراً هاماً نظراً لحاجة الدولة لأن يكون لديها اقتراحاً صريحاً بشأن تعزيز قدراتها على التحقيق والمقاضاة والمعاقبة على انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي بغية تكملة الجهود التي تبذلها السلطات العامة وموظفي النظام العدلي كمجلس الدولة، الذي، هو مسؤول، وفقاً لولاياته الدستورية والقانونية، عن تحديد مدى مسؤولية الدولة عن هذه الانتهاكات.

وتقدم هذه السياسة تحليلاً للعوامل المرتبطة بمشكلة الإفلات من العقاب في حالات من هذا النوع، وتحدد التدابير اللازمة لمعالجة هذا الوضع. وتقترح تلك التدابير لكل مجال من المجالات الاستراتيجية التالية: '١' التنمية المؤسسية والتنظيمية؛ '٢' إدارة الموارد، ولا سيما تنمية الموارد البشرية؛ '٣' حماية الضحايا والشهود؛ '٤' شروط العمل المحددة للتحقيق والمقاضاة.

ومن المهم أيضاً التنويه، في ضوء توصية المقررة الخاصة، بأن الوحدة الخاصة المعنية بالجرائم المرتكبة ضد الحرية والسلامة الجنسية، والوحدة المعنية بالتدريب على المسائل الجنسية، الموجودة في بوغوتا، بالإضافة إلى أفرعها المحلية في مختلف أنحاء البلد (سنسيليخو، ومونتيريا، وسنتاندير دي كويليتشاو، وبوبايان، وفيلافيسنسيو، وأرمينيا وبيريرا) يتناولان مسألة العنف الجنسي.

وبالرغم من قلة الموارد المالية اللازمة لتوظيف عدد أكبر من الموظفين للعمل في هذا المجال، فإن الوحدة الخاصة المعنية بالجرائم الجنسية التابعة لمكتب النائب العام قد حصلت على

دعم تمثل في إنشاء وحدة فرعية للعمل في القضايا المتراكمة. وأنشئت في بوغوتا، وحدة خاصة معنية بالعنف العائلي في مكتب النائب العام للعمل كمركز تنسيق للتعامل بشكل شامل مع هذا النوع من الجرائم. ويحضر موظفو مكتب النائب العام أيضاً دورات توعية بشأن المسائل الجنسانية.

وتم في أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ إصدار رسم بياني يظهر الحالات المعروضة على وحدة حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، والتي تتطلب نهجاً جنسانياً محدداً، ومن المأمول إصدار وثيقة تحتوي على هذا الرسم البياني وورقة عمل استراتيجية.

٧ - يرجى بيان الإجراءات التي اتخذت لتنفيذ توصية المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة، الداعية إلى تدريب الموظفين العاملين في جميع فروع جهاز العدالة الجنائية والأفراد العسكريين بشأن العنف القائم على نوع الجنس وحقوق الإنسان للمرأة، وذكر ما إذا كانت قد أدرجت دورات تدريبية من هذا القبيل في برنامج التدريب في مجال حقوق الإنسان (*E/CN.4/2002/83/Add.3*، الفقرة ١٠٤). وتتضمن الصفحة ١١٣ من التقرير معلومات عن دورات تدريبية لممثلي الادعاء في محاكم الأحوال الشخصية. يرجى ذكر ما إذا كانت قد نظمت أيضا دورات من هذا القبيل لسائر موظفي نظام العدالة الجنائية والأفراد العسكريين.

عملا بمذكرة التفاهم الموقعة مع صندوق الأمم المتحدة للسكان، يعكف مكتب الوكيل العام على اتخاذ تدابير لتشجيع تعميم مراعاة المنظور الجنساني واحترام حقوق المرأة وتعزيز الامتثال للتشريعات الدولية ذات الصلة. ولهذه الغاية، أصدر الوثيقة المعنونة ''إيلاء اهتمام متزايد لحماية حقوق المرأة''.

وأصدر المكتب أيضا التوجيه رقم ٠٠٠٩ المؤرخ ١٥ آب/أغسطس ٢٠٠٦ الذي يحث السلطات الوطنية وسلطات المقاطعات والبلديات على العمل معا لضمان الفعالية في تطبيق مبادئ المساواة وعدم التمييز ولاستعراض المعارف المتاحة لها الخاصة بالتشريعات الوطنية والدولية ولنشر هذه التشريعات واتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان تطبيقها تطبيقا شاملا.

فيما يتعلق بتدريب الأفراد العسكريين على معالجة مسائل العنف القائم على نوع الجنس وحقوق الإنسان للمرأة، تقوم وزارة الدفاع، بمساعدة من صندوق الأمم المتحدة للسكان وفي ضوء الإطار النظري الذي جرت صياغته بالاشتراك مع مكتب الوكيل العام، بتنفيذ مشروع يتناول المشكلات والاحتياجات الرئيسية المحددة لدى الأفراد العسكريين والشرطة في مجالات العدل بين الجنسين والصحة الجنسية والإنجابية. وتتمثل إحدى

الاستراتيجيات المتبعة في تقديم دورات تدريبية للقيادات وموردي البرامج والمديرين في الجيش والشرطة على تصميم وإدارة البرامج المتعلقة بالحقوق الجنسية والإنجابية وبالصحة الجنسية والإنجابية.

وتضطلع القيادة العامة للقوات المسلحة عن طريق المديرية العامة للصحة العسكرية ببرنامج يتعلق بالصحة الجنسية والإنجابية وبقانون الجنس والإنجاب وبالمساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة (العدل بين الجنسين) في هيئات أمن الدولة. وبهدف تنفيذ هذا البرنامج، وقعت وزارة الدفاع والقائد الأعلى للقوات المسلحة والمدير العام للشرطة الوطنية والمدير العام المعني بالصحة العسكرية والمدير العام المعني بصحة الشرطة ورئيس الجامعة العسكرية وممثل صندوق الأمم المتحدة للسكان مذكرة إعلان نوايا في ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٥. ويتمثل الغرض من هذا البرنامج في تنفيذ السياسة العامة المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية مع العدل بين الجنسين على مستويي الجيش والشرطة لتعزيز احترام الحقوق والوفاء بواجب تعزيز ثقافة السلام.

وتستند استراتيجية تنفيذ المشروع إلى التدريب في مجال الصحة الجنسية والإنجابية والعدل بين الجنسين وغيرها من النهوج ومحتوى البرامج ومواضيعها عن طريق دورات تنظمها دوائر الصحة والتدريب في الجيش والشرطة. وتشمل الفئة المستهدفة الأفراد العسكريين الذين يرتدون الزي الرسمي وأفراد الشرطة والمستفيدين منهم والموظفين المدنيين في هذه المؤسسات. وتبلغ الميزانية التي يخصصها صندوق الأمم المتحدة للسكان لهذا المشروع ٣٥٠ ٢٣٩ دولارا أمريكيا وتبلغ المساهمة المناظرة الوطنية من ميزانية وزارة الدفاع ٥٣٠ ٨٦٣ دولارا أمريكيا.

ويتوافر لوزارة الدفاع نظام لحقوق الإنسان يرأسه فريق حقوق الإنسان التابع لها. وتتخذ العناصر المناظرة لذلك في الجيش والشرطة شكل مكاتب لحقوق الإنسان معظم العاملين فيها ورؤسائها من النساء.

وفي نيسان/أبريل ٢٠٠٦، قامت المديرية الوطنية لشؤون المقاضاة، بالاشتراك مع المدرسة التدريبية التابعة لها وبالتعاون مع المكتب الدولي للهجرة، بإدارة حلقة دراسية تدريبية لثلاثين من المدعين العامين وضباط الشرطة (وحدة التحقيق التقنية الخاصة بالشرطة الوطنية) من مكاتب الادعاء في كالي وبوكامارانغا وميدايين. وكان عنوان هذه الحلقة ''تعزيز أعمال التحقيق الخاصة بمكتب النائب العام فيما يتعلق بجرائم العنف العائلي والجنسي'' وتضمنت برنامجا يولي أهمية خاصة لاتفاقية بيليم دوبارا.

وقامت أيضا مدرسة رودريغو لارا بونيليا للقضاء، بالاشتراك مع المجلس الأعلى للقضاء، بتقديم دورة تدريبية بشأن قضايا الجنسين لعدة موظفين (حلقة دراسية عنوانها ''فكر النظام القضائي بشأن العنف ضد المرأة والفتاة'' في يومي ٢ و ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ في ميدايين).

وكان من بين المشاركين في الاجتماعات المعنونة ''النساء بوصفهن بناة للسلام والتنمية'' التي نظمتها الأقاليم الهيئة الاستشارية الرئاسية المعنية بتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة من عام ٢٠٠٣ إلى عام ٢٠٠٦، مفوضون لشؤون الأسرة وقضاة ونواب عامون من مراكز العدالة. وركزت الدورة التدريبية على العنف العائلي وتناولت أيضا مسائل الإحصاء والتشريع والتقارير الدولية وفقه القضاء. وكوسيلة لحل المشكلات وإشراك المناطق في الأنشطة عرضت برامج بشأن إدرار الدخل وتنفيذ مشاريع منتجة والتعليم في مجال المشاركة السياسية والمدنية. وأنجز العمل أيضا في إطار برنامج ديمقراطية الأسرة المتعلق بتدريب المدربين على معالجة مسائل العنف العائلي.

٨ - وأوصت المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة أن تنشئ الدولة نظما لجمع الإحصاءات لتسجيل حقيقة ما حدث للضحايا من النساء قبل قتلهن في مجازر، وذلك لتقديم صورة صحيحة عن مدى تفشي العنف ضد المرأة أثناء فترة الصراع (*E/CN.4/2002/83/Add.3*، الفقرة ١١٥). يرجى ذكر التدابير التي اتخذت في هذا الشأن.

يحتفظ المعهد الوطني للطب الشرعي وعلوم الطب الشرعي بإحصاءات جرائم القتل المصنفة حسب نوع الجنس والعمر. وعلى الرغم من أنه لم تعد تجمع إحصاءات بشأن ما حدث للضحايا من النساء قبل قتلهن في مجازر فإن المعهد أبدى استعداده لتقديم الدعم اللازم لتنفيذ مشروع بحثي باستخدام منهجية محددة لإتاحة الفرصة للحصول على بعض البيانات من السجلات وغيرها من الوثائق التي تلازم الجثث متى جُمعت لأغراض الصفة التشريحية (فتح الجثة). ويحتفظ أيضا المرصد المعني بحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولية بإحصاءات عن جرائم النقل بشكل عام والمذابح وعمليات الاختطاف والحوادث الناجمة عن الألغام المضادة للأفراد وجرائم قتل النقابيين و/أو المدرسين والمصنفة جميعها حسب الجنس.

وتسلم حكومة كولومبيا بأن جمع الإحصاءات في هذا النوع من التحقيقات الخاصة لا يكفي وهي تعكف على اتخاذ تدابير لتعزيز مراصدها في هذا الخصوص. وتجدر الإشارة في هذا الخصوص إلى أنه في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ عقدت إدارة الإحصاءات الوطنية والهيئة الاستشارية الرئاسية المعنية بتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة دورة تدريبية بشأن الإحصاءات الجنسانية. ومن المقرر أن تقوم اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية والبحر

الكاريبي في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ بإسداء المشورة التقنية بشأن الإحصاءات الجنسانية إلى المرصد المعني بقضايا الجنسين. وستفيد هذه التدابير في تحسين البحوث والإحصاءات التي تكتسي أهمية قصوى بالنسبة إلى عملية اتخاذ إجراءات محددة مخصصة للانتهاكات المعنية.

٩ - وأوصت لجنة حقوق الإنسان بأن تنقح الدولة تشريعاتها الخاصة بالتحقيق في الاعتداءات الجنسية، وذلك فيما يتعلق بالدور الذي يكون لموافقة الضحية على مباشرة التحقيق (*CCPR/CO/80/COL*، الفقرة ١٤). يرجى ذكر التدابير التي اتخذت في هذا الشأن.

أوضحت محكمة العدل العليا أن الجرائم المرتكبة ضد الحرية والسلامة الجنسية تخضع للتحقيق الرسمي، ولا يشكل الحصول على موافقة الضحية فيها في حالات الاعتداء الجنسية حجة قانونية. وقد أعلنت المحكمة عن موقفها بوضوح في أحكامها الصادرة في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠[٣] و ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠[٤] و ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٤[٥]. كما أعلنت المحكمة بصورة قطعية بأنه لا يجوز لشخص يرتكب جريمة جنسية ضد طفل دون سن ١٤ عاما التعلل بحجة موافقة الضحية. وأصدرت المحكمة حكمها التاريخي في هذه المسألة في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠[٦] وكررت موقفها في عدة أحكام أخرى (٤ شباط/فبراير ٢٠٠٣[٧] و ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣[٨] و ٧ أيلول/سبتمبر[٩]). إذ أن عدم أهلية الضحية لإعطاء الموافقة في هذه الحالات يمثل قرينة قاطعة لا يمكن نقضها أثناء الإجراءات القانونية. ويعكف المرصد المعني بقضايا الجنسين في الوقت الحالي على إجراء البحوث وإعداد عملية إصدار نشرة بشأن أحكام المحكمة العليا للفترة ١٩٩٤-٢٠٠٦ المتعلقة بحقوق المرأة. وستتيح هذه النشرة التي يُستهدف تعميمها على نطاق واسع إمكانية قيام الموظفين المسؤولين عن هذه المسائل باستخدام مفاهيم من قبيل المفاهيم المشار إليها أعلاه.

ويقوم المعهد الكولومبي لرعاية الأسرة حاليا بتشغيل نموذج للمعالجة الشاملة لضحايا العنف الجنسي، أُعد واختُبر في خمس بلديات نموذجية؛ ويجري العمل على إدخال هذا النموذج أيضا في ١٩ منطقة من مناطق بوغوتا، وتتخذ أعمال التحضير الأولية لإدخاله في ما يزيد على ٦٠ بلدية في البلد. وقام المعهد، بموجب السياسة المعنية بمنع العنف العائلي ومعالجة الضحايا، بتدريب ٣٢٢ موظفا في مجال مفهوم العنف الجنسي وتشغيل نموذج المعالجة الشاملة للضحايا.

القوالب النمطية والتعليم

١٠ - وفقا للتقرير، اقترحت وزارة التعليم "إدراج التربية الجنسية في مناهج التعليم من الصف الأول إلى الصف الحادي عشر" (الصفحة ٣٣). يرجى ذكر ما إذا كان الاقتراح

المذكور قد نفذ بالفعل، وإن كان الأمر كذلك، يرجى ذكر مدى تطبيقه في المؤسسات التربوية العامة والخاصة القائمة على الصعيد الوطني.

في عام ٢٠٠٣ وقعت وزارة التعليم ومكتب أمين المظالم مذكرة إعلان نوايا بشأن صياغة وتنفيذ خطة التوعية الوطنية بحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي؛ وتقترح المذكرة الاضطلاع بأنشطة تعليمية في ثلاثة مجالات: (١) التعليم النظامي؛ (٢) التعليم غير النظامي؛ (٣) التعليم غير الرسمي. وفي المجال الأول وضعت الوزارة مشروعا نموذجيا بشأن ممارسة حقوق الإنسان تقوم بتنفيذه في الوقت الحاضر، على مدى ثلاث سنوات. وسيوسع نطاق هذا المشروع لاحقا ليشمل البلد بأكمله. وقد وضع المشروع لينفذ في المدارس في مرحلة ما قبل المدرسة وحتى السنة الحادية عشرة ولإشراك المجتمع التعليمي بأكمله – أي الآباء والمدرسين والموظفين الإداريين والمدرسين الأوائل والتلامذة.

وقامت الوزارة أيضا بنشر وتوزيع معايير الجودة الخاصة بمؤهلات المدنيين ونظمت حلقات عمل بشأن هذا الموضوع، وتكمل هذه المعايير مكونات المناهج الدراسية بشأن الدستور والديمقراطية والأخلاقيات والقيم الإنسانية والعلوم الاجتماعية. وهي تعكف أيضا على تنفيذ مشروع نموذجي بشأن التربية الجنسية وتعزيز المواطنة الصالحة في سبعة تقسيمات إدارية في البلد في إطار الجهود الوطنية المبذولة لتحسين نوعية حياة الناس والتشجيع على الإدماج الاجتماعي وإيجاد حلول سلمية للصراعات وتعزيز ممارسة الحقوق الإنسانية والجنسية والإنجابية وبخاصة من جانب الأطفال والشباب. وهي تسعى إلى تحقيق هذه الأهداف عن طريق تعزيز دور القطاع التعليمي في ضمان إدخال برنامج التربية الجنسية ومواصلته على أساس اتباع نهج شامل إزاء تعزيز المواطنة الصالحة وممارسة الحقوق الإنسانية والجنسية والإنجابية.

١١ – يرجى بيان ما إذا كان قد تم إجراء تقييم لأثر خطة التعليم العشرية ١٩٩٦–٢٠٠٥ (صفحة ٥٢) لتحديد النتائج والعقبات الرئيسية، وما إذا كان قد تم اتخاذ أي تدابير تصحيحية استنادا إلى ذلك. والرجاء الإشارة بوجه خاص إلى أي إجراءات محددة اتخذت في إطار هذه الخطة لحذف القوالب النمطية من النصوص المدرسية، وهو ما يعد أحد الأهداف المتوخاة في هذه الخطة، والنتائج التي تحققت في هذا الصدد.

التغطية بالتعليم قبل المدرسة والتعليم الأساسي والثانوي

في إطار من سياسة التوسع في التغطية بخطة التعليم للفترة ٢٠٠٢–٢٠٠٦، وضعت ”ثورة التعليم“ هدف إنشاء ١,٥ مليون مكان جديد في المدارس الابتدائية والثانوية بغية زيادة التغطية الإجمالية من ٨٢ إلى ٩٢ في المائة. وإن نجاح الاستراتيجيات لتوسيع التغطية

خلال فترة ولاية الرئيس ألفارو أوريبي فيليس تتجلى في الأماكن الجديدة التي أنشئت في التعليم قبل المدرسة والتعليم الأساسي والثانوي. وقد أنشئ ما مجموعه ٤٢٧ ٤١٩ ١ مكان جديد (٩٥ في المائة من الهدف المحدد للسنوات الأربع): ٤٢٦ ٧١٧ بتوظيف المزيد من العاملين و ٩٦٥ ٧٠١ بصياغة وتقديم نماذج مرنة للتعليم والاستثمار في الهياكل الأساسية للمدارس. ونتيجة لذلك، ازداد عدد المسجلين رسميا في المدارس بنسبة ٢٧,٤ في المائة، من ٧,٨ مليون إلى ٩,٢ مليون، وازداد المستوى الإجمالي للتغطية بالتعليم قبل المدرسة والتعليم الأساسي والإعدادي من ٨٢ إلى ٩٠ في المائة.

وفي الفترة بين عامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٦، أنشئ ما مجموعه ٥٠٠ ٥٥٩ مكان جديد للسكان المستضعفين من الناحية التعليمية. وبالإضافة إلى ذلك، أدخل في عام ٢٠٠٦ ما مجموعه ٠١٨ ٢٣٤ طفل من ضحايا التشرد (٩٧,٥ في المائة من الهدف) إلى النظام التعليمي. وأظهرت أرقام التسجيل الإجمالية لعام ٢٠٠٥ تحيزا طفيفا للفتيان (٨٠٩ ٤٠٣ ٥) على الفتيات (٩٢١ ٣٤٨ ٥).

وتظهر أرقام التعليم قبل المدرسة والتعليم الأساسي والإعدادي للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥ تحيزا لصالح الفتيان على الفتيات. ويعزى هذا الفرق الضئيل إلى توزيع السكان حسب الجنس وليس إلى وجود قيود على الحصول على خدمات التعليم، التي تكون عادة متساوية بالنسبة للفتيان والفتيات[١٠].

وكانت الزيادة في معدل التسجيل في المدارس للفتيات أعلى بقليل مما للفتيان في الفترة بين عام ٢٠٠٢ وعام ٢٠٠٥ (٧,٧ و ٧,٥ في المائة على التوالي). كما زاد معدل تسجيل الفتيات على المتوسط الوطني، في حين كان معدل تسجيل الفتيان أقل من ذلك المتوسط[١١]. وتظهر الجداول المرفقة كحواشي في نهاية التقرير نسبة المشاركة حسب الجنس في فترة التعليم قبل المدرسة والتعليم الأساسي والإعدادي للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥ وأجريت تحليلات لهذه السنوات عن سبب ميل عدد أكبر من الفتيات للتسجيل في المرحلة الإعدادية والثانوية وميل عدد أكبر من الفتيان للتسجيل في مرحلتي التعليم قبل المدرسة والتعليم الابتدائي الأساسي[١٢].

الضمانات المتعلقة بالمساواة والإنصاف على جميع المستويات وفي جميع أنواع وأساليب التعليم

جرت متابعة استراتيجيتين رئيسيتين لتحقيق تغطية شاملة لما نسبته ٩٠ في المائة في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥: وهما: (١) إعادة التنظيم؛ و (٢) تخصيص موارد إضافية لتلبية احتياجات السكان المستضعفين. ويتمثل الغرض من إعادة التنظيم في تحسين توزيع

واستخدام موارد نظام المشاركة العام بهدف تحقيق مزيد من التوازن والإنصاف في توزيع الموارد المادية والإنسانية والمالية والاستفادة القصوى من قدراتها الراسخة.

وتدعم الوزارة السلطات المحلية من خلال أمانات التعليم في تعزيز عمليات إعادة التنظيم، وتخصيص المعلمين وتنسيق الأنشطة العديدة.

واتخذت أيضا خطوات لوضع وتكييف وتقديم وتقييم نماذج تعليم مرنة[١٣]، توفر خيارات قابلة للتنفيذ للحصول على خدمات التعليم إذ أنها صممت وفق الاحتياجات الخاصة للسكان المعنيين.

وقد استُخدمت البيانات التفصيلية عن الطلاب التي قدمتها السلطات المحلية لتحديد أرقام التسجيل لكل فئة من السكان. وقد وجد في التسجيل الشامل للفئات الإثنية أن التسجيل لدى الفتيات أعلى منه لدى الفتيان من أصول أفريقية - كولومبية ومن طائفة الروما[١٤]. وكان عدد الفتيان المسجلين في برامج التعليم الخاص أعلى من عدد الفتيات. إلا أن عددا أكبر من الفتيات تم تسجيلهن في المرحلتين الإعدادية والثانوية[١٥]. وتبين أيضا أن مستويات التسجيل بين الأطفال من ضحايا العنف الناجم عن الجماعات المسلحة غير القانونية يتبع نفس منحى التسجيل المعتاد، أي أن عدد الفتيات اللاتي تم تسجيلهن في المرحلتين الإعدادية والثانوية أعلى من عدد الفتيان.

مكافحة الأمية والبرامج المصممة لهذا الغرض

في إطار برنامج محو الأمية، قدم تدريب على محو الأمية لما مجموعه ٥٦٠ ٣٩٢ شابا وبالغا، من الذكور والإناث على حد سواء، بين عامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٦. وبذلك تكون الحكومة قد حققت ما نسبته ٩٨ في المائة من الهدف البالغ ٠٠٠ ٤٠٠ المحدد لهذه الفئة من السكان للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٦.

ويعد البرنامج الوطني لتعليم القراءة والكتابة والتعليم الأساسي للشباب والبالغين عنصرا أساسيا في خطة إصلاح التعليم في البلد للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٦. ويتمثل الهدف من البرنامج في المساعدة على القضاء على مشكلة الأمية في البلد التي تؤثر، حسب آخر تعداد للسكان، على ٢,٤٧٦,٥٠٢ كولومبي، سواء من الذكور أو الإناث، ممن تزيد أعمارهم على ١٥ سنة (الذين يمثلون ٨,٦ في المائة من هذه الفئة السكانية).

وتُستخدم حاليا في القطاع العام ثلاث طرائق مختلفة لمكافحة الأمية: برنامج الاستمرار في التعليم الذي يديره صندوق تعويض الأسرة، وبرنامج ''نحو النمو'' (A Crecer) وبرنامج ''فلنتغيَّر'' Transformemos.

وتُنفذ الطريقة التي يتبعها الصندوق في ٢٩ هيئة إقليمية (مقاطعات أو أقضية)، وفي ١٦ بلدة كبيرة يبلغ عدد سكانها المسجلين ٠٠٠ ١٠٠ نسمة. وتستخدم مقاطعتا أروكا ونورت دي سانتاندر طرائق خاصة بهما، يطلق عليهما ''نحو النمو'' و ''فلنتغيَّر'' على التوالي. ويشمل برنامج الصندوق منذ إنشائه مشاركة وكالات التعاون الدولي، التي تسهم في تقديم موارد فنية ومالية تستخدم بشكل رئيسي لمكافحة الأمية في صفوف النساء[١٦].

وبين العامين ٢٠٠٣ و ٢٠٠٥، انخفض المعدل الإجمالي للأمية ومعدل الأمية عند النساء على حد سواء . وفي العامين ٢٠٠٢ و ٢٠٠٤ كان المعدل بين النساء أعلى مما هو بين الرجال، في حين انعكس هذا الوضع في العامين ٢٠٠٣ و ٢٠٠٥[١٧].

التعليم العالي

ارتفع معدل تسجيل الطلاب في قطاع التعليم العالي بنسبة ٢٥,٧ في المائة، من ٧٤٦ ٠٣٥ ١ إلى ٧٢٨ ٣٠١ ١ بين العامين ٢٠٠٣ و ٢٠٠٥. ومعدل تسجيل النساء هو أعلى من معدل تسجيل الرجال، الذي ظل أكثر من ٥١ في المائة[١٨]. وتظهر معدلات التسجيل المقارنة للجامعات العامة والخاصة خلال الفترة الممتدة من ٢٠٠٣ إلى ٢٠٠٥ أن النساء يتجهن للتسجيل في المعاهد الخاصة فيما يفضل الرجال التسجيل في المعاهد العامة[١٩]. أما التسجيل حسب مستوى التعليم، فتشير البيانات إلى أن عدد النساء اللاتي يخترن الجامعات والدورات المتخصصة أعلى من عدد الرجال[٢٠]. ويظهر التسجيل في التعليم العالي موزعا بحسب اختيار المواضيع للفترة الممتدة من عام ٢٠٠٣ إلى عام ٢٠٠٦ أن معظم النساء يخترن الدراسة في مجالات الصحة، والتعليم، والاقتصاد، والإدارة، والمحاسبة والمواضيع ذات الصلة، والعلوم الاجتماعية والقانون والعلوم السياسية[٢١].

١٢ - أعربت اللجنة، في معرض دراستها للتقرير الدوري الرابع، عن القلق إزاء القوالب النمطية القائمة على التحيُّز الجنسي في وسائط الإعلام (*CEDAW/C/COL/4*، الفقرتان ١٦٩ و ١٧٠) وترد في التقرير نتائج الاستراتيجية الإعلامية التي تتألف من منشورات ومقابلات وبرامج تبرز حقوق المرأة (*CEDAW/C/COL/5-6*، الصفحة ٣٦) يرجى مناقشة الخطط أو التدابير الحالية الرامية إلى القضاء على الصورة النمطية عن المرأة في وسائط الإعلام بواسطة الجزاءات أو الحوافز.

تقوم وزارة التعليم حاليا بوضع مسودة مشروع عن الجنسانية والمواطنة الصالحة، في إطار اتفاق مع صندوق الأمم المتحدة للسكان. ويشمل المشروع النموذجي تركيزا ضمنيا وواعيا على الجنسانية في نهجه الشامل لمفهوم الإنسان.

ويهدف المشروع إلى تجاوز السياسات الاجتماعية التي تتناول مسألة اللامساواة بين الجنسين من حيث الضعف أو الإيذاء والنظر إلى الإناث على أنهن مجموعة من المشاكل والاحتياجات التي يجب معالجتها من خلال برامج الحماية، مع تجاهل الأسباب التاريخية والثقافية الكامنة. إن هذا النهج ''القائم على الضعف'' ينظر إلى المرأة من حيث ضعفها وليس إمكانياتها[٢٢]. ويتناول المشروع الموضوع في سياق حقوق الإنسان، والمواطنة، والتحول الثقافي، وينظر إلى النساء الشابات والمراهقات باعتبارهن أصحاب المصلحة المسؤولات عن تشكيل مصيرهن بأنفسهن.

وبين العامين ٢٠٠٠ و ٢٠٠٥، وفي إطار من البرامج التعليمية، بثت الهيئة الوطنية للتلفزيون الكولومبي زهاء ١٩ رسالة تهدف إلى مكافحة الإساءة إلى النساء والعنف العائلي وتقديم معلومات عن الصحة الجنسية والإنجابية. وتم بث الرسائل في المحطات في أوقات تعرف على نطاق واسع بأنها مخصصة لبث الرسائل من الهيئة. وتشمل الخطة التنفيذية للهيئة لعام ٢٠٠٧ وضع مشروع بحث يصمم لتحديد صورة المرأة التي يصورها التلفزيون حاليا، بهدف تحسين نوعية التلفزيون والمساعدة في القضاء على القوالب النمطية القائمة على التحيز الجنسي.

وبالإضافة إلى ذلك، وضعت وزارة الاتصالات مشروع سياسة قطاعية حول البث الإذاعي في كولومبيا، يشمل عنصرا يتعلق بتعزيز المسؤولية المدنية يوجه الاهتمام إلى عدد من المبادئ القانونية القائمة التي تطلب من المذيعين والمذيعات في الإذاعات الامتثال لها بهدف تأكيد المسؤوليات الاجتماعية لوسائط الإعلام هذه. وتشمل هذه المبادئ بشكل رئيسي:

- ضرورة احترام كرامة الفتيان والفتيات والشباب؛
- ضرورة تنفيذ برامج للقضاء على العنف ضد المرأة؛

ويوجد حاليا ٤٦٢ محطة إذاعية محلية في كولومبيا، تدير بعضها منظمات نسائية أو بالاشتراك معها. وفي عام ٢٠٠٤، أُذن لما مجموعه ٢٢٤ منظمة من منظمات المجتمع المدني أعضاؤها من النساء، في ٢٢٤ بلدة، بتقديم هذه الخدمة. وفي ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، عقد أيضا مؤتمر وطني عام في ٢٩٠ بلدة أخرى، تم الإعلان عنه على نطاق واسع بغية تشجيع مشاركة منظمات المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات النسائية، التي منحت الفرصة لكي تتقدم بطلبات لمنحها امتيازات وللعمل في مجالس وضع البرامج التي أنشئت بموجب المرسوم ١٩٨١ لعام ٢٠٠٣.

وتنفذ وزارة المواصلات حاليا خطة تدريب بعنوان ''بلدات على الهواء'' Municipios al Dial لمنظمات المجتمع المدني التي أُذن لها بأن تقدم خدمات إذاعية للمجتمع

المحلي. ويقدم للمشاركين في البرنامج تدريب واسع على الاستدامة الاجتماعية والثقافية للإذاعة المحلية. وتشمل الوحدة النموذجية للإنتاج الإذاعي عنصرا محددا عن المنظور الجنساني في الإذاعة.

وفي إطار السياسة المتعلقة بمنع العنف العائلي ومعالجته، أجرى المعهد الكولومبي لرعاية الأسرة برامج لنشر الوعي من خلال وسائط الإعلام حول مسائل تتعلق بالعنف العائلي، والاعتداء على الأطفال والاعتداء الجنسي.

وفي عام ٢٠٠٥، أجرت الهيئة الاستشارية الرئاسية المعنية بتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة، حملة إذاعية لتوعية مختلف قطاعات المجتمع بهذه المسائل وتعاونت أيضا مع وسائط الإعلام المكتوبة الوطنية والمحلية للغرض ذاته. وعلاوة على ذلك، تنص الخطة الاستراتيجية لحماية الحقوق القانونية للمرأة في كولومبيا على التدابير التالية:

- إنشاء برنامج عمل مشترك للهيئة الاستشارية الرئاسية ووسائط الإعلام تهدف إلى توطيد قيم المساواة والتشجيع على رسم صورة متوازنة غير نمطية للمرأة تحترم التنوع الإثني والثقافي في البلد. (وستمنح الأولوية إلى تنفيذ برنامج العمل هذا خلال الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧).
- وضع استراتيجية وطنية مشتركة مع وسائط الإعلام التي تشمل جملة أنشطة منها الأنشطة التالية: إنشاء جائزة سنوية لمكافئة وسائط الإعلام التي تتميز بالتزامها بعدم العنف وصياغة وتنفيذ حملات توعية وطنية بشأن عدم التسامح في هذا المجال. (ستمنح الأولوية لتنفيذ هذه الاستراتيجية خلال الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧).
- تشجيع البحث حول صورة المرأة في وسائط الإعلام الكولومبية.
- دراسة إمكانية إعداد دليل لأفضل الممارسات لوسائط الإعلام يشمل توصيات للحيلولة دون معالجة المعلومات معالجة قائمة على التحيز الجنسي.

الاتجار بالمرأة واستغلالها في البغاء

١٣ - فيما يتعلق بإعادة إدماج ضحايا الاتجار، يشير التقرير إلى اتفاق التعاون التقني المبرم بين مكتب الوكيل العام والمنظمة الدولية للهجرة بهدف تعزيز تدابير الوقاية والمساعدة والحماية والتدريب وإعادة الإدماج المتاحة لضحايا الاتجار (الصفحة ٣٩). يُرجى تقديم معلومات تفصيلية عن التدابير المحددة التي اتُخذت في هذا الشأن وعن أي برامج أخرى، إن وُجدت، لإعادة إدماج الضحايا والنتائج التي حققتها.

نتيجة للاتفاق المبرم بين مكتب الوكيل العام ومنظمة الهجرة الدولية، نُظمت دورة تدريبية لموظفي مكتب الوكيل العام، من نساء ورجال، ولموظفي المؤسسات المسؤولة عن منع الاتجار بالأشخاص ومعالجته ومقاضاة مرتكبيه. وقام المكتب أيضا، بدعم من منظمة الهجرة الدولية وفي نطاق مهام الرقابة التي يضطلع بها في مجالي المنع والإدارة، بتقديم الاستراتيجيات التالية للمنع والمقاضاة ولتوفير الرعاية للضحايا:

- رصد الامتثال للمعاهدات الدولية التي صدّقت عليها كولومبيا وللتشريعات المحلية في هذا المجال؛
- التوعية بهذه المسألة، مع إشراك القطاع الخاص والقطاع المالي؛
- التعاون مع وحدة المعلومات والتحليلات المالية من أجل تحديد أنماط للملاحقة القضائية لجرائم غسل الأموال المرتبطة بجريمة الاتجار بالأشخاص، مع التركيز على آليات للاتصال بقطاع المصارف وتنبيهه.

وتعكف كولومبيا أيضا على تنفيذ نظام لرصد جميع الكيانات الحكومية الملزمة قانونا بالتدخل في حالات الاتجار بالأشخاص، تحت إشراف مكتب الوكيل العام. وفي إطار نظام الرصد المذكور، يمكن ممارسة الرقابة اللازمة لكفالة اتخاذ الحد الأدنى من الإجراءات المنصوص عليها في القانون ضد جريمة الاتجار، ومعالجة كل حالة على حدة، وإجراء المتابعة اللازمة وتجميع المعلومات لأغراض التنسيق وتعزيز المؤسسات والتوصل إلى فهم أفضل للظاهرة وتصميم وصياغة السياسات العامة المتعلقة بهذه المسألة.

وجرى تشاطر هذا النهج مع مكتب الوكيل العام للجمهورية الدومينيكية ومسؤولين حكوميين آخرين من هذا البلد، من خلال حلقات عمل تدريبية نظمها موظفون وموظفات من مكتب أمين المظالم المعني بشؤون الطفل والمرأة، في مدن سانتو دومينغو وسانتياغو وباراهونا وخوان دوليو، وذلك في إطار خطاب النوايا الموقّع بين مكتب الوكيل العام لجمهورية كولومبيا ومكتب الوكيل العام للجمهورية الدومينيكية ومنظمة الهجرة الدولية بهدف توحيد جهودهم في مكافحة الاتجار بالأشخاص. وقدّم التدريب أيضا لموظفين حكوميين، من نساء ورجال، ولمنظمات غير حكومية في أربعة بلدان هي: بوليفيا وإكوادور وفنزويلا والمكسيك، من خلال تنظيم حلقات عمل يديرها موظفون وموظفات من مكتب الوكيل العام، وذلك تحت رعاية كل من منظمة الهجرة الدولية ومنظمة الدول الأمريكية وسفارة فرنسا.

وعلاوة على ذلك، فإن كولومبيا باعتمادها القانون ٩٨٥ لعام ١٩٨٥ بشأن ”تدابير مكافحة الاتجار بالأشخاص وقواعد توفير الرعاية للضحايا وحمايتهم“ قد أحرزت

تقدما هاما في مجال مكافحة الاتجار بالأشخاص، ولا سيما ضد المجرمين الذين ينتمون لشبكات عبر وطنية.

ومن المهم التأكيد على الطابع المبتكر لجريمة الاتجار بالأشخاص التي ينص عليها القانون المذكور من حيث أنها تجّرم دورة أو عملية الاتجار بالأشخاص برمّتها، وتستبعد الموافقة كأساس للإعفاء من المسؤولية، وتغطي طائفة من أساليب الاتجار، من قبيل الاستغلال الجنسي والاستغلال في العمل، والاسترقاق أو الممارسات المماثلة، والعيش على عائدات تسول الغير، والاتجار بالأعضاء وغير ذلك.

وأُنشئت بموجب هذا القانون اللجنة المشتركة بين المؤسسات لمكافحة الاتجار بالمرأة والطفل، وهي مؤلفة من ١٤ كيانا حكوميا مسؤولا عن مكافحة هذه المشكلة. وتحظى اللجنة التي ترأسها وزارة الداخلية والعدل بمركز جهاز استشاري لدى الحكومة الوطنية. وتضطلع بوظائف هامة من قبيل صياغة الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص، كما تتوفر لها بعض الموارد التي تتولى إدارتها وزارة الداخلية والعدل بصفتها أمانة فنية، وفقا للمبادئ التوجيهية والبرامج المحددة في الاستراتيجية الوطنية.

وفيما يتعلق بحماية ضحايا الاتجار بالأشخاص ومساعدتهم، تنص المادة ٧ من القانون على أن الاستراتيجية الوطنية يجب أن تتضمن برامج مساعدة لتحقيق المعافاة الجسدية والنفسية والاجتماعية للضحايا، توفر، على أقل تقدير، المساعدة المباشرة وغير المباشرة.

وعليه، فإن الكيانات التي تشكل اللجنة، ولا سيما تلك التي لها اتصال مباشر مع الضحايا، من قبيل الشرطة الوطنية والنيابة العامة ودائرة الأمن الإدارية، مسؤولة عن استقبال الضحايا وتقديم الرعاية لهم وإطلاعهم على حقوقهم وعلى الإجراءات القانونية التي يجب عليهم اتباعها.

علاوة على ذلك، تضطلع هذه الكيانات، بالتنسيق مع كامل هيئة اللجنة، بإجراءات مع منظمات دولية وغير حكومية مختلفة بهدف استكمال الإجراءات الحكومية وتزويد الضحايا برعاية أشمل، بما في ذلك المسكن المناسب والرعاية الطبية والنفسية والدعم المادي. وهكذا، تساعد منظمة الهجرة الدولية في إيجاد مراكز الاستقبال الطارئ من أجل تزويد الضحايا بالمساعدة في الوقت المناسب، وتساعد السلطات الوطنية للدول الأخرى في الترتيب لإعادة الضحايا إلى أوطانهم من الخارج.

وتجدر الإشارة أيضا إلى أن المادة ٨ من القانون ٩٨٥ لعام ٢٠٠٥ تنص على ضرورة إدراج الضحايا في برنامج النيابة العامة لحماية ومساعدة الضحايا والشهود علما بأن هذا البرنامج يُتيح، وفقا لإجراءات المكتب، الحماية الشاملة للشهود والضحايا في قضايا

الاتجار بالأشخاص ولأفراد أسرهم في حدود الدرجة الأولى من قرابة العصب والدرجة الأولى من قرابة النسب والدرجة الأولى من الارتباط المدني، وللزوج أو الشريك، رجلا كان أو امرأة، طوال سير الدعوى الجنائية، أو ما دامت تبررها المخاطر القائمة.

وفيما يتعلق بحماية الضحايا القصر، تنص المادة ٩ من القانون على أن يكون المعهد الكولومبي لرعاية الأسرة الوكالة المسؤولة عن تقديم الرعاية والمساعدة اللازمين، وأن تراعي في ذلك درجة ضعفهم وحقوقهم واحتياجاتهم الخاصة.

وعليه، يقدم المعهد الكولومبي المساعدة في الحالات التي يكون فيها طفل أو طفلة ضحية وضع خطر. إذ تتولى النظر في القضية وتتخذ تدابير الحماية وفقا للإجراءات المنصوص عليها في قانون القصر، مع إعطاء الأولوية دائما لحق الطفل أو الطفلة في العيش مع أسرته أو أسرتها، شريطة أن يخدم ذلك مصلحة الطفل على أفضل وجه. ويتعلق الأمر بعملية حماية إدارية يرأسها وكيل للأسرة وفريق متعدد الاختصاصات يقدم المساعدة القانونية والاجتماعية والنفسية والغذائية إلى الطفل أو الطفلة وإلى أسرته أو أسرتها ويكفل استعادة كافة حقوقهم، مع إشراك جهات فاعلة من النظام الوطني لرعاية الأسرة مطالبة دستوريا بالمشاركة في هذه العملية.

كذلك، فإنه عندما يتولى المعهد الكولومبي لرعاية الأسرة حماية قاصر، فإنها تنسق أعمالها مع قطاع الصحة فيما يتعلق بالرعاية المقدمة إلى الطفل أو الطفلة، وتتحمل التكاليف الناشئة عن هذه الرعاية عند الاقتضاء، شريطة أن تقع ضمن اختصاصات نظام التأمين الاجتماعي.

وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، توصلت اللجنة المشتركة بين المؤسسات، في إطار الاستراتيجية الوطنية الشاملة لمكافحة الاتجار بالأشخاص، إلى اتفاق مشترك بين المؤسسات بشأن السياسات العامة المتعلقة بالاتجار بالأشخاص في جمهورية كولومبيا. وتشمل العناصر الرئيسية للاستراتيجية الوقاية والتدريب، والملاحقة الجنائية، والتعاون الدولي، وتوفير الحماية والمساعدة للضحايا والشهود والنظام الإعلامي والتشريعي والتنظيمي.

١٤ - يرجى تقديم معلومات تفصيلية عن حالة النساء الضالعات في الاتجار بالمخدرات والعوامل التي تدفع بها لذلك وحجم هذه المشكلة وأسبابها وآثارها.

استنادا إلى البيانات المتعلقة بالاعتقالات التي تقوم بها الشرطة الوطنية، فإن عدد النساء الضالعات في الاتجار بالمخدرات يشهد تناقصا منذ عام ٢٠٠٤، وهو العام الذي بلغ فيه عدد النساء الضالعات في الاتجار بالمخدرات ٦٨٦٧ امرأة. وقد انخفض المجموع بنسبة ٧ في المائة في عام ٢٠٠٥، واستنادا إلى عدد الاعتقالات التي تمت حتى الآن في هذا العام

وهو ٤٠١٥ حالة اعتقال، يُتوقع أن يصل المجموع في عام ٢٠٠٦ إلى نحو ٥٣٥٣ امرأة، وهو ما يمثل انخفاضا بنسبة ١٦ في المائة مقارنة بمستوى عام ٢٠٠٥، وبنسبة ٢٢ في المائة مقارنة بمستوى عام ٢٠٠٤[٢٣].

واستنادا إلى البيانات المقدمة من دائرة التحقيقات الجنائية، فإن المقاطعات التي شهدت أعلى عدد من النساء المعتقلات بين عام ٢٠٠٣ وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ كانت أنتيوكيا بمجموع ٥١٠١ امرأة وكوينديناماركا بمجموع ٤٦٣٥ امرأة وفاليي بمجموع ٣٢٣٣ امرأة. وتجدر الإشارة إلى أن المدن التي شهدت أعلى عدد من الاعتقالات كانت ميديلين وبوغوتا وكالي، التي لها دور كبير في عمليات الاتجار بالمخدرات وتضم أيضا المحطات النهائية الجوية والبحرية الرئيسية في البلد. بيد أن عدد الاعتقالات التي أُجريت في هذه المناطق في عام ٢٠٠٦ حتى تشرين الأول/أكتوبر انخفضت مقارنة بالمستوى المسجّل في نفس الفترة من عام ٢٠٠٥: فقد انخفض عدد الاعتقالات في أنتيوكيا من ١٧٩١ إلى ٧٠٨، وفي كوينديناماركا من ٧٦٠ إلى ٥٥١، وفي فاليي من ٨٦٧ إلى ٥٢٥، حيث شهدت مدن ميديلين وبوغوتا وكالي انخفاضات هامة.

الأسباب والعوامل

أولا، من المهم الإشارة إلى أن تجارة المخدرات تجارة متعددة الجنسيات وعابرة للحدود الوطنية بحكم طبيعتها، وأن قيمتها تقدر ببلايين البيسوات. وتتشاطر جميع الدول المعنية المسؤولية عن هذه التجارة، وعليه، لا يمكن القول بأنها مشكلة داخلية تعني كولومبيا فقط. ويعيش النساء في حالة من الضعف والحرمان مما يجعلهن فريسة سهلة للشبكات الإجرامية الضالعة في هذه التجارة. وقلّما تلقى الجهود الفردية التي تبذلها كولومبيا اعترافا على المستوى الدولي، ولا سيما من جانب تلك الدول المسؤولة عن تعاطي تلك المواد.

وهناك عدة أسباب وعوامل مختلفة تؤثر في مشاركة المرأة في الاتجار بالمخدرات والجرائم المرتبطة به، ويمكن النظر إليها في سياق العلاقة بين المرأة والعنف في كولومبيا. وتشمل ما يلي:

العمالة والفقر: عندما تكون المرأة عاطلة عن العمل، فإنها تجد في الجريمة المنظمة فرصة لكسب العيش حيث تبدأ في حالات كثيرة بجرائم أقل خطورة قبل أن تنتقل إلى الأنشطة الإجرامية الأكثر خطورة، من قبيل الاتجار بالمخدرات.

حالة العنف: تقوم المنظمات الإجرامية بإشراك آلاف الأسر الكولومبية في عمليات إنتاج المخدرات وتوزيعها وبيعها، وتُشرك المرأة في توزيع كميات صغيرة، ثم تكلفها بتهريب

المخدرات إلى الخارج، واستنادا إلى آخر طلبات تسليم المجرمين، تحملها مسؤولية الإشراف على كميات كبيرة من المخدرات غير المشروعة، حيث يتم تنصيبهن رئيسات بارزات لتلك المنظمات الإجرامية. ويشكل التشريد القسري في سياق حالة العنف الراهنة سببا آخر لمشاركة المرأة في هذا النوع من الجريمة.

الحياة العامة والحياة السياسية

١٥ - يرجى ذكر ما إن كانت هناك أي مبادرات لتوفير دورات تدريب المرأة في مجال القيادة لكفالة حصول النساء اللائي يتولين مناصب عامة، تنفيذا للقانون ٥٨١ (٢٠٠٠)، على دورات تدريبية لمساعدتهن في الاضطلاع بمسؤولياتهن على نحو فعال؛ وإذا كان الجواب بنعم، يُرجى تقديم معلومات مفصلة.

مجالس النساء المجتمعية

لقد ساعدت مجالس النساء المجتمعية في إقامة حوار مع قادة الدوائر الاجتماعية والمجتمعات المحلية من أكثر من ٢٠٠٠ منظمة اجتماعية معنية بشؤون المرأة في كولومبيا بهدف تحديد الحالة الراهنة للمرأة (مواطن ضعفها وقوتها)؛ وتدريبها في مجال المهارات العملية والمشاريع الحرة والعنف العائلي والمشاركة السياسية، وذلك من خلال تنظيم اجتماعات تحت شعار "النساء: بناة السلام والتنمية".

وفي الفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ إلى ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٦، أنشئ ٣٢٣ مجلسا من مجالس النساء المجتمعية في ٣٢٣ بلدة تقع في ٣٠ مقاطعة، وعُقدت اجتماعات عديدة تحت شعار "النساء: بناة السلام والتنمية" من أجل تثقيف المرأة بشأن العمليات السياسية (بما في ذلك مفهوم العتبة ونظام "حاصل القسمة" والقوائم الموحدة وحملات الكونغرس). ومنذ عام ٢٠٠٣، عُقد ما مجموعه ٢٥٥ من هذه الاجتماعات في أكثر من ٢٥ مقاطعة بحضور ٢٢٠٣٣ امرأة.

اتفاق إشراك المرأة بصورة فعالة في الحياة السياسية

شجعت الهيئة الاستشارية الرئاسية المعنية بتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة على توقيع اتفاق لإشراك المرأة بصورة فعالة في الحياة السياسية يرمي إلى بدء عملية إدماجها في النقاش السياسي لكي تستفيد كولومبيا من منظور المرأة المثري.

وتم توقيع الاتفاق السياسي في ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ من جانب ممثلين عن ١٦ حزبا سياسيا وحركة سياسية في منتدى أكاديمي معقود في مقر كونغرس

الجمهورية، تضمن بيانات أدلى بها مديرون أو ممثلون من مختلف القوى السياسية والدوائر الأكاديمية في البلد، وحضره قادة سياسيون ومنظمات معنية بشؤون المرأة. وقُدمت معلومات إحصائية بشأن مشاركة المرأة في الحياة السياسية، ومشروع القانون الذي يُنشئ مرصد الشؤون الجنسانية، والالتزامات الدولية التي تعهدت بها دولة كولومبيا، وضرورة عمل المنظمات السياسية على تعزيز العدل بين الجنسين.

وبموجب الاتفاق السياسي، تعهدت الأحزاب والحركات السياسية بوضع خمسة أنواع من الاستراتيجيات من أجل المضي قدما نحو تحقيق العدل بين الجنسين، وهي: استراتيجيات في مجالات السياسة والاقتصاد والاتصالات؛ والتحالفات الاستراتيجية؛ والاستراتيجيات التثقيفية والتشاركية. وقد وافق مكتب الوكيل العام مؤخرا على متابعة تنفيذ الاتفاق السياسي في إطار مهامه المتعلقة بمنع الجريمة.

ويعكف كل من الهيئة الاستشارية الرئاسية المعنية بتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة وكونغرس الجمهورية على إعداد جدول أعمال يتضمن تعميم الاتفاق السياسي والتعاون مع القيادات النسائية المحلية على المستوى الإقليمي.

١٦ - يرجى تقديم معلومات إحصائية مستوفاة عن المرأة، بما في ذلك نساء الشعوب الأصلية والكولومبيات المنحدرات من أصل أفريقي، في الخدمة المدنية، وعن مشاركتها في الحياة السياسية، مثل عملها في السلطات المحلية بالمناطق الريفية والحضرية وفي البرلمان ويرجى بيان هذا الاتجاه منذ صدور التقرير الدوري الأخير.

برغم المصاعب التي ما زالت موجودة في كولومبيا فيما يختص بتحقيق مشاركة المرأة مشاركة كافية في اتخاذ القرار، فإن إدخال قانون الحصص (القانون رقم ٥٨١ لسنة ٢٠٠٠)، مقرونا بمبادرات حكومية أخرى، أدى إلى زيادة ملحوظة في مشاركة المرأة في جميع المناصب العامة خلال عام ٢٠٠٥.

الفرع التنفيذي: ارتفعت مشاركة المرأة في الفرع التنفيذي بنسبة ٣,٥٧ في المائة، وداخل الوكالات بنسبة ٥,٥٣ في المائة، وفي السجل المدني الوطني كانت هناك قفزة كبيرة بنسبة ١٠,٩١ في المائة[٢٤]. كذلك، فإنه على مستوى الإدارات، فإن أكثر من ٣٣ في المائة من المناصب على مستوى المدراء في مجال الإدارة العامة يشغلها نساء[٢٥]. ومن بين وزارات البلد الثلاث عشرة، فإن ٨ وزارات يشغلها رجال و ٤ وزارات تشغلها نساء[٢٦]. وعلى المستوى المحلي، فإن عدد النساء في وظائف المحافظين ورؤساء البلديات أقل من عدد الرجال؛ فالرجال يتقلدون ٩٠ في المائة من جميع مثل هذه المناصب[٢٧]. غير أن رئيس بلدية بوغوتا الحالي قد عين ٢٠ امرأة في وظيفة رئيسة بلدية محلية (لعدد إجمالي من البلديات المحلية قدره

٢٠ بلدية)، معترفا بذلك اعترافا كاملا بحق المرأة في حكم العاصمة. كما أصدر أيضا أمر امتثال لإجبار المجالس المحلية لبلدتي رافاييل أوربي أوريبي وأنطونيو نارينيو على تطبيق قانون الحصص.

علما بأن أثر قانون الحصص والمشاركة المهمة للمرأة في الفرع التنفيذي يقابله تدني مشاركة المرأة في الفرعين التشريعي والقضائي حسبما هو موضح أدناه.

الفرع التشريعي: أُنتخب ما مجموعه ٢٦ امرأة (١٢ عضوة في مجلس الشيوخ و ١٤ في مجلس النواب) بالكونغرس في انتخابات شهر آذار/مارس[٢٨].

الفرع القضائي: في الفرع القضائي تشغل النساء وظيفة واحدة من بين تسعة وظائف للقضاة بالمحكمة الدستورية، و ٣ من بين ٢٣ وظيفة قاض بمحكمة العدل العليا، و ٦ من بين ٢٧ وظيفة قاض في مجلس الدولة، و ٢ من بين ١٣ وظيفة قاض بالمجلس الأعلى للقضاء[٢٩].

المشاركة في الانتخابات: تمثل النساء ٥١,٩ في المائة من إجمالي عدد الأصوات بينما يمثل الرجال ٤٨,٠٦ في المائة من إجمالي تلك الأصوات. وفي أحدث الانتخابات، التي عقدت في ٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٦، صَوَّتَ ما مجموعه ٨١٧ ١٦١ ٦ من النساء و ٥٤٧ ٧٠٠ ٥ من الرجال. وكان العدد الإجمالي للأصوات الذي ثبتت صحته منها ٤٧٠ ٨٦٤ ١١ صوتا.

مشاركة المرأة الريفية على مستوى اتخاذ القرار

فيما يتعلق بمشاركة المرأة الريفية في هيئات اتخاذ القرار فإن الرابطة الوطنية الكولومبية للريفيات ونساء السكان الأصليين هي الآن عضو في مجلس إدارة كل من صندوق التمويل الزراعي والمعهد الكولومبي للتنمية الريفية. كما أنهن يشاركن أيضا بصفة مراقبين في الصندوق الإنمائي للريفيات.

السلطات المحلية في المناطق الريفية والحضرية التي لديها أعضاء من نساء الشعوب الأصلية ومن النساء المتحدرات من أصل أفريقي

باعتماد القانون ٥٨١ (٢٠٠٠)، فإن إدارة الشؤون الإدارية للخدمة المدنية تضطلع بمسؤولية جمع إحصاءات عن مشاركة النساء على مستوى اتخاذ القرار داخل هيئات عامة مختلفة. والمعلومات التي تم الحصول عليها من قبل الإدارة تتعلق بمشاركة المرأة في الوظائف التنفيذية على المستوى الوطني. ولا تتوفر في الوقت الحالي معلومات

مفصلة عن الهيئات الإقليمية، لذا فإن الإدارة تضع مشروعا نموذجيا لجمع المعلومات من الكيانان التابعة للمقاطعات والبلديات. ولم يكتمل المشروع حتى الآن.

يعمل مكتب الشؤون الإثنية بوزارة الداخلية والعدل أيضا مع مختبرات السلام، بدعم من الاتحاد الأوروبي، لإنشاء مرصد للطوائف الإثنية والأقاليم والاستقلال الذاتي وبدء العمل به، والذي سيكون مفيدا في تنفيذ القوانين والبرامج والسياسات الكولومبية دعما للطوائف الإثنية، بما في ذلك بالطبع نساء الشعوب الأصلية. وإضافة إلى ذلك، تقوم الوزارة، بالاشتراك مع إدارة التخطيط الوطنية وممثلين للطوائف الأفرو - كولومبية والطوائف الريزالية، بوضع الخطة الشاملة الطويلة الأجل للسكان الأفرو - كولومبيين والتي من أهدافها وضع مؤشرات تتعلق بهذه الطائفة.

وقد قام مكتب الشؤون السياسية والانتخابية بوزارة الداخلية والعدل أيضا بتوفير الإحصاءات التالية بشأن المشاركة السياسية من قبل نساء الشعوب الأصلية والنساء الأفرو - كولومبيات في كونغرس الجمهورية:

- الكونغرس عام ٢٠٠٢: امرأة أفرو - كولومبية واحدة عضوا من بين ما مجموعه ٢٨ امرأة.
- الكونغرس عام ٢٠٠٦: امرأة واحدة من الشعوب الأصلية وامرأة أفرو - كولومبية واحدة من بين ما مجموعه ٢٨ امرأة عضوا.

العمالة

١٧ - **أوصت اللجنة باتخاذ تدابير لتحقيق المساواة في الأجر عن العمل المتساوي في القيمة (*A/54/38*، الفقرة ٣٨٨). يرجى توضيح التدابير المحددة التي اتخذت لضمان الامتثال للمادة ١٣ من الدستور الوطني (الصفحة ٦٠) التي تنص على هذا المبدأ، وأي آليات لضمان التطبيق الفعال لتلك المادة في كلٍ من القطاعين العام والخاص.**

أولا وقبل كل شيء، يرجى ملاحظة أنه يمكن الاحتكام إلى جميع المبادئ الواردة في الهيكل الدستوري لكولومبيا في المحاكم في حال عدم الامتثال بالمعايير المقررة.

وقد عقدت المديرية العامة لحماية العمال، والتي يرأسها وكيل الوزير للعلاقات العمالية بوزارة الحماية الاجتماعية، ٢٩ حلقة عمل على مستوى المقاطعات وحلقتين على المستوى الوطني بغرض زيادة تفهم الحق في الأجر المتساوي وعدم التمييز فيما يختص بالعمل

أو المهنة. وأصدرت المديرية أيضا فيلم فيديو وقامت بطباعة وتوزيع ٠٠٠ ٥ نشرة بشأن الحقوق الأساسية في مكان العمل، والاتفاقات الدولية التي تجسد تلك الحقوق.

كما اتخذت الحكومة الكولومبية إجراءات لتشجيع الدراسات والبحوث الإضافية في موضوع الأجر المتساوي للرجال والنساء بهدف تشجيع بذل جهود وأنشطة أكثر في هذا الصدد.

ولدى الإعداد للتقرير الرابع لمرصد الشؤون الجنسانية، وعنوانه ''النساء الكولومبيات في القوة العاملة''، وصياغة الخطة الاستراتيجية لحماية حقوق المرأة في النظام القضائي الكولومبي، فقد تم تحليل وضع المرأة الكولومبية في القوة العاملة. وقد طُلب إجراء مشروعين بحثيين وصدرت توصيات بشأن الإجراءات التي ينبغي للحكومة الكولومبية اتخاذها من أجل إحداث تغيير في الأوضاع التي حددها البحث.

وأجريت مؤخرا دراسة بينت أنه بين عامي ٢٠٠١ و ٢٠٠٤، حصلت النساء في المتوسط على ٧٥ في المائة من الدخل الذي حصل عليه الرجال، ويمثل ذلك فجوة قدرها ٢٥ في المائة. وكانت الفجوة أعلى في القطاع غير الرسمي (٣١ في المائة) من الفجوة في القطاع الرسمي (١٧ في المائة)[٣٠]، ونتيجة لذلك ''فإن العديد من النساء يعتبرن أن من الأفضل لهن ولأسرهن مزاولة أعمال خاصة بهن، تسمح لهن بتهيئة شروط العمل التي تناسبهن''[٣١].

ولمعرفة وضع المرأة في القطاع الخاص، انظر الإجابة عن السؤال ٢٠.

وتنص الخطة الاستراتيجية لحماية حقوق المرأة في نظام العدالة الكولومبي على التدابير التالية على المدى المتوسط:

- إمكانية نشر دليل للممارسات الجيدة مشتمل على أمثلة وتدابير عملية اتخذتها مؤسسات الأعمال التجارية الكولومبية والأجنبية الملتزمة بالمساواة والوساطة؛
- توفير حوافز للتفاوض بشأن اتفاقات عمل جماعية تفضي إلى تعزيز تكافؤ الفرص للنساء والرجال؛
- توفير تعليمات عن كيفية تقديم شكوى بشأن التمييز على أساس الجنس في مكان العمل، تقدمها الجامعات والهيئات الاستشارية المحلية بالمجان للنساء العاملات؛
- إعداد وتوزيع دليل عملي يحدد حقوق المرأة العاملة والإجراءات التي ينبغي اتخاذها إذا تم انتهاك تلك الحقوق؛

- تدابير لتعجيل الإجراءات الخاصة بالتعامل مع الشكاوى المقدمة من النساء فيما يتعلق التمييز على أساس الجنس في مكان العمل.

١٨ - تبين الصفحتان ٦١ و ٦٢ التدابير التي تم اتخاذها بشأن حماية حقوق المرأة فيما يتعلق بالتوظيف. يرجى تقديم معلومات عن أثر تلك التدابير والنتائج الخاصة بكلٍ منها.

أولا وقبل كل شيء، يجدر بالملاحظة أن الهيئة الاستشارية الرئاسية المعنية بتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة قد صاغت، وبدأت في تنفيذ، سياسة العمل الإيجابي المسماة ''النساء: بناة السلام والتنمية''، المرتبطة بأدوات العدالة الاجتماعية السبع التي تشكل خطة الإنعاش الاجتماعي، وهي بالتحديد الإصلاح التعليمي، والحماية الاجتماعية، ''وبلد سكانه أصحاب المصلحة''، والإدارة الاجتماعية للمناطق الريفية، والإدارة الاجتماعية للخدمات العامة، وتحسين نوعية الحياة الحضرية، والتقدم الاقتصادي لمصلحة الجميع.

وفي التقرير الذي قدمه الرئيس الفارو أوريبي إلى كونغرس الجمهورية في ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٦، وفي معرض تعليقه على النمو الاقتصادي المستدام وإيجاد الوظائف، عرض التقدم الذي أُحرز والنتائج التي تم التوصل إليها عن طريق تلك التدابير. وترد أدناه مقاطع من التقرير المذكور:

''وخلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٦، فإن تحسن الأمن، وانخفاض مستويات العنف، والاستقرار المالي والاقتصاد الكلي، وتنفيذ السياسات القصيرة الأمد والمتوسطة الأمد والطويلة الأمد، كانت تمثل العوامل التي شكلت دعائم الانتعاش الاقتصادي وإيجاد الوظائف.

''وقد نما الاقتصاد الكولومبي بمتوسط قدره ٤,٦ في المائة بين العامين ٢٠٠٣ و ٢٠٠٥، وهو مستوى لم يتم بلوغه خلال أي فترة قضتها حكومة واحدة في الحكم منذ الفترة ١٩٧٤-١٩٧٨. وإضافة إلى ذلك، ففي عام ٢٠٠٥ ارتفعت مستويات النمو لتصل إلى ٥,٢ في المائة، وهو أعلى مستوى تم بلوغه خلال العقد الماضي، وهو أعلى من متوسط النمو في أمريكا اللاتينية، ومن مستوى النمو في بلدان مثل الأرجنتين والمكسيك. وظل هذا الاتجاه ثابتا خلال الربع الأول من عام ٢٠٠٦، حيث بلغ معدل النمو ٥,٢٣ في المائة؛ وبتجاوز معدل النمو ٤ في المائة خلال السنوات الثلاث الماضية، استعاد البلد من جديد أعلى مستويات متوسط النمو منذ منتصف السبعينات من القرن الماضي.

إيجاد الوظائف

''يشير تقييم تأثير المتغيرات الرئيسية على مستوى ونوعية العمالة إلى أن الظروف أصحبت مواتية بدرجة أكبر مما كان الحال عليه في عام ٢٠٠٢. فدينامية سوق العمل خلال السنوات الأربع الماضية أدت إلى انخفاض هائل في البطالة بسبب إيجاد ١,٩ مليون وظيفة جديدة في قطاعات استراتيجية وبسبب تحسن ظروف عمل تحقق خفض قدره ٢,٨ في المائة في مستويات العمالة الناقصة التي تُعزىَ لقصر ساعات العمل. وانخفض متوسط معدل البطالة السنوي على المستوى الوطني بنسبة ٣,٩ في المائة خلال الفترة من كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، حين وصل إلى ١٥,٧ في المائة، وكانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، حين أصبح ١١,٨ في المائة. وفي أيار/مايو ٢٠٠٦، بلغ معدل البطالة ١١,٥ في المائة، منخفضا عن المستوى الذي كان عليه خلال نفس الفترة من عام ٢٠٠٢''[٣٢]، وهو ١٥,١ في المائة.

علما بأن السياسة المسماة ''النساء: بناة السلام والتنمية'' التي أطلقتها الهيئة الاستشارية الرئاسية المعنية بتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة تحدد خمس فئات من الأنشطة. وفي كل فئة من هذه الأنشطة تقوم الهيئة الاستشارية بتنفيذ برامج ومشاريع واستراتيجيات تركز على النساء الفقيرات، وبصفة خاصة على النساء ربات الأسر المعيشية، والنساء اللاتي يباشرن الأعمال الحرة وصاحبات المشاريع الصغيرة، وعلى القيادات الاجتماعية والمحلية، وتشجع مشاركتهم في السياسة العامة وفي برامج ومشاريع واستراتيجيات الحكومة.

وفي مجال العمالة وتنمية المشاريع، تشمل الإجراءات الخاصة بتشجيع إدرار الدخل وإيجاد الوظائف وتنمية قدرات النساء على تنظيم المشاريع ما يلي:

- برنامج لربات الأسر المعيشية اللاتي هن صاحبات مشاريع صغيرة (انظر السؤال ٢٧)؛
- البرنامج الوطني لتدريب النساء على الأعمال التجارية (انظر السؤال ٢٧)؛
- مباشرة الأعمال الحرة في مجال المعارض: المعرض الوطني للنساء صاحبات الأعمال التجارية (انظر السؤال ٢٧)؛
- خطة استراتيجية لحماية حقوق المرأة في نظام العدالة الكولومبي (انظر السؤال ٢٧).

١٩ - **اشتمل التقرير الدوري الرابع على تحليل لحالة المرأة في القطاع غير الرسمي (*CEDAW/C/COL/4*، الصفحة ١٠٠)، على حين يشير أحدث تقرير إلى "ارتفاع نسبة ربات الأسر المعيشية في القطاع غير الرسمي من ٥٦ في المائة، في عام ١٩٩٢، إلى ٦٠ في المائة، في عام ٢٠٠١" (الصفحة ٦٥). يرجى تقديم معلومات مستكملة وإحصائيات**

أكثر تفصيلا عن ظروف عمل المرأة في القطاع غير الرسمي، وعن برامج كفالة حقوق الإنسان الخاصة بها.

أدرجت إحصاءات مفصلة عن المرأة في القطاع غير الرسمي في جدول، أعد بنظام إكسل، في المرفق الثاني لهذه الوثيقة. وتغطي الإحصائيات جميع السكان العاملين في القطاعين الرسمي وغير الرسمي معا. وهي مصنفة حسب نوع الجنس، على النحو التالي: (أ) مستوى التعليم، (ب) المركز الوظيفي، و(ج) المهنة.

وتعمل وزارة الحماية الاجتماعية على إجراء دراسات وتحليلات أكثر تفصيلا لسلوك سوق العمل، وتسليط الضوء على مساهمة المرأة في الاقتصاد، وللحماية الاجتماعية، وبخاصة فيما يتعلق بالعمل بدون أجر. وتشارك الوزارة أيضا في عملية تعميم المنظور الجنساني، التي أطلقتها الهيئة الاستشارية الرئاسية المعنية بتحقيق المساواة بين المرأة والرجل.

ومنحت الوزارة أيضا دعمها لعملية تأسيس وتوحيد مراصد للعمالة في أجزاء مختلفة من البلد، بهدف التوصل إلى فهم حالة سوق العمل ورصدها، بغية صياغة سياسة بشأن بطالة المرأة. ويجري العمل أيضا على تحديد وتوزيع عروض التوظيف المؤسسية ومصادر تمويل العمل، ومتابعة برامج العمالة.

وأنشأت وزارة التجارة والصناعة والسياحة عددا من البرامج المختلفة، بغية تيسير تكوين وتوحيد المؤسسات الصغرى والصغيرة والمتوسطة الحجم، التي تساهم في التنمية الاقتصادية للبلد وإيجاد فرص التوظيف. وتستهدف هذه الصكوك الفئات المستضعفة على وجه التحديد، كربات الأسر والأشخاص المشردين وضحايا العنف. وتتمثل مهمة الوزارة في هذا الصدد في إتاحة الفرص لربات الأسر بغية إعداد مشاريع مستدامة مدرة للدخل، تساعدهن على توفير احتياجات أسرهن.

وتستخدم الوزارة بعض موارد صندوق تحديث المؤسسات الصغرى والصغيرة والمتوسطة الحجم وتطويرها تكنولوجيا، للمشاركة في تمويل البرامج والمشاريع التي تهدف إلى إقامة وحدات أعمال تجارية وتعزيز قدراتها في مجالات التجارة والصناعة والتصنيع الزراعي والمجال الحرفي، وفي قطاع السياحة والخدمات، بحيث يستفيد منها الأفراد المشردون والمستضعفون بسبب العنف، على أساس منافسات وطنية محددة الأهداف.

ومع أخذ احتياجات هذه الفئة المستهدفة في الاعتبار، تتضمن صلاحيات هذه المنافسات شروطا محددة لكنها أكثر مرونة وموجهة بشكل عام نحو دعم تصميم وتنفيذ خطط الأعمال التجارية، أو دمج وتعزيز قدرات المشاريع الإنتاجية وتوفير الدعم لها.

وتعقد المنافسات أيضا بالاشتراك مع الصندوق ودائرة التدريب الوطنية، بهدف تقديم المساعدة إلى ربات الأسر. وتشمل أهداف هذه المنافسات تطوير المهارات وتنمية قدرات تنظيم المشاريع.

ونفذت دائرة التدريب الوطنية من جانبها البرامج التالية:

الفئات المستضعفة

تدير دائرة التدريب الوطنية برنامجا يهدف إلى توفير الدعم للمرأة المشردة أو المعاقة، ونساء الشعوب الأصلية، والمرأة ربة الأسرة، والنساء المتقدمات في السن وذوات البشرة السوداء، من خلال برامج تدريب تمدهن بالأدوات المطلوبة لتعزيز إمكانية وصولهن إلى سوق العمل أو إنشائهن أعمالا تجارية خاصة بهن. وارتفع عدد أماكن تدريب المرأة من ٧٨٠ ٢٩ موقعا، في عام ٢٠٠٢، إلى ١٧٤ ٣١١ موقعا، في عام ٢٠٠٥، بزيادة قدرها ٠٤٥ ١ في المائة. وفي تموز/يوليه ٢٠٠٦، بلغ عدد أماكن التدريب ٨٩٠ ٢٥٥ موقعا. وجرى، خلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٦، تدريب ٥٧٧ ٧٨٧ امرأة من ذوات الحالات الخاصة، وكانت بينهن نسبة كبيرة من ربات الأسر - ٦٧٢ ٣١٦ امرأة.

الترقيات وتنظيم المشاريع

أوجدت برامج الأعمال التجارية وتنظيم المشاريع، التي تشجع على إنشاء المؤسسات، ١٤٧ ٢ وظيفة للمرأة، في عام ٢٠٠٣. وارتفع هذا العدد إلى ٥٦٠ ٧ وظيفة، في عام ٢٠٠٥، بزيادة قدرها ٦٨ في المائة. وفي تموز/يوليه ٢٠٠٦، تم إيجاد ٩٥٦ ١ وظيفة للمرأة.

دائرة التوظيف الحكومية

تم، بفضل نشاط دائرة التوظيف الحكومية، إيجاد ٣٠٦ ٢٠ وظيفة للمرأة، في عام ٢٠٠٢، من بين الوظائف المسجلة التي بلغ مجموعها ١٩٥ ١٢٥ وظيفة. وفي عام ٢٠٠٥، حصلت ١٢١ ٣٣ امرأة على وظائف، من أصل ٦٦٩ ١٩٨ حالة مسجلة، ويمثل ذلك زيادة بنسبة ٦١ في المائة في معدل التنسيب في الوظائف.

الاتصالات بين دائرة التدريب الوطنية والنظام المالي ومكاتب الحكام والبلديات وصناديق تحقيق التكافؤ، ضمن أشياء أخرى، بهدف إتاحة إمكانية الحصول على ائتمانات صغرى

ستساعد دائرة التدريب الوطنية، خلال الفترة ٢٠٠٦-٢٠١٠، الأمهات ربات الأسر المعيشية، اللاتي يتم اختيارهن من خلال برنامج العمل المتعلق بالعائلات، بغية تأسيس

أعمال تجارية حرة أو إدخال تحسينات عليها، بتوفير المساعدة لهن من خلال الاستراتيجيات المتعلقة بالتدريب والمتابعة ومساعدتهن في الحصول على المنح المالية. وتمكن المشروع، الذي أطلق كمشروع نموذجي، في بوغوتا دي.سي.، عام ٢٠٠٦، من تقديم ٣٠٠ قرض؛ وسيتسع نطاقه، ابتداء من عام ٢٠٠٧، ليشمل مدن بارانكويا وكالي وبوكارامانغا. وسيجري لاحقا اختيار ست مدن كولومبية أخرى.

وأخيرا، توصي الخطة الاستراتيجية لحماية حقوق المرأة في نظام العدالة الكولومبي، باتخاذ تدابير مختلفة متوسطة الأجل للمساعدة على تحسين حالة المرأة. وهي تشمل إجراءات تتعلق بالآتي '١' تحديد أنشطة معينة وبرامج نموذجية تستهدف المرأة الريفية أو النساء المشردات قسريا؛ '٢' إنشاء برامج لتعزيز إعادة إدماج المهنيات وموظفات القطاع التقني، اللاتي أجبرن على التخلي عن وظائفهن، في سوق العمل المحلية؛ '٣' توسيع نطاق برامج التدريب والتوظيف لتشمل المناطق الريفية والقطاعات المهمشة، وصياغتها وفقا لاحتياجات المرأة؛ '٤' العمل على أن تؤخذ في الاعتبار البيانات المصنفة حسب نوع الجنس بشأن حالة العمالة، بما في ذلك المؤشرات الدقيقة للأجور والضمان الاجتماعي وساعات العمل، عند تحليل سلاسل الإنتاج، بهدف تعزيز تكافؤ الفرص وتطوير السياسات والبرامج الأخرى.

٢٠ - لا توجد معلومات في هذا التقرير عن وجود المرأة في القطاع الخاص. يرجى إدراج هذه المعلومات، مع بيان وجود المرأة في الوظائف الإدارية العليا ومواقع صنع القرار. ويرجى سرد الاتجاهات في السنوات الأخيرة والتغيرات التي طرأت في المجال الإداري ومجال صنع القرار.

بالرغم من أنه لا توجد لدى كولومبيا معلومات رسمية فيما يتصل بأعداد النساء والرجال في مواقع صنع القرار في القطاع الخاص (لا تتعامل إدارة الشؤون الإدارية للخدمة المدنية مع البيانات المتصلة بالقطاع الخاص في مجال الاقتصاد)، فإننا نرفق طيه معلومات قام بتجميعها مرصد الشؤون الجنسانية، من وسائط الإعلام، فيما يتعلق بمشاركة المرأة في الرابطات التجارية، مع دراسة عن حالة المرأة في القطاع الخاص. وحصلت الدراسة، التي أجرتها مجموعة هاي، بتكليف من الهيئة الاستشارية الرئاسية المعنية بتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة، وبدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، على معلومات من ٥٠ مؤسسة تجارية، على الصعيدين الوطني والمتعدد الجنسيات، وأجرت دراسات استقصائية شملت ١٩ ٤١١ فردا، تبلغ نسبة الذكور فيهم ٥٨ في المائة والإناث ٤٢ في المائة. وخلصت مجموعة هاي، استنادا إلى طريقة موجز البيانات التي اتبعتها في تقييمها للوظائف على خمس مستويات تنظيمية، إلى أن أعلى كثافة لتركز

الإناث توجد في المستويات الثلاثة الدنيا – المهنيون (٤٣ في المائة)، والموظفون الفنيون والتقنيون (٤٠ في المائة)، وموظفو الدعم (٤٦ في المائة) – مع انخفاض تمثيل المرأة مقارنة بالرجل في جميع الحالات. وأوضحت الدراسة حصول الرجال على نسبة ٧٦ في المائة من جميع الوظائف الإدارية.

الجدول ١

التوزيع حسب المستوى التنظيمي (نسبة مئوية)

المستوى التنظيمي	عدد الموظفين	النسبة المئوية	
		الذكور	الإناث
الوظائف الإدارية العليا	٢٦٣	٨٤	١٦
الوظائف الإدارية المتوسطة	١ ٦٤١	٦٨	٣٢
الموظفون المهنيون	٤ ٩٨٦	٥٧	٤٣
الموظفون الفنيون/التقنيون	٤ ٤٧٨	٦٠	٤٠
موظفو الدعم	٨ ٠٤٣	٥٤	٤٦

المصدر: بحث أجرته مجموعة هاي عن حالة عمالة المرأة في القطاع الخاص.

ملاحظة – يحظر استنساخ هذه المواد بشكل كامل أو جزئي بدون إذن كتابي صريح من مجموعة هاي المحدودة.

فيما يتعلق بالفجوات في الأجور، تؤكد الدراسة أن أجور الإناث تنخفض عن أجور الذكور بنسب تتراوح بين ٦ و ٩ في المائة، رهنا بالمستوى التنظيمي – وعلى جميع المستويات، وبخاصة الوظائف على مستوى المديرين، التي تزيد فيها الفجوة عن المستويات الأخرى (١٠ في المائة).

وأعد مرصد الشؤون الجنسانية الجدول التالي، الذي يعكس الوظائف القيادية في الرابطات التجارية الرئيسية بالبلد. وكانت السيدة باتريشيا كارديناس هي المرأة الوحيدة في المجلس الوطني للرابطات التجارية، الذي يتكون من رؤساء ١٥ رابطة تجارية، لكن السيدة بياتريس أوريبي، رئيسة غرفة البنائين الكولومبية، انضمت إلى المجلس في عام ٢٠٠٥. وتتولى المرأة رئاسة بعض الهيئات الرئيسية الأخرى.

الرابطة التجارية	الرئيس
رابطة المؤسسات المصرفية والمالية الكولومبية	باتريشيا كارديناس سانتاماريا
غرفة البنائين الكولومبية	بياتريس أوريبي
الرابطة الوطنية الكولومبية لمنظمي المشاريع	لويس كارلوس فييغاس
اتحاد الغرف التجارية الكولومبية	يوغينيو مارولاندا غوميز
رابطة المزارعين الكولومبيين	رافاييل ميخيا لوبيز
اتحاد الأرز	رافاييل هيرنانديز
رابطة زراع الزهور الكولومبيين	آوغوستو سولانو
الاتحاد الوطني للتجار	غويرمو بوتيرو
صندوق معادلة الأسر	ماريا كلاوديا غارسيا
الرابطة الكولومبية لمهنة الاتصالات البيانية	ماريا إيزابيل لاسيرينا
الرابطة الوطنية للصحفيين	نورا سانين
اتحاد التأجير	ماريستيلا سانين
الرابطة الكولومبية لمربي الخنازير	كلاوديا فيلاسكو
الاتحاد الكولومبي للألبان	ماريا إيزابيل هيدالغو
المعهد الكولومبي للمدخرات والإسكان	ماريا مرسيدس كوبيار

الصحة

٢١- يعتبر الإجهاض، وفقا للتقرير، "فعلا إجراميا" و"يجوز للقاضي أن يحدد عقوبة"، في حالة استيفاء شروط معينة (الصفحة ٧٠). وتشير التطورات التي طرأت مؤخرا فيما يتعلق بإباحة الإجهاض في كولومبيا، إلى أن المحكمة الدستورية أصدرت حكما، في أيار/مايو ٢٠٠٦، لصالح التماس يطلب إباحة الإجهاض في ظل ثلاثة ظروف، هي: تعرض حياة المرأة أو صحتها للخطر؛ حدوث الحمل نتيجة للاغتصاب و/أو تعرض الجنين لتشوهات بليغة يرجح معها عدم بقائه على قيد الحياة خارج الرحم. يرجى توضيح التدابير التي اتخذت أو المزمع اتخاذها بغية كفالة أن يأخذ قضاة المحاكم الأدنى درجة في اعتبارهم هذا الحكم الصادر عن المحكمة الدستورية عند اتخاذ قراراتهم. يرجى أيضا توضيح ما إذا كان الحكم الصادر عن المحكمة الدستورية يؤثر على إمكانية إصلاح القوانين المتعلقة بالإجهاض.

في ظل النظام القانوني لكولومبيا، يشمل تأثير الأحكام الصادرة عن المحكمة الدستورية، كالحكم الصادر في الحالة جيم - ٣٥٥ (٢٠٠٦)، جميع الناس؛ إذ تكون طبيعته

ملزمة للجميع وتنطبق من ثم على الأفراد والسلطات العامة معا. وهذا هو الفهم الذي كان لدى المحكمة الدستورية العليا، حينما قررت أن: ''الحكم الصادر عن المحكمة الدستورية، فيما يختص بوجوب أو عدم وجوب نفاذه كليا أو جزئيا، فيما يتعلق بالأحكام التي تقدم إليها للنظر فيها، تكون له قوة الحكم النهائي، وأثر إزاء الكافة وطبيعة ملزمة للجميع، وينطبق على جميع الأفراد والسلطات العامة، بدون استثناء [الخط المائل للتأكيد]''[٣٣]. وأكدت المحكمة العليا[٣٤] الطبيعة الملزمة للقرارات الصادرة عن المحكمة الدستورية، حينما قررت أن الامتثال لهذه القرارات أمر إلزامي، وأن منطوق هذه القرارات له أثر إزاء الكافة، وأنه يتعين أن يشتمل منطوقها على حكم أساسي، يتعلق تحديدا بتوضيح ما إذا كان الحكم قيد النظر دستوريا أم لا.

وبناء على ذلك، يكون قضاة المحاكم الأدنى درجة ملزمين بأن يأخذوا في اعتبارهم الأحكام الصادرة عن المحكمة الدستورية والمحكمة العليا، كالأحكام المذكورة أعلاه، وبتنفيذ الأحكام التي تصدرها المحاكم فيما يتعلق بالطبيعة الدستورية للأشياء. وعلاوة على ذلك، يحق للأشخاص الذين تصدر بحقهم أحكام قضائية، لا يمتثل فيها القضاة للسوابق القانونية، الطعن في الأحكام التي تصدر ضدهم من هؤلاء القضاة، بموجب الحق في الحصول على محاكمة ثانية، بالاستئناف إلى محكمة أعلى.

وأخيرا، وفيما يتعلق بما إذا كان قرار المحكمة الدستورية سيؤثر على إمكانية إصلاح القوانين المتعلقة بالإجهاض، تتعين ملاحظة أن مشاريع القوانين الواردة أدناه معروضة حاليا على كونغرس الجمهورية:

رقم مشروع القانون	المجلس	المحتوى
٠٦/١٠٤	مجلس النواب	توفير الحماية للمرأة التي تحمل نتيجة للاغتصاب أو التخصيب الصناعي بدون موافقتها أو التي قد يتأثر جنينها بشكل من أشكال الإعاقة أو الأمراض
١٢٩ (٢٠٠٦)	مجلس النواب	اتخاذ تدابير ضد الاستغلال الجنسي للأولاد والبنات والمراهقين دون سن الثامنة عشرة
٠٦/١٠١	مجلس الشيوخ	يتضمن المشروع أحكاما عن معاملة ضحايا الاعتداء الجنسي والجرائم الجنسية

ملاحظة – لا تستطيع كولومبيا كفالة نتيجة محددة لمشاريع القوانين هذه.

٢٢ - يرجى وصف نطاق تغطية الأنشطة التي تم الاضطلاع بها لتنفيذ السياسة الوطنية للصحة الجنسية والإنجابية (الصفحة ٧٣) مع ذكر عدد المستفيدات، وكما يرجى بيان ما إذا كانت قد أجري تقييم لأثر هذه الأنشطة في المناطق الريفية والحضرية.

النظام العام للضمان الاجتماعي الصحي

من الإنجازات المهمة، ضم ٧,٨ مليون مستفيد جديد إلى النظام الصحي المدعم، مقارنة بنحو ٥,٩ مليون مستفيد في الفترة ١٩٩٨-٢٠٠٢. وخلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٦، ازداد العدد الإجمالي للمستفيدين بنسبة ٧٢,٩ في المائة، إذ ارتفع من ١٠,٧ مليون إلى ١٨,٦ مليون. علما بأن نظام تحديد المستفيدين ١ و ٢ يغطي حاليا ٦٢,٧ في المائة من السكان.

ويغطى نظام الاشتراكات ما مجموعه ١٥,٧ مليون مستخدم، مما يمثل زيادة قدرها ١٩,٤ في المائة مقارنة بعام ٢٠٠٢. وعليه، بلغت تغطية النظام العام للضمان الاجتماعي الصحي ٣٤,٣ مليون مستفيد عام ٢٠٠٦، أو ٧٤,٦ في المائة من مجموع السكان، مقارنة بما نسبته ٥٤,٦ في المائة في عام ٢٠٠٢.

برامج الرعاية الاجتماعية

بفضل الدور الذي يؤديه برنامج الرعاية الاجتماعية، في تعزيز العدل وتقوية رأس المال البشري، فإنه يعد أحد المكونات المهمة جدا لسياسة الحماية الاجتماعية التي تطبقها الحكومة. وقد شهدت فترة السنوات الأربع الآنفة الذكر توسع البرامج التي ترمي إلى توفير المساعدة والدعم للفتيات والفتيان والمراهقين والكبار والمسنين وإلى حماية حقوقهم.

وتم التوسع في التغطية ببرامج من قبيل برنامج المطاعم المدرسية وبرنامج الأسر تعمل، وتواصلت التغطية ببرنامج دور الرعاية وبدأ تنفيذ برنامج إفطار الأطفال وبرنامج جديد لرعاية المسنين. ونتيجة لذلك، استفاد أكثر من ٦ ملايين فتى وفتاة ونحو ٤٠٠ ٥٩٥ من البالغين ومن هم أكبر منهم سنا من برامج الرعاية الاجتماعية. وبوجه عام، فقد وسع المعهد الكولومبي لرعاية الأسرة نطاق خدماته في الفترة بين عامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٥ بنسبة ٦٠,٧ في المائة (٣,٧ مليون مستفيد جديد) في شتى البرامج والخدمات التي يقدمها مغطيا ٩,٩ مليون شخص عام ٢٠٠٥. وحتى هذه اللحظة من عام ٢٠٠٦، قدم المعهد المساعدة لما يصل إلى ٦,٣ مليون مستفيد[٣٥].

البرامج المنفذة بالاشتراك مع الهيئة الاستشارية للبرامج الخاصة

بموجب السياسة الوطنية للصحة الجنسية والإنجابية التي تطبقها وزارة الحماية الاجتماعية، قامت الهيئة الاستشارية الرئاسية للبرامج الخاصة بإعداد برنامج يعنى بتعزيز الحقوق وشبكات بناء السلام. ويتمثل الهدف العام للبرنامج في المساعدة على الوقاية من حالات حمل الطفلات والمراهقات وتعزيز حقوقهن في التمتع بصحة جنسية وإنجابية على مستوى المقاطعات والبلديات من خلال التعبئة الاجتماعية وتعزيز المؤسسات وتحسين الأحوال المعيشية. وتتمثل الأهداف المحددة للبرنامج في ما يلي:

- القيام، على مستوى المقاطعات والبلديات، بتصميم خطط التدخل البلدية وتنفيذها، من أجل التصدي للمخاطر المرتبطة بارتفاع معدلات الخصوبة لدى الفتيات والمراهقات ولتعزيز حقهن في التمتع بالصحة الجنسية والإنجابية؛
- تحسين نظم تسجيل الأحوال المدنية والإحصاءات الحيوية في المقاطعات والبلديات التي يستهدفها البرنامج؛
- تهيئة وبناء شبكات للدعم الاجتماعي تتكون من مؤسسات وعاملين مجتمعيين وأفراد أسر مكلفين بتطبيق مختلف المكونات والاستراتيجيات الخاصة بالسياسة الوطنية للصحة الجنسية والإنجابية فيما يتعلق بالوقاية من حمل الطفلات والمراهقات؛
- تدريب عناصر على المستوى المحلي ومستوى المقاطعات لإدارة الأطر المفاهيمية الأساسية للنشاط الجنسي والصحة الجنسية والإنجابية؛
- مساعدة المشاريع الصغرى المحلية على إدرار دخل للأسر والشباب من خلال شبكات الدعم الاجتماعي، باعتبارها إحدى استراتيجيات تقليص الفقر.

ويتضمن هذا البرنامج مكونات عدة، منها التعبئة الاجتماعية وتعزيز المؤسسات وتحسين الأحوال المعيشية. وتطبق حالياً المشاريع التسعة التالية:

- مشروع لمتابعة ١٠٢ خطة تدخل بلدية، وذلك من خلال تعزيز القدرة المحلية على اتخاذ القرار والاستعانة بأداة المتابعة التي يوفرها البرنامج في شبكات الدعم الاجتماعي البلدية؛
- مشروع أنتيوكيا الذي يغطي حاليا ٧٨ بلدية، وتشترك في تمويله موارد المقاطعة؛
- مشروع بوليفار، المنفذ في ٢٥ بلدية، وتشترك في تمويله موارد المقاطعة؛
- مشروع سيزار، المنفذ في ١٥ بلدية، وتشترك في تمويله موارد المقاطعة؛

- مشروع سانتاندر، المنفذ في ١٨ بلدية، وتشترك في تمويله موارد المقاطعة؛
- مشروع شوكو، المنفذ في ٦ بلديات، ويشترك في تمويله صندوق الصحة الجنسية والإنجابية في مقاطعة شوكو ووكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة؛
- مشروع يعنى بالخدمات المقدمة إلى الشباب المشردين وتعزيز شبكات الدعم الاجتماعي في ١٠ بلديات، ممول بموارد من الميزانية الوطنية العامة؛
- مشروع رائد بشأن الاتجار بالأشخاص في بلدية باليميرا في مقاطعة فالي، ممول من موارد المنظمة الدولية للهجرة؛
- مشروع يعنى بالتلبية الشاملة للاحتياجات في مجال الصحة الجنسية والإنجابية للمشردين المراهقين والشباب، ممول من موارد وكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة وتقوم بتشغيله المنظمة الدولية للهجرة.

ويوفر البرنامج أيضا الدعم التنسيقي الفني للمشروع المعني بالعدل بين الجنسين وبالصحة الجنسية والإنجابية في صفوف القوات العسكرية وقوات الشرطة الكولومبية، وهو مشروع يشارك في تمويله صندوق الأمم المتحدة للسكان. وصمم المشروع للتصدي لعامل الخطر الرئيسي الذي تحدد خلال المشروع الرائد المنفذ في ٢٦ بلدية عام ٢٠٠٤، ألا وهو وجود عناصر مسلحة قانونية وغير قانونية في البلديات.

وفي ما يلي بعض النتائج النوعية التي حققتها مكونات البرنامج:

أ - تعزيز المؤسسات

- إنشاء مركز ثقافي ومكاتب لتوفير الإرشاد للشباب في مجال الصحة الجنسية والإنجابية؛
- إنشاء لجان للإحصاءات الحيوية في المقاطعات والبلديات؛
- تشكيل أفرقة فنية في المقاطعات بهدف توسيع نظرتها للمسائل العامة وتعزيز قدراتها التخطيطية؛
- تنسيق الخدمات المقدمة في المقاطعات لدعم مكونات المشروع: دائرة التدريب الوطنية والمعهد الكولومبي لرعاية الأسرة ووزارات الصحة والتعليم والزراعة والتنمية الاجتماعية؛
- استخدام منهجية البرنامج في تطبيق السياسات الاجتماعية للمقاطعة؛

- تنفيذ ١٠٢ خطة تدخل بلدية في المدة بين أيار/مايو ٢٠٠٤ وتموز/يوليه ٢٠٠٦، أعدتها شبكات الدعم الاجتماعي؛
- صياغة ٤١ خطة تدخل بلدية جديدة ابتداءً من آذار/مارس ٢٠٠٦.

ب - التعبئة الاجتماعية

- إدراج هذه المسألة في جداول الأعمال العامة للبلديات؛
- التعبئة الاجتماعية للشباب والآباء لمعالجة المخاطر المتصلة بارتفاع معدلات الخصوبة لدى المراهقين؛
- اعتماد استراتيجية للإعلام والتعليم والاتصال كأداة لتنمية القيم من خلال النقل المسؤول للمعلومات والاتصالات المتعلقة بجوانب محددة من المسألة؛
- تغيير الخرافات والمحرمات وقياس تأثير ذلك على تقليص العنف المترلي والعائلي؛
- إدارة الموارد وبناء شراكات استراتيجية بين البلديات؛
- إشراك سلطات إنفاذ القوانين في تحضير طرق للتصدي للأوضاع المختلفة؛
- إشراك ممثلي متاجر الحي (*tiendas de barrio*) ومجالس العمل المجتمعي في أنشطة الإعلام والتثقيف ذات الصلة بالمشروع؛
- تنظيم أفرقة (جبهات) أمنية (*frentes de seguridad*) بمشاركة الشباب؛
- إقامة صندوق للشكاوى لضمان سلامة مقدمي الشكاوى؛
- إشراك بعض بلديات الأرياف في المشروع؛
- إقامة شراكات مع البرامج الوطنية للصحة الجنسية والإنجابية في بعض البلديات الريفية، مثل برنامج الصندوق العالمي وبرنامج السلام في منطقة ماغدالينا الوسطى وبرامج الأسر وهي تعمل والشباب وهم يعملون والصليب الأحمر؛
- تنظيم حملات للإنارة يروج لها المراهقون وأسرهم في المناطق المعرضة لخطر شديد.

ج - تحسين الأحوال المعيشية

- إتاحة فرص للحوار على المستوى المحلي؛
- توفير خدمات جديدة في مجالات الصحة والتعليم والثقافة والترفيه والسلامة، مصممة خصيصا لمواجهة المخاطر التي جرى تحديدها؛

- توسيع نطاق نوادي الشباب والمراهقين التابعة للمعهد الكولومبي لرعاية الأسرة؛ وتقديم إعانات لتلاميذ الصف الحادي عشر كي يباشروا دراستهم في الصفوف الأعلى؛ والمدارس الابتدائية والثانوية الأساسية؛ وتغطية المراهقين وأسرهم بالنظام العام للضمان الاجتماعي الصحي، ومشاريع ترمي إلى إستعادة حقوق الفتيات اللاتي يعشن في حالات من الاستضعاف؛
- مشاركة الإدارات البلدية في تصميم وتمويل خطة التدخل البلدية؛
- توفير مساحات للأنشطة والتجمعات الثقافية واستخدامها على نحو مناسب؛
- التدريب على تنمية مهارات تنظيم المشاريع، من خلال المختبر التجريبي المعني بتنظيم المشاريع الاجتماعية، تحت إشراف دائرة التدريب الوطنية؛
- وضع ٨٥٧ خطة تجارية لدعم المشاريع الصغرى المدرة للدخل التي تقوم بتشغيلها شبكات الدعم الاجتماعي وتستفيد منها ٧٤٥ ٢ أسرة؛
- قيام البنك الزراعي بتوفير الدعم الفني والمالي للمشاريع الصغرى والمشاريع الفردية والجماعية.

٢٣ - **يحدِّد التقرير المشاكل التالية: عدم المساواة في حصول الأمهات في المناطق الريفية والأمهات ذات المستوى التعليمي المنخفض على الخدمات السابقة للولادة (الصفحة ٧٨)؛ وارتفاع معدل الخصوبة بين المراهقين المشردين الذي يفوق المتوسط الوطني بعشر نقاط مئوية؛ وعدم تلبية احتياجات ٦٠ في المائة من الطلب على وسائل منع الحمل (الصفحة ٧٩). يرجى بيان الإجراءات التي تم اتخاذها أو المعتزم اتخاذها لمعالجة هذه الحالات، وبيان نتائجها.**

يرجى الرجوع إلى السؤال ٢٢ بشأن نتائج برنامج الصحة الجنسية والإنجابية في ما يتعلق بمسألة ارتفاع معدلات الخصوبة لدى المراهقين المشردين وبعدم المساواة في توفير خدمات ما قبل الولادة المقدمة للأمهات في المناطق الريفية. وكما تم تنفيذ الأنشطة التالية لمعالجة الطلب غير الملبى على وسائل منع الحمل:

حملة إعلامية مؤسسية شاملة بعنوان "هل لديك واق؟ هل تستخدمه؟" (٢٠٠٥)، وفرت مواد محددة عن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ومعلومات عن استراتيجية الدم المأمون. وتركز هذه الحملة على الاستخدام الروتيني للواقي الذكري كأداة فعالة لتحديد النسل ولنشاط جنسي مأمون ومسؤول وذلك بهدف نقض المفهوم الاجتماعي القائل إن الإيدز هو مرض لا يصيب إلا الآخرين. وثمة أربعة إعلانات تليفزيونية وأربعة إعلانات

إذاعية وثلاثة معلقات وأربعة كتيبات عن الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز كما أن هناك إعلانا تليفزيونيا وإعلانا إذاعيا ومعلقة وكتيبا تروج للتبرع بالدم لأغراض خيرية.

وفي سياق المشروع المعنون ''التعبئة الاجتماعية من أجل نشاط جنسي مأمون في بوغوتا''، صممت حملة تسويقية كبيرة جدا ونفذت للتشجيع على استخدام الواقي الذكري وتوفير معلومات عن الحقوق الجنسية والإنجابية وضمان توزيع الواقي الذكري بالمجان، بالاستعانة بالجهات المناظرة في برامج الصحة الجنسية والإنجابية للمؤسسات الاجتماعية الحكومية.

وخلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥، تحقق تقدم في مناطق محددة بما في ذلك من خلال الحملات والمشاريع التثقيفية ومشاريع وقائية محددة بين السكان المعرضين لخطر شديد، ومن خلال توزيع الواقي الذكري. ووقع مكتب محافظ فالي اتفاقا مع المنظمة غير الحكومية الدولية للمعاونة في مكافحة الإيدز Aid for AIDS لتنفيذ برامج تثقيفية للأطفال والمراهقين والمجتمع عامة بالتنسيق مع وكالات الصحة القائمة وعبر شراكات استراتيجية مع منظمات غير حكومية إقليمية. وفي سياق الأنشطة الرامية إلى الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في بوغوتا، أعدت خطة لاتقاء ومكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز تضمنت أربعة أسس للعمل (الترويج، والوقاية، والخدمات الصحية، والمراقبة والبحث)؛ وتوزيع ٢,٢ مليون واق ذكري بالمجان بالتزامن مع تنفيذ أنشطة الاتصال والتعليم، وتوفير ١٠٠ نموذج تشريحي للاستخدام في تعليم كيفية الاستعمال الصحيح للواقي الذكري، والمشاركة وإسداء المشورة والتنسيق بين القطاعات على صعيد تخطيط وتنظيم معرض الشباب الثاني تحت عنوان ''شباب مدلل''، الذي يركز على النشاط الجنسي باعتباره موضوعه الرئيسي.

٢٤ - وفقا لما ورد في التقرير، ازدادت نسبة انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بين قطاعات السكان، من غير تلك التي تعتبر تقليديا قطاعات معرضة للخطر أو عرضة للإصابة، كالأطفال، بسبب انتقال المرض من الأم إلى الطفل، وكالنساء في سن الحمل، مثلا. ويذكر التقرير أيضا أن السياسة المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية تشمل برامج للوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. يرجى بيان ما إذا كانت الحوامل، والنساء في سن الحمل، يتمكّن من الحصول على المعالجة عن طريق العقاقير المضادة للفيروسات العكوسة لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وفضلا عن ذلك، يرجى بيان ما يتخذ من تدابير وقائية وعلاجية تستهدف هذه الفئة من السكان، وبيان ما إذا كانت السياسة المشار إليها تشمل المناطق الحضرية والريفية، والمجموعات المعرضة الأخرى، مثل النازحين ونساء الشعوب الأصلية.

ترد أدناه بعض أفضل الممارسات المتعلقة بمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في كولومبيا؛ وتتعلق هذه الممارسات بإمكانيات الحصول على العلاج بالعقاقير المضادة للفيروسات العكوسة، وتقديم الرعاية الخاصة للحوامل، وتوفير الرعاية للنازحين والمعوزين.

(ألف) **المبادرة المعنونة "من أجل منطقة غواخيرا خالية من الإيدز"**، وهي مبادرة قامت بها شركة كاربونس ديل سيريخون، بدعم من جامعة الشمال، ومؤسسة فرانسوا – خافيير بغنود، وأمانة الصحة بالمقاطعة، وتم على امتداد ثلاث سنوات تنفيذ برنامج شامل، في إطار هذه المبادرة، يهدف إلى الحد من معدلات العدوى بفيروس نقص المناعة البشرية في نطاق مقاطعة غواخيرا. وتم تحقيق ذلك من خلال أنشطة التشجيع والوقاية التي تم تنفيذها داخل المنظمة، وفي بلديات مختلفة في مقاطعة غواخيرا. وفي إطار البرنامج الداخلي، تم إنشاء فريق يجمع بين عدة تخصصات، وتدريبه، كما أجريت دراسة لتحديد وجود معدل انتشار صفري بين أفراد السكان العاملين؛ كما وضعت استراتيجية اتصالات، وتم تنفيذها، ورُسّخ العمل بتقليد الاحتفال باليوم العالمي للإيدز. ونفذ البرنامج داخل إطار مشروع عنوانه ''تعزيز اتباع أسلوب حياة صحي''. وتم تنفيذ برنامج شامل أتاح الفرصة لتحقيق تقدم ملحوظ في مجال نشر المعلومات المتعلقة بالوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بين أفراد المجتمعات المحلية. وقدمت أنشطة تدريبية لما مجموعه ١٠٢ من أخصائيي الصحة، و ١٤٨ من قادة/مدربي المجتمعات المحلية، الذين قاموا، بدورهم، بتنظيم حلقات عمل مشابهة لأقرانهم. وتم وضع استراتيجية اتصالات وتنفيذها، كما تم القيام بزيارات متابعة في ١٥ بلدية، وأجريت ٢٠٠ دراسة استقصائية في بداية ونهاية البرنامج. وكان من بين أنشطة البرنامج عقد ٧٣٠ حلقة عمل تتعلق بالوقاية في ١٥ بلدية تابعة لمقاطعة لاغواخيرا، كانت لها آثارها بشكل مباشر على ٢٨٧ ٢٣ مستفيدا، وبشكل غير مباشر على ٤٣٥ ١١٦ مستفيدا. ويتم حاليا القيام بالمرحلة الثانية من البرنامج؛ ويتضمن ذلك متابعة العمل الذي تم القيام به، وتوسيع نطاق نشر المعلومات في المنطقة، وتوعية الحوامل بأهمية إجراء اختبارات لتحري عدوى فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

(باء) **المبادرة الوطنية بشأن الحد من الانتقال العمودي (الرأسي) لفيروس نقص المناعة البشرية في كولومبيا**، وقد تحصلت هذه المبادرة على دعم مالي من المفوضية الأوروبية، ونفذت خلال الفترة بين نيسان/أبريل ٢٠٠٣ وشباط/فبراير ٢٠٠٦، من خلال شراكة جمعت بين البرنامج المشترك المشمول برعاية متعددة والمعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والمعهد الوطني للصحة، واتحاد تعاونيات المستشفيات (Feredsalud). ويستند البرنامج إلى الخبرات المكتسبة من سبع مبادرات إقليمية يدعمها البرنامج المشترك، منذ عام ١٩٩٩ حتى الوقت الحاضر، تم خلالها إجراء ١٦ ٠٠٠ اختبار تشخيصي للحوامل. ونُفذ

البرنامج في ٩١٢ بلدية، وفي ٣٣ مقاطعة؛ ويتم القيام بالأنشطة في ٢٤٦ ١ مؤسسة صحية. وعقدت أربع وخمسون حلقة عمل، حضرها ٥٠٠ ٣ فرد تقريبا من مسؤولي القطاع الصحي. وتم توقيع ٢٠ اتفاق تعاون بين المشروع وإدارات المقاطعات. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، أُفيد بأن معدل قبول الاختبار التشخيصي هو ٨٥ في المائة. وحتى شباط/فبراير ٢٠٠٦، تم القيام بـ ٤٢٥ ٣٧١ اختبارا من اختبارات إليزا (مقايسة الممتز المناعي المرتبط بالأنزيم) لتحري فيروس نقص المناعة البشرية في الحوامل؛ وكان عدد النساء اللائي شُخصن بأنهن مصابات بعدوى نقص المناعة البشرية ٨٥٤ امرأة، أو ما نسبته ٠,٢ في المائة. وكان ١٨ في المائة من الحوامل اللائي شملهن التشخيص دون سن العشرين، عند إجراء الاختبار لهن، وكان ٨٩ في المائة من بينهن ربات بيوت. وتلتزم الإدارات على المستوى الوطني، وعلى مستوى المقاطعات، بانتهاج استراتيجية وطنية شاملة، باعتبارها مسألة ذات أولوية. ويتم تدريجيا تبني هذه الاستراتيجية من قبل شركات التأمين الخاصة.

(جيم) **دراسات الحالة والمداخلات التعليمية بين صفوف مجتمعات الشعوب الأصلية في مقاطعة الأمازون**، وقد تم القيام بهذه الدراسات والمداخلات في عام ٢٠٠١، وشملت إجراء بحوث تتعلق بأربع حالات رئيسية أُبلغ عنها في بلديات ليتيتشيا وتاراباتشا ولاكوريرا، وتنفيذ استراتيجية تعليمية أفاد منها ٣٢٠ شخصا، من بينهم قادة المجتمعات المحلية والعاملون في المجال الصحي والمجال التعليمي. وخلال الفترة بين تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ وتموز/يوليه ٢٠٠٤، تم القيام بدراسة استكشافية وبرنامج وقائي بين أفراد مجتمعات الشعوب الأصلية في منطقة كاوكا. وقد نُسق العمل في البداية مع مسؤولي الصحة العمومية، والمسؤولين الصحيين للمجلس الإقليمي للشعوب الأصلية في منطقة كاوكا، وقادة المجتمعات المحلية لمدن منتقاة (cabildos). وعقدت في البداية ست حلقات عمل، لمدة يومين لكل منها، مع وجود منشطين، من الرجال والنساء، الذين قاموا لاحقا بتسهيل نشر المعلومات، وذلك بشكل رسمي، من خلال حلقات العمل، وبشكل غير رسمي، من خلال زيارات للعائلات في المدن المنتقاة. وفي حلقات العمل الأولى، أثيرت استفسارات بشأن النشاط الجنسي في مجتمعات الشعوب الأصلية، في إطار جهد لوضع خط أساس لتحديد المسائل الرئيسية. وعقدت لاحقا تسع حلقات عمل إضافية حضرها مشاركون من طوائف إثنية مختلفة. وشملت هذه الأنشطة ما مجموعه ٥٩٧ مشاركا، ٣٨٩ من بينهم من النساء و ٢٦٨ من الرجال، وقد شاركت النساء بشكل نشط في جميع المجموعات المختلفة.

(دال) أقيم "**معرض للنشاط الجنسي**" للشباب في ثلاث بلديات على امتداد حدود منطقة الأمازون الكولومبية، وهي منطقة نائية وتعاني من الفقر الشديد. ونُظم هذا النشاط لتغيير الاتجاهات وتطوير المهارات للوقاية من عدوى فيروس نقص المناعة البشرية،

وغيره من أشكال العدوى المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي، بالإضافة إلى تعزيز الصحة الجنسية والإنجابية بين ٦٠٠ ١ شاب في هذه البلديات، من خلال القيام بأنشطة ترفيهية وفنية، أُبرزت في أربعة معارض، استمر كل منها لمدة يومين أو ثلاثة أيام. وشجعت هذه المنهجية المبتكرة والخلاقة الشباب على المشاركة الإيجابية، وإبراز الفوارق في النُهُج والرؤية والمشاركة لشباب المستوطنين وشباب الشعوب الأصلية. علما بأن الألعاب والمهرجانات والدراما والفنون التشكيلية والأنشطة التثقيفية التي يقوم بها الأقران تمثل استراتيجيات تعليمية بديلة تعمل جيداً في إطار جهود الوقاية مع المستوطنين الشباب والشباب من الشعوب الأصلية. وقد ساعد إشراك القادة الشباب في أنشطة التدريب والتخطيط والتنفيذ المتعلقة بالبرنامج هؤلاء الشباب على تطوير المهارات القيادية الأساسية للتعلم من الأقران. ويترتب على نقل الاستراتيجيات الوقائية المبتكرة إلى المناطق النائية والتي يصعب الوصول إليها آثار إيجابية فيما يخص التعريف بعوامل الخطر التي يتعرض لها الشباب الذين يعيشون في هذه المناطق.

(هاء) **مشروع رائد بشأن الصحة الجنسية والإنجابية، والعدوى المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بين الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين ١٠ و ٢٤ سنة (مونتيريا – قرطبة).** قامت المنظمة الدولية للهجرة بمشروع رائد لإنشاء آلية للاستجابة المتعددة القطاعات لمقتضيات الصحة الجنسية والإنجابية، مع التأكيد على الوقاية من العدوى المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي/فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والخدمات المقدمة في هذا المجال، بين المراهقين وصغار البالغين من بين النازحين، الذين يعيشون في مونتيريا. وتم تمويل المشروع من الصندوق ٠٣٥ ١ التابع للمنظمة الدولية للهجرة، وقامت بتنفيذه كلية الدراسات الجنسانية في الجامعة الوطنية لكولومبيا وبروفاميليا، بدعم من آلية التنسيق القطرية، التي تقوم بوضع مقترحات للصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا، وتقدم منحاً لهذا الصندوق. وتضمن المشروع القيام بأنشطة توعية وتدريب للسلطات الرسمية وغير الرسمية على المستوى المحلي، وللأفرقة الصحية والتعليمية المحلية، وللشباب من النازحين الذين يعيشون في بلدية مونتيريا. ويتمثل الهدف العام لهذا المشروع في الحد من وقوع هؤلاء الشباب عرضة للعدوى المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي وفيروس نقص المناعة البشرية، والإيدز، وذلك من خلال اتباع نهج شامل يركز على حقوق الإنسان، ويؤكد بوجه خاص على الحقوق الجنسية والإنجابية، ومراعاة العدل بين الجنسين. ونُفذ هذا المشروع الرائد في سياق المشروع الإطاري المعروف بمشروع الصندوق العالمي لكولومبيا، برعاية الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز، والسل، والملاريا.

(واو) **مشروع كولومبيا**: يسعى هذا المشروع إلى توحيد الاستجابة المتعددة القطاعات لمقتضيات الصحة الجنسية والإنجابية، مع التأكيد على الوقاية من العدوى المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي/فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، ومعالجتها، بين المراهقين من النازحين وصغار البالغين في كولومبيا، بتمويل من الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا، وقد شرع في أنشطته في أيار/مايو ٢٠٠٤. ويقوم بتوجيه وتنسيق المشروع آلية التنسيق القطرية، تحت رئاسة وزارة الحماية الاجتماعية؛ ويشمل هذا المشروع مشاركة الوكالات الحكومية، والوكالات المتعاونة في منظومة الأمم المتحدة، وممثلي المجتمع المدني، بما في ذلك الأشخاص المصابون بعدوى فيروس نقص المناعة البشرية. وتتمثل أهداف المشروع في تعزيز الاستجابة الاجتماعية والتنسيق بين القطاعات على المستوى البلدي وتحسين إمكانيات الحصول على خدمات التثقيف الجنسي، وجودتها، وتقديم خدمات الصحة الجنسية والإنجابية للشباب والمراهقين، وتدريب المراهقين والشباب الذين تعرضوا للتروح، وتمكينهم. وبدأت المرحلة التنفيذية في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، في ١٦ بلدية، وتم في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ توسيع نطاق التنفيذ ليشمل البلديات الاثنتين والثلاثين المتبقية، من أصل البلديات الثمانية والأربعين التي يستهدفها المشروع.

المجموعات الضعيفة من النساء والريفيات

٢٥ - **يذكر التقرير أن "الإدارة العامة للطوائف الإثنية التابعة لوزارة الداخلية والعدل، تنفذ مهامها (...) لضمان الاعتراف بالنساء السود في ظل مساواة حقيقية" (الصفحة ٣٧). يرجى تقديم بيان بأية تدابير محددة تم اتخاذها لضمان احترام حقوق الإنسان لهذه المجموعة من النساء، علاوة على البرامج التعليمية (الصفحة ٣٩)، والنتائج التي تم تحقيقها.**

وتتمثل إحدى واجبات الإدارة العامة للطوائف الإثنية، التابعة لوزارة الداخلية والعدل في مساعدة الحكومة الوطنية على وضع سياسات تعترف بالتنوع الإثني والثقافي وتكفل حماية هذا التنوع. وفي هذا الصدد، قام المكتب بعدة أنشطة، من بينها مشروع لصياغة مبادئ توجيهية للسياسات المتعلقة بالشعوب الأصلية، من خلال الاستشارات مع المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية، ومنظماتهم. وفضلاً عن ذلك، وبالتعاون مع إدارة التخطيط الوطني وممثلي الإثنيات من أصول أفريقية، تقوم الإدارة بوضع خطة شاملة طويلة الأمد للمواطنين الكولومبيين من ذوي الأصول الأفريقية. وتتضمن الخطة جوانب تتعلق بتعميم المنظور الجنساني، وهي تركز، على وجه الخصوص، على حقوق الإنسان والقانون

الإنساني الدولي. وتخضع هذه الخطة الشاملة حالياً للمناقشة مع كيانات وطنية مختلفة، وستتم مناقشتها لاحقاً مع المجتمع المدني.

ويتمثل الهدف من مشروع وضع مبادئ توجيهية للسياسات المتعلقة بالشعوب الأصلية في القيام، ضمن جملة أمور، بتنفيذ المبادئ التوجيهية التي تأخذ في الاعتبار الاحتياجات والتوقعات والحقوق الخاصة للشعوب الأصلية، في الوقت الذي تعالج فيه المسائل المتعلقة بنوع الجنس، والمنطقة، وفوارق السن.

وخطة التنمية للمواطنين الكولومبيين من ذوي الأصول الأفريقية موجهة نحو جميع الأشخاص المنحدرين من أصول أفريقية الذين يعيشون في كولومبيا، وتغطي جميع المسائل والمجالات ذات الأهمية التي تشكل عوامل رئيسية في تنمية هذه الفئة من السكان. وهذه الخطة هي خطة للمدى الطويل، ويتوقع استمرار العمل بها حتى عام ٢٠١٩.

ويتمثل أحد أهداف المشروع في تحسين أحوال النساء الكولومبيات من ذوي الأصول الأفريقية، لكي يتسنى لهن أن يصبحن قادرات على الاعتماد على أنفسهن، والمشاركة في عملية صنع القرارات، ومن ثم المساهمة في تنمية مجتمعاتهن، وتعزيز مراعاة العدل بين الجنسين، وتمكين المرأة، والقضاء على التباين في معدلات الالتحاق بمستويات التعليم الابتدائي والثانوي.

وبالإضافة إلى ما سبق، تشارك وزارة الداخلية والعدل، من خلال الإدارة العامة للطوائف الإثنية، مشاركة نشطة في جهود تحقيق توافق الآراء التي يجري القيام بها حالياً، بغية وضع خطة عمل وطنية لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، تتضمن مساراً يركز على مكافحة التمييز، ويعمل على تعزيز الهوية. ويستهدف هذا المسار، على وجه الخصوص، فئات السكان من ذوي الأصول الأفريقية، وطائفتي الرايزاليس والروما (الغجر).

٢٦ - يرجى تقديم معلومات تفصيلية عن أثر الصراع المسلح على حالة المرأة، كعدد المشردات والآثار المترتبة على تشريدهن والتغييرات التي طرأت على الحياة الأسرية. ويرجى بيان التدابير المتخذة أو المزمع اتخاذها لمساعدة النساء المتضررات.

التشريد القسري

من بين الأسر المعيشية التي أدرجت في السجل الوطني للمشردين ما بين عام ٢٠٠٣ وحزيران/يونيه ٢٠٠٦، تعيل النساء ما مجموعه ١٨٤ ٦٢ أسرة معيشية ويعيل الرجال ٦٦٩ ٥٨ أسرة معيشية. وتقدر شبكة التضامن الاجتماعي أن من أصل مجموع الأسر المعيشية المدرجة في السجل، عادت حوالي ٠٣٢ ٢٥ أسرة إلى مناطقها الأصلية، مع عودة

أكبر عدد منها (٨ ٤٦٣) في عام ٢٠٠٥. ولمكافحة ظاهرة التشريد القسري، بدأت الحكومة العمل بسياسة الأمن الديمقراطي وسياسة الإنعاش الاقتصادي وخطة الإنعاش الاجتماعي، فضلا عن سياسة العمل الإيجابي من أجل المرأة. وذكر التقرير العام لسنة ٢٠٠٦ المقدم من الرئيس ألفارو أوريبي فاليز إلى الكونغرس ما يلي بشأن المسألة:

”أسفر تفاقم أعمال العنف التي اندلعت في منتصف الثمانينات في ظل غياب احترام الحقوق الأساسية عن جعل البلد في حالة جد معقدة فيما يتصل بانتهاك حقوق الإنسان من جانب جماعات مسلحة غير مشروعة ومنظمات إجرامية من مختلف الأنواع. وللتصدي لهذه الحالة، أدرجت الحكومة الوطنية في خطة التنمية الوطنية للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٦ استراتيجية صُممت للوقاية من آثار العنف على السكان المدنيين وعكس اتجاهها وتخفيفها، ولا سيما فيما يتعلق بالتشريد القسري والإرهاب الموجه ضد المدنيين واستخدام الألغام المضادة للأفراد والمضايقة الانتقائية للقادة. وبالإضافة إلى ذلك، وفي إطار هذه الاستراتيجية، اتخذت إجراءات لتعميم المعلومات المتصلة بحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي وتعزيزهما والامتثال للالتزامات الدولية في هذا المجال.

وأحد أهم إنجازات الحكومة على العموم، نتيجة لمجموعة من الخطوات التي اتخذت فيما يتعلق بالأمن والسياسات الاجتماعية والإنعاش الاقتصادي، هو انخفاض عدد حالات التشريد القسري، التي بلغت ذروتها وشملت أكثر من ٠٠٠ ٩٢ أسرة معيشية في عام ٢٠٠٢، ثم انخفضت إلى أقل من ٠٠٠ ٣٧ أسرة معيشية في عام ٢٠٠٥. وتشير المعلومات الواردة حتى حزيران/يونيه أن هذا الانخفاض سيتواصل في عام ٢٠٠٦. ومن الأمور الهامة بشكل خاص انخفاض معدل نمو هذه الظاهرة على مدى فترة السنوات الأربع - من زيادة متوسطها ٢٧٤ في المائة ما بين عامي ١٩٩٩ و ٢٠٠٢ إلى انخفاض سنوي نسبته ٢٤ في المائة ما بين عامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٥. وبناء على هذه المعلومات يمكن القول إنه جرى تفادي تشريد ٠٠٠ ٢٠٧ أسرة في المجموع خلال فترة السنوات الأربع، حيث كان عدد الأسر المشردة سيصل إلى ٠٠٠ ٣٣ أسرة لو بقي اتجاه النمو على حاله.

وإلى جانب هذا الانخفاض تجدر ملاحظة نتائج البرامج الرامية إلى تحقيق عودة الأسر المشردة وتقديم المساعدة في حالات الطوارئ لضحايا هذه المحنة. ومن آب/أغسطس ٢٠٠٢ إلى حزيران/يونيه ٢٠٠٦، عادت ٥٣٤ ٢٨ أسرة (٣٢٣ ١١٨ شخصا) إلى مناطقها الأصلية بعد أن أُخرجت منها إما في إطار عملية

للطرد الجماعي أو الفردي. وقد عنى ذلك أن معدل بلوغ هدف عودة ٣٠ ٠٠٠ أسرة على مدى فترة السنوات الأربع قد تحقق بنسبة ٩٥,١ في المائة. وفيما يتعلق بالمساعدة في حالات الطوارئ، قُدمت مجموعات من المواد اللازمة لتلبية الاحتياجات الغذائية والصحية والإيوائية الأساسية لما مقداره ١٧٢ ٤١٨ أسرة من الأسر ضحايا التشريد (٨٦,٢ في المائة من الالتزام بالنسبة للفترة).

وفضلا عن هذا الانخفاض، واستجابة للقرار T-025 (2004) الصادر عن المحكمة الدستورية، أصدرت الحكومة في عام ٢٠٠٥ الوثيقة ٣٤٠٠ لمجلس السياسات الاقتصادية والاجتماعية (CONPES 3400) التي عززت سياسة اتباع نهج شامل لمسألة التشرد برمتها من خلال تنسيق الجهود التي تبذلها الحكومة على ثلاث جبهات: الوقاية والحماية، والمساعدة الإنسانية في حالات الطوارئ، وتحقيق الاستقرار الاجتماعي الاقتصادي. ونتيجة لذلك، تحققت ما بين عامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٦ نتائج هامة للغاية مثل انضمام ١١٠ ٢٥٩ أشخاص إلى الخطة الصحية المدعومة، والتحاق ٤٢٥ ١٦٤ من الأطفال والشباب بالنظام التعليمي، وإدماج ٤١٦ ٦٣ أسرة في برنامج الأسر وهي تعمل، وتقديم ٤٥٨ ٢٧ إعانة مالية خاصة بإيواء ذوي الدخل المنخفض وتقديم دعم بلغ مجموعه ٠٠٠ ٠٠٠ ٠٥٩ ٥ بيسو على شكل سلف للإنتاج للأسر المتضررة، وذلك من بين أشياء أخرى. ولتمويل هذه الإنجازات، كان من الضروري زيادة الجهود في المجال المالي ما بين السنتين الماليتين ٢٠٠٣ و ٢٠٠٦. وبلغت الاستثمارات خلال هذه الفترة ١,٧ ترليون بيسو بمعدلات عام ٢٠٠٥، أي ثلاث مرات حجم الموارد المخصصة ما بين عامي ١٩٩٥ و ٢٠٠٢ (٥٦٦ بليون بيسو بمعدلات عام ٢٠٠٥)".

وعلاوة على ذلك، يقوم مرصد الشؤون الجنسانية، من منظور جنساني، برصد الأدوات المتعلقة بالمساواة التي تشكل جزءا من خطة الإنعاش الاجتماعي والتي تستخدم لمساعدة السكان المشردين. ووفقا لبيانات مستمدة من السجل الوطني للمشردين الذي تتعهده شبكة التضامن الاجتماعي، ساعد برنامج مساعدة السكان المشردين ما مجموعه ٠٤٦ ٢٦١ امرأة في الفترة من ٢٠٠٣ إلى حزيران/يونيه ٢٠٠٦.

وبالإضافة إلى ذلك، وفي إطار مهام الهيئة الاستشارية الرئاسية المعنية بتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة، وُقِّع اتفاق تعاون في آب/أغسطس ٢٠٠٦ بين إدارة الشؤون الإدارية برئاسة الجمهورية، ممثلة بالهيئة الاستشارية الرئاسية المعنية بتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة، وممثل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في كولومبيا. وتتمثل أهداف هذا الاتفاق في

وضع أنشطة لتعميم مراعاة المسائل الجنسانية في السياسات العامة المتصلة بالوقاية من التشريد وتقديم المساعدة وتوفير الحماية للمشردين من جهة، وتشجيع مشاركة المشردين من النساء والرجال بنشاط في البرامج والمشاريع والاستراتيجيات التي يقودها النظام الوطني لرعاية السكان المشردين بسبب أعمال العنف والمكتب الاستشاري الرئاسي المعني بالمساواة بين الجنسين ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، من جهة أخرى. وفي إطار هذا الاتفاق، عُين خبير استشاري لوضع مبادئ توجيهية تراعي الفروق بين الجنسين خاصة بالسكان المشردين سيعتمدها النظام الوطني لرعاية السكان المشردين بسبب أعمال العنف وسيصدق عليها في وقت لاحق.

عمليات التسريح

أسفر المرسوم الرئاسي ٣٠٤٣ المؤرخ ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ عن إنشاء اللجنة العليا لإعادة المتمردين المسلحين من الأفراد والجماعات إلى الوضع السابق اجتماعيا واقتصاديا. وتمكن برنامج التسريح والإدماج في المجتمع المدني (الذي كان يضطلع بهذه المسؤولية في السابق) من ضمان المساعدة الإنسانية لأكثر من ٢ ٦٠٠ امرأة، من شريكات المحاربين السابقين، قدمت لهن المساعدة في مجالات مثل الأمن المادي والإسكان والتغذية، فضلا عن المشورة النفسية والاجتماعية الملائمة لاحتياجاتهن، مع التركيز على المعالجة والإرشاد في تسوية المنازعات الناجمة عن سوء المعاملة المترلية وتقديم المشورة لهن لأداء أدوارهن كأمهات في أسرهن. وفي هذا السياق، عُقدت حلقات عمل لتقديم المساعدة النفسية والاجتماعية للنساء، وأتاحت هذه الحلقات فرصا للمناقشة بشأن احترام المرأة وسلامتها في علاقة ينظمها القانون العام، إلى جانب مجموعاتهن الأسرية.

تدابير الحماية

تدير وزارة الداخلية والعدل برنامجا لحماية رؤساء النقابات والمجموعات السياسية والمنظمات الاجتماعية والمنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان ورؤساء وأعضاء الاتحاد الوطني والحزب الشيوعي والصحفيين والقائمين على الاتصال الاجتماعي ورؤساء البلديات من الرجال والنساء، وأعضاء المجالس والنواب والشخصيات البارزة والبعثات الطبية ورؤساء ورئيسات المنظمات المعنية بالمشردين والمجموعات الإثنية. وتشمل تدابير الحماية المتاحة التدريع، ونظم الوقاية المتنقلة، وتقديم تذاكر السفر الدولي والسترات الواقية من الرصاص. وتشمل أشكال الدعم المتاحة الأخرى إعادة التوطين بصورة مؤقتة، والنقل إلى مترل مختلف، وتقديم تذاكر السفر المحلي ومعدات الاتصالات. وما بين كانون الثاني/يناير ونهاية آذار/مارس ٢٠٠٦، خُصص ما مجموعه ١٨٣ ٩٣٠ ١٣٨ ١١ بيسو من بيسوات

كولومبيا لتدابير الحماية. ورغم أن المعلومات التي قدمتها الوزارة لم تصنف حسب نوع الجنس، فإن هذه التدابير تقدم دون التمييز ضد النساء أو الرجال في هذه الحالات التي تنطوي على مخاطر.

٢٧ - يرجى بيان النتائج التي حققتها خطة التحسين ''المرأة ربة الأسرة المعيشية'' (الصفحة ١٢٦).

برنامج ربات الأسر المعيشية صاحبات المؤسسات الصغيرة للغاية

في تنفيذ برنامج ربات الأسر المعيشية صاحبات المشاريع الصغرى، دُفعت قروض صغيرة للغاية عددها ٩٧٣ ٥ قرضا ويبلغ مجموعها ٠٠٠ ٢٢٨ ١١٧ ١٢ بيسو من بيسوات كولومبيا (حوالي ٤٨٥ ٢٣٦ ٥ دولارا من دولارات الولايات المتحدة) من خلال المصرف الزراعي[٣٦]. واستفادت من هذه القروض ٩٧٣ ٥ امرأة بشكل مباشر، واستفادت بشكل غير مباشر ٨٩٢ ٢٣ امرأة من ربات الأسر المعيشية اللاتي يستفيد من عملهن أربعة أشخاص في المتوسط. وساعد البرنامج على تشجيع ثقافة الدفع وتعزيز استخدام النظام المصرفي من جانب فئات السكان الأقل ثراء التي تلجأ عادة إلى مقرضي الأموال، وإدرار الدخل وإيجاد فرص العمل بين ربات الأسر المعيشية، ووضع ركائز ثقافة لتنظيم المشاريع بين النساء ذوات الموارد المحدودة، والحد من الفقر. وأدوات التمويل البالغ الصغر هي أدوات لتحقيق المساواة والحد من الفقر حسب الفائز بجائزة نوبل، محمد يونس من بنغلاديش، الذي وجهت إليه الهيئة الاستشارية الرئاسية المعنية بتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة دعوة لحضور منتدى حضرته أكثر من ٤٧٠ امرأة من ربات الأسر المعيشية أو رئيسات الكيانات الأخرى في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦. ويكمل هذا البرنامج القروض البالغة الصغر المتفاوض بشأنها من خلال النظام المالي خلال فترة السنوات الأربع، التي ساعدت الرجال والنساء على السواء[٣٧].

البرنامج الوطني لتدريب النساء في مجال الأعمال التجارية

تلقت ربات الأسر المعيشية صاحبات المؤسسات الصغيرة للغاية تدريبا في مجالات مثل وضع عمل المرأة، وخطوط الائتمانات البالغة الصغر، وثقافة الدفع، وإدارة المؤسسات، وخطط الأعمال التجارية، والتدريب التقني وإنشاء التعاونيات، عن طريق خدمة التدريب الوطنية والاتفاق الإطاري بين منظمة العمل الدولية وكولومبيا والجدول الزمني المشترك بين المؤسسات المتفق عليه مع الهيئة الإدارية الوطنية المعنية بالدعم الاقتصادي المتبادل وجامعات خافيريانا وإكسترنادو وإنباهو والجامعة العسكرية وجامعة أنطونيو نارينيو. ويُقدَّم التدريب على شكل حلقات دراسية مجانية في مجال الأعمال

التجارية تساعد أيضا على وضع أسس العمليات التجارية المحددة الهدف التي تحول دون فشل المشاريع الصغرى التي تملكها النساء واختفائها في السنوات الأولى من عملها، على نحو ما يقع عامة في البلد. وفي إطار هذه الخطة، تلقت ٤٧٧ ٢١ امرأة من ربات الأسر المعيشية صاحبات المؤسسات الصغيرة للغاية تدريبا استفاد منه بشكل غير مباشر ٩٠٨ ٨٥ شخصا ما بين عامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٦.

البرنامج الوطني لمعارض سيدات الأعمال *Expoempresaria*

نفذ هذا البرنامج على مدى ثلاث سنوات متتالية، بناء على اتفاقات سنوية بين إدارة الشؤون الإدارية برئاسة الجمهورية، ممثلة بالهيئة الاستشارية الرئاسية المعنية بتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة، والاتحاد الكولومبي لغرف التجارة، بدعم من مختلف الهيئات العامة والشركات الخاصة. وتقدم الخريطة الواردة في الحواشي أدناه مؤشرات بشأن المعارض الثلاثة المعقودة[٣٨]. ويدعم البرنامج العارضات المختارات اللاتي يشاركن في المعرض لأول مرة، ويمنحهن إعانات مالية تغطي ٩٧ في المائة من نفقات مشاركتهن. وأتاح البرنامج بروز ٦٦١ ٧ امرأة من صاحبات المشاريع البالغة الصغر من ٢٥ مقاطعة يعملن في خمسة قطاعات إنتاجية مختلفة؛ وساعد على تعزيز أنشطتهن المتعلقة بتنظيم المشاريع وإدرار الدخل وإيجاد فرص العمل، وذلك بالدرجة الأولى لفائدة النساء الأخريات: وتذكر العارضات أنهن أوجدن أربع فرص عمل في المتوسط لكل واحدة منهن في المعارض بنسبة ٨٢ في المائة من تلك الوظائف لصالح النساء.

البروتوكول الاختياري

٢٨ - يرجى بيان المرحلة التي بلغها التصديق على البروتوكول الاختياري منذ أن أدرج في ٢٥ آذار/مارس ٢٠٠٥ ضمن قائمة المشاريع المزمع عرضها على أمانة الكونغرس (الصفحة ١٩).

اعتمد كونغرس الجمهورية بموجب القانون ٩٨٤ (٢٠٠٥) البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وأعلنت المحكمة الدستورية بدورها، في قرارها الدستوري C-322 المؤرخ ٢٤ نسيان/أبريل ٢٠٠٦، وجوب نفاذ هذا القانون. وتعد حاليا وزارة الشؤون الخارجية والأمانة القانونية لرئاسة الجمهورية صك التصديق.

الحواشي

'١' أُنشئت بموجب المرسوم ٢٤٢٩ الصادر في عام ١٩٩٨. ويترأس هذه اللجنة نائب رئيس الجمهورية وتتألف من وزير الداخلية والعدل، والوكيل العام، والمدعي العام، وأمين المظالم، ورئيس المجلس الأعلى للسلطة القضائية، ومدير البرنامج الرئاسي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، ومدير شؤون العدل والأمن في إدارة التخطيط الوطني وممثل لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في كولومبيا. وكُلفت اللجنة بما يلي: (أ) التعجيل بالفصل في المسائل المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان؛ و(ب) تنسيق التحقيقات ورصد ما تحرزه من تقدم؛ و (ج) تقديم تقارير عن نتائج تلك الإجراءات.

'٢' الإفلات من العقاب ''يعني عدم إمكانية مساءلة مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان، بحكم القانون أو بحكم الواقع، سواء في إجراءات جنائية أو مدنية أو إدارية أو تأديبية لعدم خضوعهم لأي تحقيق من شأنه أن يسفر عن اتهامهم وإلقاء القبض عليهم ومحاكمتهم والحكم عليهم بالعقوبات المناسبة، في حالة إدانتهم، وتعويض ضحاياهم''. انظر: جوينيت، لويس. التقرير النهائي للمقرر الخاص عن مسألة إفلات مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان (المدنية والسياسية) من العقاب. E/CN.4/SUB.2/1997/20/Rev.l.

'٣' التصنيف القانوني: إبطال. التاريخ: ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠. القاضي المقرر: خورخي أنيبال غوميز غاليغو. السجل رقم ١٧٨. شعبة الاستئناف الجنائية

'٤' محكمة العدل العليا. حكم بالإبطال. ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤. القاضي المقرر: هيرمان غالان كاستيلانوس. المحاكمة رقم ٢١٩٣٩. شعبة الاستئناف الجنائية

'٥' التصنيف القانوني: إبطال. التاريخ: ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٤. القاضي المقرر: خورخي لويس كينتيرو ميلانيس. المحاكمة رقم ١٧٣٩٨. شعبة الاستئناف الجنائية

'٦' محكمة العدل العليا. الحكم المؤرخ ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، النتيجة رقم ١٣٤٦٦. القاضي المقرر: الدكتور فيرناندو أربوليدا ريبول.

'٧' محكمة العدل العليا. حكم بالإبطال. ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٣. القاضي المقرر: خورخي أنيبال غوميز غاليغو. المحاكمة رقم ١٧١٦٨. شعبة الاستئناف الجنائية

'٨' محكمة العدل العليا. حكم بالإبطال. ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣. القاضي المقرر: هيرمان غالان كاستيلانوس. المحاكمة رقم ١٧٠٦٨. شعبة الاستئناف الجنائية

'٩' محكمة العدل العليا. حكم بالإبطال. ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥. القاضي المقرر: خورخي لويس كينتيرو ميلانيس. المحاكمة رقم ١٨٤٥٥. شعبة الاستئناف الجنائية

'١٠' مجموع المسجلين في المدارس حسب نوع الجنس
٢٠٠٢-٢٠٠٥

السنة	الذكور	الإناث	المجموع
٢٠٠٠	٥ ٠٢٥ ٨٨٨	٤ ٩٦٨ ٥١٦	٩ ٩٩٤ ٤٠٤
٢٠٠٣	٥ ٢٩٨ ١٩١	٥ ٢٨٤ ١٣٢	١٠ ٥٨٢ ٣٢٣
٢٠٠٤	٥ ١٢٥ ٢٦٧	٥ ٨٣٤ ٢٣٤	١٠ ٩٥٩ ٥٠١
٢٠٠٥	٥ ٨٠٩ ٤٠٣	٥ ٩٢١ ٣٤٨	١٠ ٧٣٠ ٧٥٢
٢٠٠٦ *	٥ ٤٥٧ ٦١٥	٥ ٤١٩ ٥٥٨	١١ ٨٧٦ ١٧٣

المصدر: وزارة التربية الوطنية، مكتب التخطيط والمالية

* إسقاط يستند إلى عدد المسجلين المبلغ عنه حتى ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠٦. معلومات قيد الاستعراض.

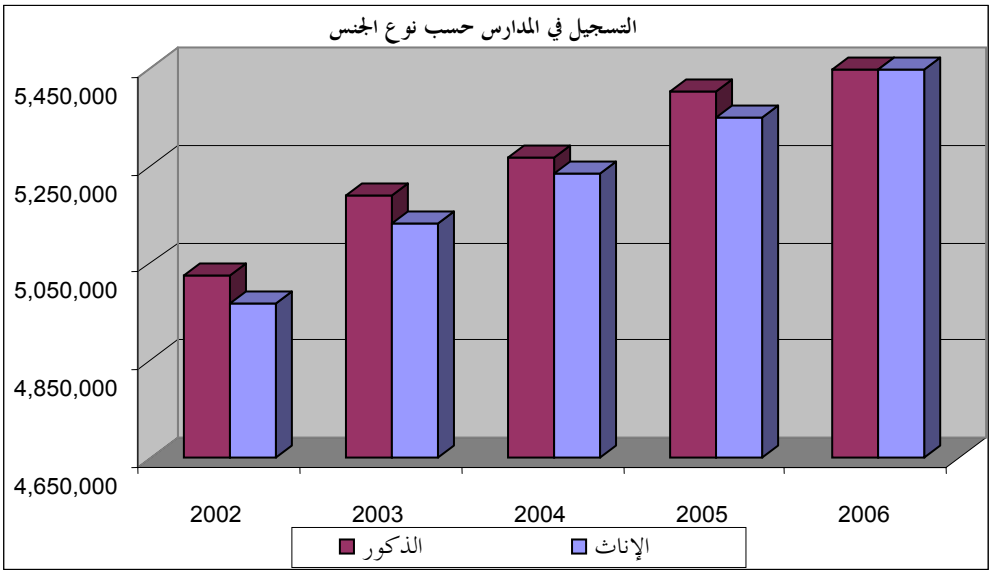

٢٠٠٦- إسقاط يستند إلى عدد المسجلين المبلغ عنه حتى ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠٦. معلومات قيد الاستعراض.

'١١' نسبة الزيادة في التسجيل في المدارس حسب نوع الجنس ٢٠٠٢-٢٠٠٦

نوع الجنس	٢٠٠٢	٢٠٠٦ *	الزيادة
الذكور	٥ ٠٢٥ ٨٨٨	٥ ٦١٥ ٤٥٧	١١,٧
الإناث	٤ ٩٦٨ ٥١٦	٥ ٥٥٨ ٤١٩	١١,٩
المجموع	**٩ ٩٩٤ ٤٠٤**	**١١ ١٧٣ ٨٧٦**	**١١,٨**

المصدر: وزارة التربية الوطنية، مكتب التخطيط والمالية

* إسقاط يستند إلى عدد المسجلين المبلغ عنه حتى ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠٦. معلومات قيد الاستعراض.

‘١٢’

التسجيل في المدارس حسب المستويات ونوع الجنس في عام ٢٠٠٢

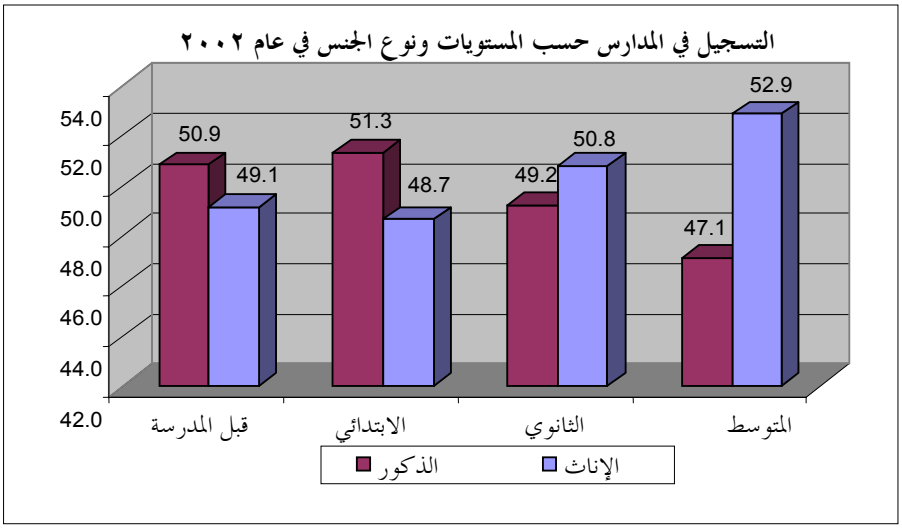

التسجيل في المدارس حسب المستويات ونوع الجنس في عام ٢٠٠٣

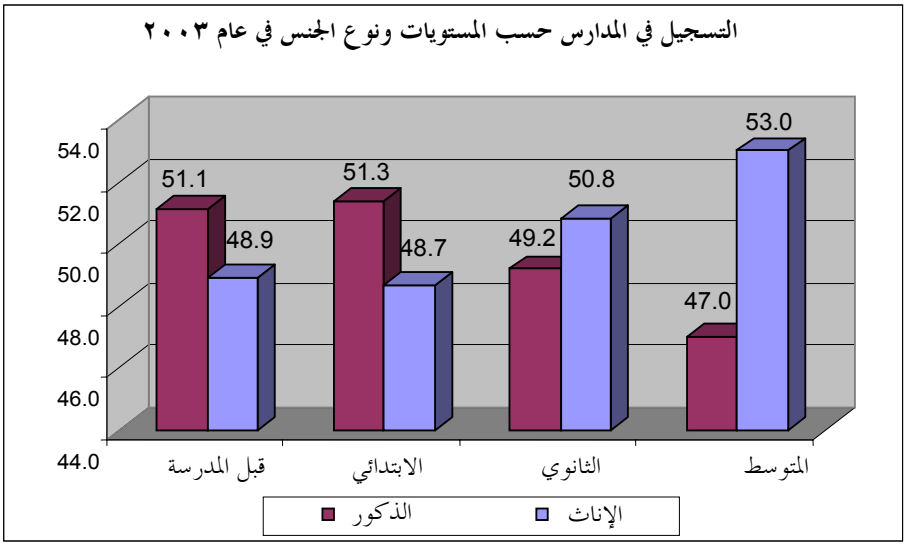

التسجيل في المدارس حسب المستويات ونوع الجنس في عام ٢٠٠٤

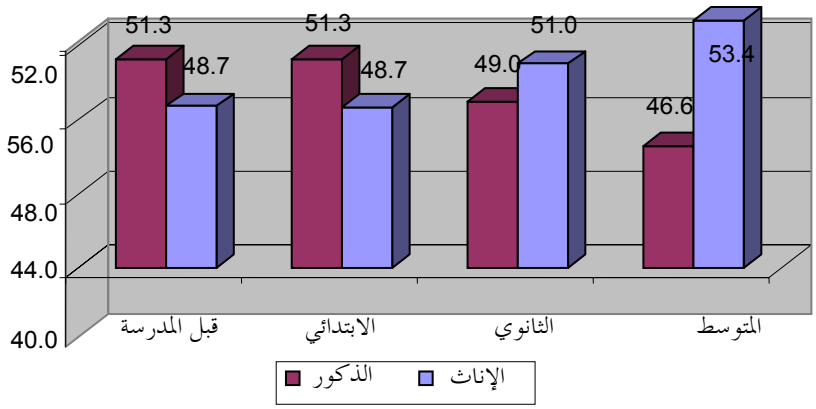

التسجيل في المدارس حسب المستويات ونوع الجنس في عام ٢٠٠٥

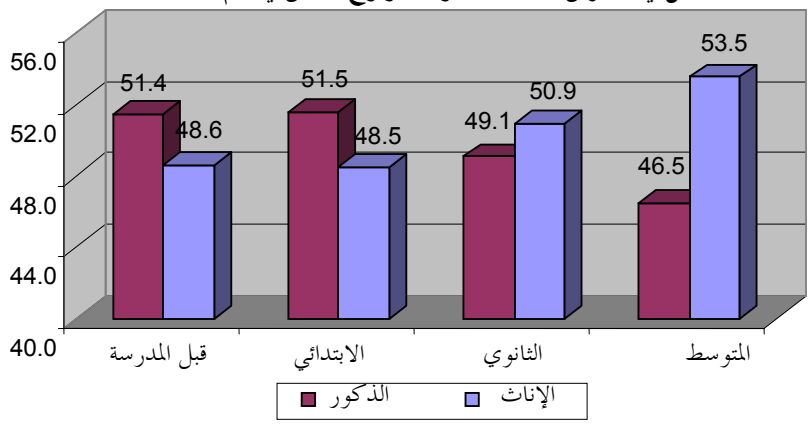

'١٣' النماذج التعليمية التي تروج لها وزارة التربية الوطنية

المستوى	النموذج	الصفوف	الوصف
الثانوي الأساسي	الثانوي من بعد	الصفوف ٦ إلى ٩	يستخدم هذا النموذج أجهزة التليفزيون مع أشرطة فيديو مسجلة مسبقا كأداة للتدريس. ويكلف معلم واحد أو معلمان بالتدريس لجميع الصفوف.
	ما بعد الابتدائي	الصفوف ٦ إلى ٩	يتيح هذا النموذج لعدد من المدارس المتجاورة أو المتصلة تكوين شبكة تتولى واحدة منها فقط تقديم المناهج الدراسية الثانوية الأساسية. ويكلف معلم واحد أو معلمان بالتدريس لجميع الصفوف.
الثانوي الأساسي والأدنى (الشباب والبالغون)	الخدمة التعليمية الريفية	الدورة ١: حتى الصف ٣؛ الدورة ٢: الصفان ٤ و ٥؛ الدورة ٣: الصفان ٦ و ٧؛ الدورة ٤: الصفان ٨ و ٩؛ الدورتان ٥ و ٦: الصفان ١٠ و ١١	تعتمد هياكل المناهج الدراسية على دورات تعليمية متكاملة خاصة مدة كل منها سنة واحدة. وتنفذ بالاعتماد على استخدام الوسطاء التعليميين، وتنفيذ مشاريع التنمية المجتمعية، وإطار مشروع التعليم المؤسسي، وعمليات الإشراف المتواصلة.
	نظام التعلم التدريبي	الدورة ١: الصفان ٦ و ٧ الدورة ٢: الصفان ٨ و ٩ الدورة ٣: الصفان ١٠ و ١١	منهجية تتيح إدماج التعليم مع العمل وتتيح عمليات للتنظيم الاجتماعي والمجتمعي. وتجري من خلال مجموعات لها جداول زمنية وخطط مرنة، في إطار مشروع التعليم المؤسسي لمؤسسة تعليمية ما.
	صندوق معادلة الأسر	٥ مراحل: أولية وأساسية وتكميلية ومجالات الاهتمام الأساسية ومجالات الاهتمام المتقدمة.	هذا نظام تعليمي مرن يتوافق مع احتياجات الشباب والبالغين. ويعتمد على عمليات للتعليم الذاتي والتعلم التعاوني. ويشمل هذا النموذج اختبارا تشخيصيا أوليا تبين نتائجه المرحلة التي ينبغي أن يبدأ منها كل طالب على حدة. ويركز على المواضيع الأكاديمية ويجري في إطار مشروع التعليم المؤسسي لمؤسسة تعليمية ما.

'١٤' عدد المسجلين في المدارس حسب الأصل العرقي
٢٠٠٥

المستوى	الذكور				الإناث			
	أبنـاء البلـد الكولومبيون من				أبنـاء البلـد الكولومبيون من			
	الأصليون	أصل أفريقي	طائفة الروما	آخرون	الأصليون	أصل أفريقي	طائفة الروما	آخرون
قبل المدرسي	٢٠ ٤٦٩	١٨ ٨٤٠	صفر	٨٣	١٩ ٤٤١	١٧ ٦٤٩	صفر	٧٣
الابتدائي	١٢٣ ٢٥٣	١١٥ ٠٦٣	٢	٣٧١	١١٤ ٠٢٨	١١٠ ٩٩٢	٤	٣٥٢
الثانوي	٣٢ ٩٨١	٤١ ١٧٥	١	١٨٢	٣١ ٤٩٣	٤٦ ٥٥٣	١	١٥٥
المتوسط	٨ ٤٢٧	١١ ٤٦٣	صفر	٦	٨ ٥٤٦	١٤ ٨٨٩	صفر	٥
المجموع	**١٨٥ ١٣٠**	**١٨٦ ٥٤١**	**٣**	**٦٤٢**	**١٧٣ ٥٠٨**	**١٩٠ ٠٨٣**	**٥**	**٥٨٥**

المصدر: وزارة التربية الوطنية، مكتب التخطيط والمالية

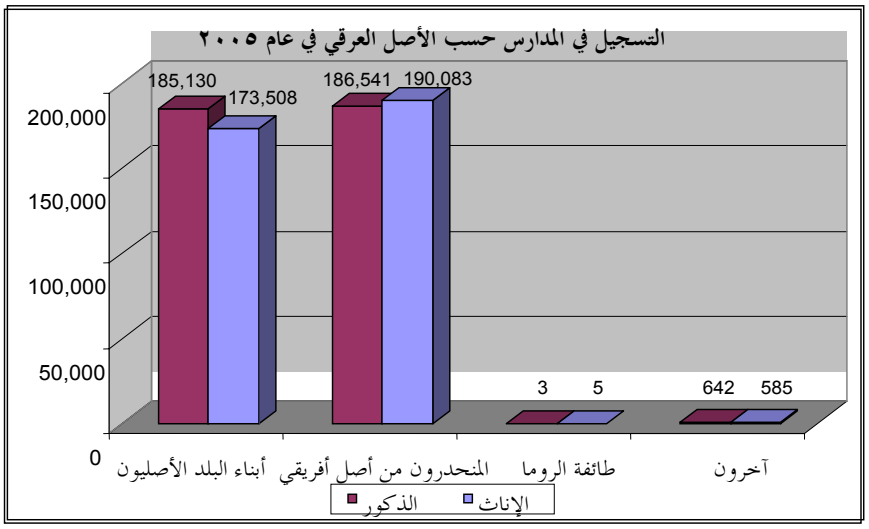

'١٥' إحصاءات مصنفة حسب نوع الجنس بشأن عدد المسجلين في المدارس التلاميذ ذوو الاحتياجات التعليمية الخاصة في عام ٢٠٠٥

المستوى	الذكور	الإناث
رياض الأطفال وما قبلها	٣٤٩	٢٣٧
الانتقالي	٧ ٦٦٨	٦ ٩٨٣
الابتدائي	٣١ ٣١٢	٢٧ ٣٣٨
الثانوي الأدنى	١٢ ٨٠١	١٤ ١٣١
الثانوي	٣ ٥٣٧	٤ ٢١٠
المجموع	٥٥ ٦٦٧	٥٢ ٨٩٩

المصدر: وزارة التربية الوطنية، مكتب التخطيط والمالية

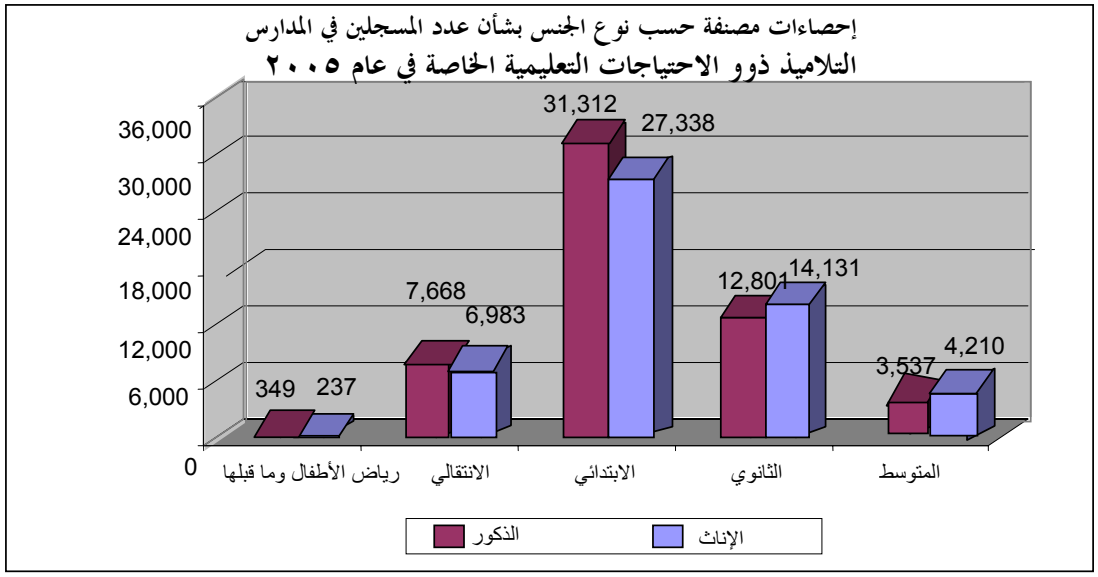

‘١٦’

اسم المشروع	الهيئات المتعاونة	عدد النساء اللاتي تلقين المساعدة	عدد الرجال الذين تلقوا المساعدة	المجموع
التدريب على محو الأمية، والتدريب الأولي الأساسي والتدريب الوظيفي لصالح النساء المشردات ربات الأسر في كارتاخينا وماغانغي و ٤ مقاطعات في بوليفار	مجتمع مدريد المحلي المستقل، بالاقتران مع وزارة التربية الوطنية والسلطات التعليمية للمقاطعة وخدمة التدريب الوطنية، والمكتب الإيبيري الأمريكي للتعليم	٥ ٢٣٥	٧٦٨	٦ ٠٠٠
التدريب على محو الأمية، والتدريب الأولي الأساسي والتدريب المتصل بالمصالحة لفائدة المسرَّحين في شوكو وسوكري	منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة – وزارة التربية الوطنية	٦ ٣٠٠	٢ ٧٠٠	٩ ٠٠٠
التدريب على محو الأمية والتعليم الابتدائي لمقاطعات توليما وسيزار وسوكري	اتفاق أندريس بيلو – وزارة التربية الوطنية	٥ ٧٤٠	٢ ٤٦٠	٨ ٢٠٠
التدريب على محو الأمية لصالح السجناء	اتفاق بين وزارة التربية الوطنية والمعهد الوطني للسجون والإصلاحيات	٤ ٠٠٠	٨ ٠٠٠	١٢ ٠٠٠

(١) قدمت المساعدة لما مجموعه ٥٦٠ ٣٩٢ شخصا عن طريق هذه المشاريع.

'١٧' معدل الأمية حسب نوع الجنس

٢٠٠٥

السنة	نوع الجنس	معرفة القراءة والكتابة		الأمية		المجموع
٢٠٠٢	الذكور	١٢ ٥٩٣ ٧١٣	٩٢,٣١	١ ٠٤٩ ٣١٤	٧,٦٩	١٣ ٦٤٣ ٠٢٧
	الإناث	١٤ ٠٩٨ ٨٩٦	٩٢,١٨	١ ١٩٥ ٨٤٢	٧,٨٢	١٥ ٢٩٤ ٧٣٨
	المجموع	٢٦ ٦٩٢ ٦٠٩	٩٢,٢٤	٢ ٢٤٥ ١٥٦	٧,٧٦	٢٨ ٩٣٧ ٧٦٥
٢٠٠٣	الذكور	١٢ ٧٨٩ ٤٢١	٩٢,٢٤	١ ٠٧٦ ١٢٣	٧,٧٦	١٣ ٨٦٥ ٥٤٤
	الإناث	١٤ ٤٩٠ ٧٣٤	٩٢,٥٧	١ ١٦٣ ١٧٤	٧,٤٣	١٥ ٦٥٣ ٩٠٨
	المجموع	٢٧ ٢٨٠ ١٥٥	٩٢,٤١	٢ ٢٣٩ ٢٩٧	٧,٥٩	٢٩ ٥١٩ ٤٥٢
٢٠٠٤	الذكور	١٣ ٢٣٠ ٧٧٦	٩٢,٩٠	١ ٠١٠ ٥٤٧	٧,١٠	١٤ ٢٤١ ٣٢٣
	الإناث	١٤ ٨٦١ ٠٨٣	٩٢,٧١	١ ١٦٧ ٧٦٢	٧,٢٩	١٦ ٠٢٨ ٨٤٤
	المجموع	٢٨ ٠٩١ ٨٥٩	٩٢,٨٠	٢ ١٧٨ ٣٠٨	٧,٢٠	٣٠ ٢٧٠ ١٦٧
٢٠٠٥	الذكور	١٣ ٤٦٩ ٢٦٨	٩٢,٧٨	١ ٠٤٨ ٤٧٨	٧,٢٢	١٤ ٥١٧ ٧٤٦
	الإناث	١٥ ٢٤٠ ٣٠٩	٩٢,٩١	١ ١٦٢ ٧٧٥	٧,٠٩	١٦ ٤٠٣ ٠٨٤
	المجموع	٢٨ ٧٠٩ ٥٧٧	٩٢,٨٥	٢ ٢١١ ٢٥٣	٧,١٥	٣٠ ٩٢٠ ٨٣٠

المصدر: إدارة الإحصاءات الوطنية – الدراسة الاستقصائية الخاصة بالأسر المعيشية

'١٨' معدل الأمية حسب نوع الجنس

٢٠٠٥

إحصاءات مصنفة حسب نوع الجنس بشأن التسجيل في التعليم العالي - ٢٠٠٣– ٢٠٠٦

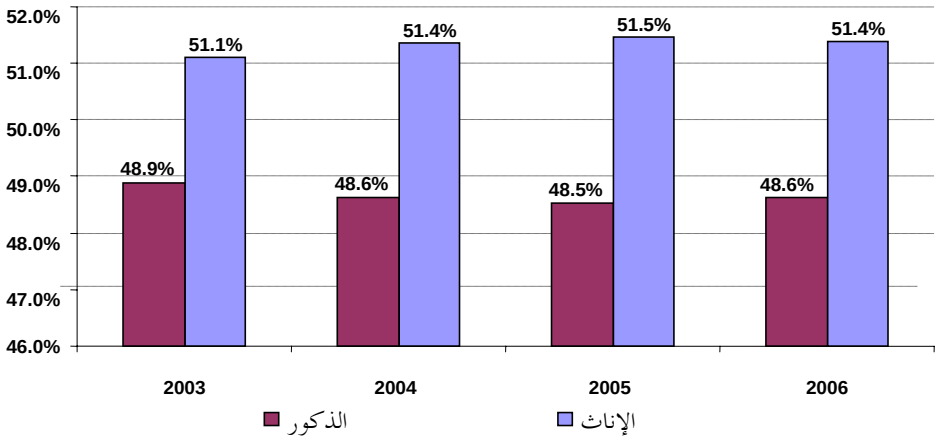

'١٩' إحصاءات مصنفة حسب نوع الجنس بشأن التسجيل حسب القطاعات

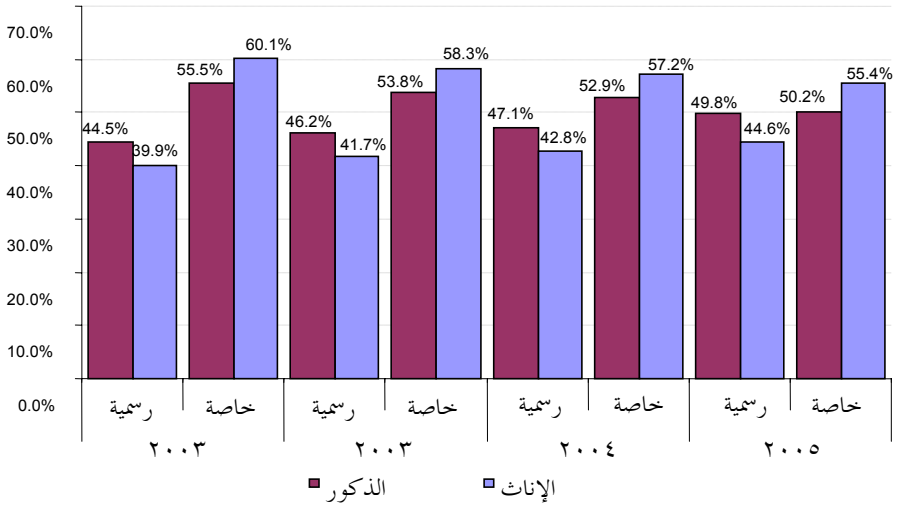

'٢٠' إحصاءات مصنفة حسب نوع الجنس بشأن التسجيل في المؤسسات التعليمية حسب مستوى المؤهلات

	٢٠٠٣		٢٠٠٤		٢٠٠٥		٢٠٠٦	
المستوى	الإناث	الذكور	الإناث	الذكور	الإناث	الذكور	الإناث	الذكور
التقني المهني	٪٤٧,٩	٪٥٢,١	٪٤٧,٤	٪٥٢,٦	٪٤٧,٥	٪٥٢,٥	٪٤٤,٨	٪٥٥,٢
التكنولوجي	٪٤٤,٢	٪٥٥,٨	٪٤٤,٦	٪٥٥,٤	٪٤٦,٧	٪٥٣,٣	٪٤٥,١	٪٥٤,٩
الجامعي	٪٥٢,٤	٪٤٧,٦	٪٥٢,٧	٪٤٧,٣	٪٥٢,٦	٪٤٧,٤	٪٥٢,٩	٪٤٧,١
الدراسات المتخصصة	٪٥١,٧	٪٤٨,٣	٪٥٢,٦	٪٤٧,٤	٪٥٢,١	٪٤٧,٩	٪٥٢,٤	٪٤٧,٦
درجة الماجستير	٪٤٤,٠	٪٥٦,٠	٪٤٢,٦	٪٥٧,٤	٪٤١,٩	٪٥٨,١	٪٤٥,٠	٪٥٥,٠
الدكتوراه	٪٣٣,٨	٪٦٦,٢	٪٣٦,٩	٪٦٣,١	٪٣٧,٩	٪٦٢,١	٪٣٧,٢	٪٦٢,٨
المجموع	٪٥١,١	٪٤٨,٩	٪٥١,٤	٪٤٨,٦	٪٥١,٥	٪٤٨,٥	٪٥١,٤	٪٤٨,٦

	٢٠٠٣		٢٠٠٤		٢٠٠٥		٢٠٠٦	
المستوى	الإناث	الذكور	الإناث	الذكور	الإناث	الذكور	الإناث	الذكور
التقني المهني	٢٢ ٨٣٧	٢٤ ٨٨٥	٢٤ ١٥١	٢٦ ٧٩٠	٢٥ ٦٥٩	٢٨ ٣٣٨	٢٩ ٢٨٩	٣٦ ١٤٣
التكنولوجي	٥٥ ٣١٦	٦٩ ٩٢٢	٥٩ ٣٩٦	٧٣ ٩١٨	٧١ ٩٢٨	٨٢ ٢٥٥	٧٤ ٢٠٩	٩٠ ٢٢٣
الجامعي	٤٢٣ ٠٩٤	٣٨٣ ٨٦٣	٤٥٥ ٩١٧	٤٠٩ ٢٠٨	٤٩٥ ١٤٠	٤٤٦ ٠١٣	٥٣٤ ٨٥٩	٤٧٦ ٦٣٦
الدراسات المتخصصة	٢٣ ٣٨٦	٢١ ٨٢٩	٢٢ ٦٩٩	٢٠ ٤٥٢	٢٥ ٢٤٢	٢٣ ١٦٩	٢٣ ٨٧٩	٢١ ٧٣٣
درجة الماجستير	٤ ٠٧٦	٥ ١٩٦	٤ ٦٠٠	٦ ١٨٩	٥ ٥٥٤	٧ ٧٠٦	٦ ١٤٩	٧ ٥٠٨
الدكتوراه	٢٠٣	٣٩٩	٢٦٩	٤٦١	٣٩١	٦٤١	٤١٠	٦٩٢
المجموع	**٥٢٨ ٩١٢**	**٥٠٦ ٠٩٤**	**٥٦٧ ٠٣٣**	**٥٣٧ ٠١٨**	**٦٢٣ ٩١٤**	**٥٨٨ ١٢٣**	**٦٦٨ ٧٩٤**	**٦٣٢ ٩٣٤**

'٢١' إحصاءات مصنفة حسب نوع الجنس بشأن التسجيل في المؤسسات التعليمية حسب المجالات المواضيعية

	٢٠٠٣		٢٠٠٤		٢٠٠٥		٢٠٠٦	
المجالات المواضيعية	الإناث	الذكور	الإناث	الذكور	الإناث	الذكور	الإناث	الذكور
علم الزراعة والبيطرة والمواضيع المتصلة بهما	٪٣٧,٤	٪٦٢,٦	٪٣٧,٣	٪٦٢,٧	٪٤١,٣	٪٥٨,٧	٪٣٩,٠	٪٦١,٠
الفنون الجميلة	٪٤٥,٣	٪٥٤,٧	٪٤٦,٠	٪٥٤,٠	٪٤٦,٧	٪٥٣,٣	٪٤٨,٦	٪٥١,٤
العلوم التربوية	٪٦٢,١	٪٣٧,٩	٪٦٢,٧	٪٣٧,٣	٪٦٣,٣	٪٣٦,٧	٪٦٢,١	٪٣٧,٩
علوم الصحة	٪٧٠,٦	٪٢٩,٤	٪٧١,٣	٪٢٨,٧	٪٧١,٠	٪٢٩,٠	٪٧٠,٨	٪٢٩,٢
العلوم الاجتماعية والقانون والعلوم السياسية	٪٥٨,٣	٪٤١,٧	٪٥٩,٦	٪٤٠,٤	٪٥٧,٠	٪٤٣,٠	٪٥٦,٦	٪٤٣,٤
علم الاقتصاد والإدارة والمحاسبة، وما إلى ذلك	٪٥٨,١	٪٤١,٩	٪٥٨,٠	٪٤٢,٠	٪٥٨,٦	٪٤١,٤	٪٥٨,٦	٪٤١,٤
العلوم الإنسانية والدراسات الدينية	٪٤٦,٢	٪٥٣,٨	٪٤٦,١	٪٥٣,٩	٪٤٦,٢	٪٥٣,٨	٪٤٥,٩	٪٥٤,١
الهندسة والهندسة المعمارية وتخطيط المدن، وما إلى ذلك	٪٣٢,٢	٪٦٧,٨	٪٣٢,٠	٪٦٨,٠	٪٣٣,١	٪٦٦,٩	٪٣٣,٤	٪٦٦,٦
الرياضيات والعلوم الطبيعية	٪٥١,٣	٪٤٨,٧	٪٥٢,٠	٪٤٨,٠	٪٥١,٥	٪٤٨,٥	٪٥١,٤	٪٤٨,٦
المجموع	٪٥١,١	٪٤٨,٩	٪٥١,٤	٪٤٨,٦	٪٥١,٥	٪٤٨,٥	٪٥١,٤	٪٤٨,٦

المجالات المواضيعية	٢٠٠٣		٢٠٠٤		٢٠٠٥		٢٠٠٦	
	الإناث	الذكور	الإناث	الذكور	الإناث	الذكور	الإناث	الذكور
علم الزراعة والبيطرة والمواضيع المتصلة بهما	٨١٤٦	١٣٦٤٤	٨٧٠٧	١٤٦٤٦	١١٣٠٣	١٦٠٧٩	١٢٢٤٨	١٩١٥٢
الفنون الجميلة	١٥١٣٧	١٨٢٨٩	١٧٥٨٢	٢٠٦٥٤	٢٠١٨٥	٢٣٠٤٦	٢٣٨٠٧	٢٥٢٠٨
العلوم التربوية	٦٠٧١٧	٣٧٠٨٥	٦١٦٤٤	٣٦٦٦٨	٦٩٤٢٨	٤٠٢٩٢	٧٤٣٠٢	٤٥٣١٤
علوم الصحة	٧١٨٥٢	٢٩٩٣٨	٧٨٨٠٠	٣١٧٢٣	٨٢٠٠٠	٣٣٤٣٧	٨٦٨٣٥	٣٥٨٣١
العلوم الاجتماعية والقانون والعلوم السياسية	٩٦١٣٩	٦٨٨٨٣	١٠٥٨١٦	٧١٦٦٨	١١٦١٨٥	٨٧٥١٤	١٢٩٣١٠	٩٩١٧٥
علم الاقتصاد والإدارة والمحاسبة، وما إلى ذلك	١٦٠٨٦٠	١١٥٩٥٧	١٧٠٣٠٤	١٢٣١١٥	١٨٦٦٠٢	١٣١٩١٧	١٩٤٠٧٥	١٣٧٣٤٠
العلوم الإنسانية والدراسات الدينية	٣٧١٤	٤٣٢٦	٤١٧٣	٤٨٧٣	٤٣٣٠	٥٠٤٢	٤٩٦٩	٥٨٦٥
الهندسة والهندسة المعمارية وتخطيط المدن، وما إلى ذلك	٩٦٦٥٢	٢٠٣٠٦٤	١٠٢٣٢٧	٢١٧٣٢٢	١١٥٦٠٢	٢٣٣٥٧٩	١٢٣٢٥٠	٢٤٦١٤٩
الرياضيات والعلوم الطبيعية	١٥٦٩٥	١٤٩٠٧	١٧٦٧٩	١٦٣٢٩	١٨٢٧٩	١٧٢١٧	١٩٩٩٧	١٨٩٠٠
المجموع	**٥٢٨٩١٢**	**٥٠٦٠٩٤**	**٥٦٧٠٣٣**	**٥٣٧٠١٨**	**٦٢٣٩١٤**	**٥٨٨١٢٣**	**٦٦٨٧٩٤**	**٦٣٢٩٣٤**

'٢٢' التمييز أمر بالغ الأهمية: يؤدي عدم تلبية احتياج من الاحتياجات إلى عدم الرضا. وعلى العكس، يؤدي عدم احترام حق من الحقوق إلى ارتكاب انتهاك، ويمكن المطالبة بالانتصاف من ذلك أو التعويض عنه بصورة شرعية (وقانونية). انظر صندوق الأمم المتحدة للسكان: النهج القائم على حقوق الإنسان، http://www.unfpa.org/rights/approaches.htm.

'٢٣' شمل هذا التحليل إسقاطات لأرقام عام ٢٠٠٦ من أجل إتاحة المقارنة.

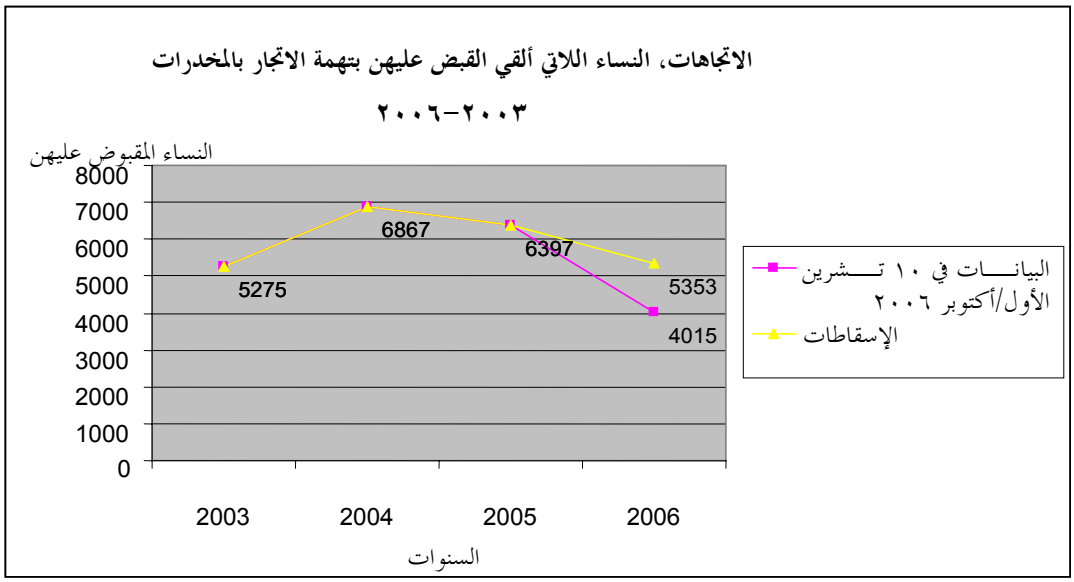

'٢٤' يبين الجدول التالي النسب المئوية:

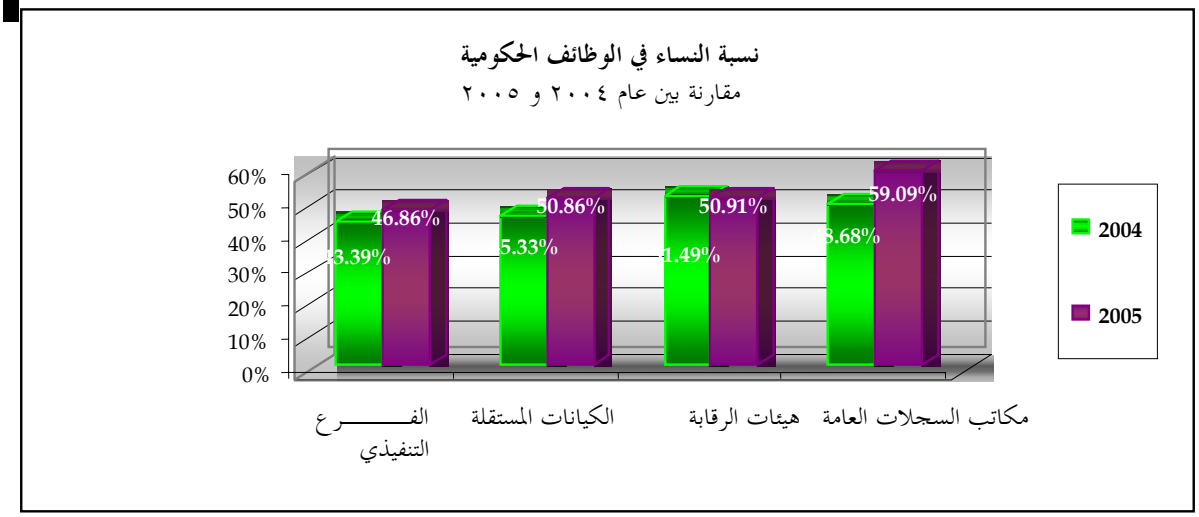

'٢٥' المصدر: مديرية التوظيف العام في إدارة شؤون الخدمة المدنية.

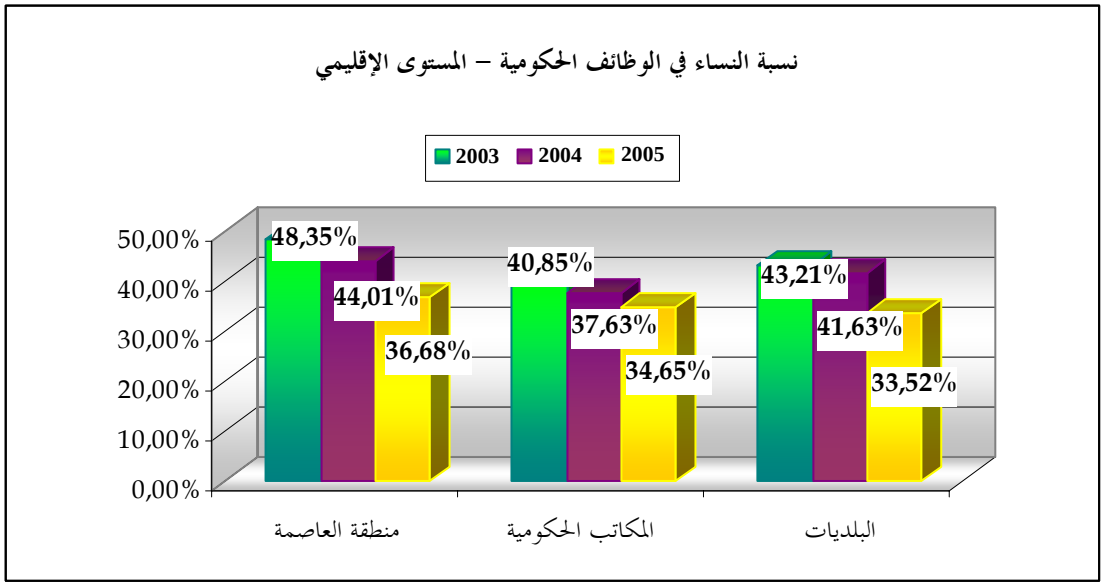

الكيان	توزيع الوظائف	٢٠٠٣		٢٠٠٤		٢٠٠٥	
منطقة العاصمة	مجموع الوظائف من رتبة مدير	٣٩٧	٪١٠٠	٤٥٦	٪١٠٠	٤٦١	٪١٠٠
	الوظائف المشغولة	٣٩٥	٪٩٩,٥٠	٤٣٤	٪٩٥,١٨	٤٥٨	٪٩٩,٣٤
	الوظائف التي تشغلها نساء	١٩١	٪٤٨,٣٥	١٩١	٪٤٤,٠١	١٦٨	٪٣٦,٦٨
	عدد الكيانات التي قدمت معلومات	٣٣		٥٤		٢٤	
مكاتب المحافظين	مجموع الوظائف من رتبة مدير	١٦٦	٪١٠٠	٥٨٤	٪١٠٠	٦٠٧	٪١٠٠
	الوظائف المشغولة	١٦٤	٪٩٨,٨٠	٥٥٨	٪٩٥,٥٥	٥٨٣	٪٩٦,٠٤
	الوظائف التي تشغلها نساء	٦٧	٪٤٠,٨٥	٢١٠	٪٣٧,٦٣	٢٠٢	٪٣٤,٦٥
	عدد الكيانات التي قدمت معلومات	١٠		٢٥		٢٧	
البلديات	مجموع الوظائف من رتبة مدير	٢٨٩	٪١٠٠	١ ٦٢٣	٪١٠٠	٢ ٦٠٧	٪١٠٠
	الوظائف المشغولة	٢٨٧	٪٩٩,٣١	١ ٥٥٩	٪٩٦,٠٦	٢ ٥٤٢	٪٩٧,٥٠
	الوظائف التي تشغلها نساء	١٢٤	٪٤٣,٢١	٦٤٩	٪٤١,٦٣	٨٥٢	٪٣٣,٥٢
	عدد الكيانات التي قدمت معلومات	٤٨		٢٦٣		٥٩٨	

المصدر: مديرية التوظيف، إدارة شؤون الخدمة المدنية. لم تقم إدارة شؤون الخدمة المدنية بتتبع الآثار المترتبة على القانون ٥٨١ (٢٠٠٠) في عام ٢٠٠٢.

[٢٦] المصدر: وزارة الداخلية والعدل.

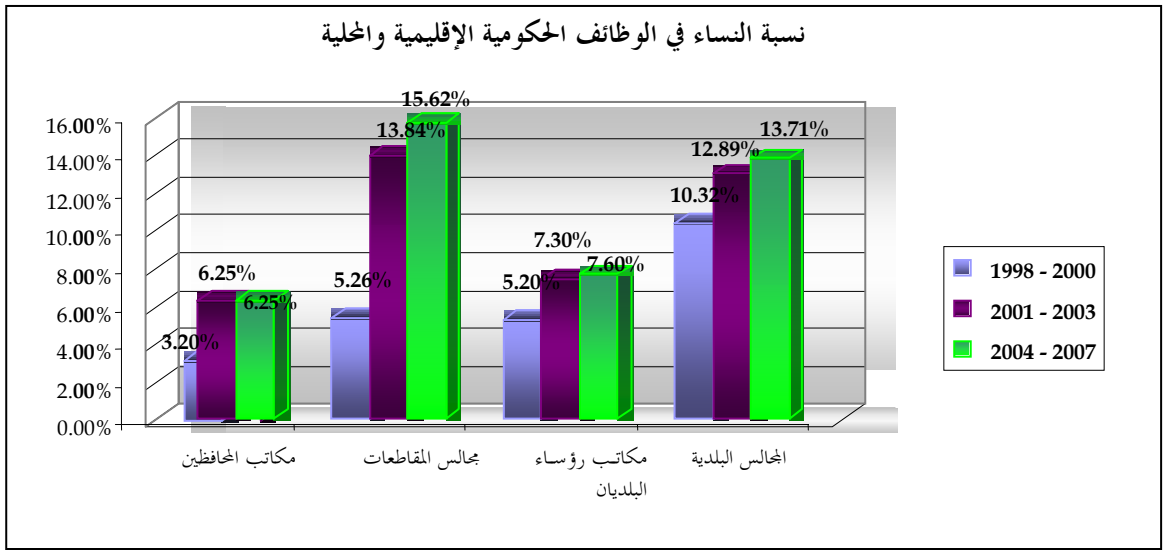

'٢٧' المصدر: المجلس الأعلى للسلطة القضائية.

'٢٨' المصدر: السجل الوطني للحالة المدنية.

'٢٩' المصدر: المجلس الأعلى للسلطة القضائية.

'٣٠' الهيئة الاستشارية الرئاسية المعنية بتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة (٢٠٠٥)، النشرة رقم ٤، الصفحة ٢٠ (من النص الانكليزي).

'٣١' الهيئة الاستشارية الرئاسية المعنية بتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة، ومجتمع مدريد المحلي المستقل ورابطة محامي مدريد (٢٠٠٦). الخطة الاستراتيجية للدفاع عن حقوق المرأة في إطار النظام القضائي في كولومبيا.

'٣٢' معلومات مستمدة من تقرير الرئيس ألفارو أوريبي لعام ٢٠٠٦ المقدم إلى الكونغرس، المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٦. الصفحات ٦٩-٧٢ (من النص الإسباني).

'٣٣' القرار C-600(1998). القاضي المقرر خوسي غريغوريو هيرنانديز غالييندو.

'٣٤' التصنيف القانوني: إبطال. التاريخ: ١٢ شباط/فبراير ٢٠٠٢. القاضي المقرر: لويس غونزالو تورو كوريرا. القضية ١٦٥٢٣. شعبة الاستئناف الخاصة بشؤون العمال.

'٣٥' تقرير رئيس جمهورية كولومبيا المقدم إلى الكونغرس، ٢٠٠٦، الصفحات ١٢٥-١٢٩ (من النص الإسباني).

'٣٦' **البرنامج الخاص بربات الأسر صاحبات المشاريع الصغرى**

المؤشرات الإدارية

كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢- تموز/يوليه ٢٠٠٦

	القطاع	العدد	النسبة المئوية	القيمة	النسبة المئوية	النساء اللاتي تلقين التدريب	عدد المقاطعات
	الحضري	١ ٥٣٣	٥٧,٧٪	٢ ٠٢٧ ٢٣٤ ٩٨٩	٤٣,٩٪	٢ ٠٥٧	٢٢
المرحلة ١	الريفي	١ ١٢٣	٤٢,٣٪	٢ ٥٩١ ٨٦٩ ٩٧١	٥٦,١٪		
	المجموع الفرعي ١	٢ ٦٥٦	١٠٠,٠٪	٤ ٦١٩ ١٠٤ ٩٦٠	١٠٠,٠٪		
	الحضري	١ ٥٦٦	٥٣,٩٪	١ ٩٩٨ ٣٩٧ ٠٠١	٣٢,٦٪	١٩ ٤٢٠	٢٣+ بوغوتا
المرحلة ٢	الريفي	١ ٣٤١	٤٦,١٪	٤ ١٣٠ ٨٠٩ ٨٢٩	٦٧,٤٪		
	المجموع الفرعي ٢	٢ ٩٠٧	١٠٠,٠٪	٦ ١٢٩ ٢٠٦ ٨٣٠	١٠٠,٠٪		
	الحضري	٣ ٠٩٩	٥٥,٧٪	٣ ٩٢٦ ٣٣٤ ٩٩٠	٣٦,٥٪	٢١ ٤٧٧	
المجموع	الريفي	٢ ٤٦٤	٤٤,٣٪	٦ ١١٢ ٩١٠ ٤٧١	٥٦,٩٪		
	المجموع الكلي ٣	٥ ٥٦٣	١٠٠,٠٪	١٠ ٧٤٨ ٣١١ ٧٩٠	٩٣,٤٪		

'٣٧' معلومات مصدرها وزارة التجارة والصناعة والسياحة

المدفوعات للمشاريع الصغرى، آب/أغسطس ٢٠٠٢– حزيران/يونيه ٢٠٠٦

الكيان	المبلغ (بالبيسوات)	المعاملات (بملايين البيسوات)
المصرف التجاري	٢ ٧٩٦ ٨٨٧	٨٨٩ ٤٥٨
مصرف التجارة الخارجية	٨٨٨ ٣٤٥	٢٢٠ ٢٦٩
صندوق تمويل قطاع الزراعة وتربية الماشية	١ ٧١٢ ٣٤٥	٣٦٠ ٥٢٨
المؤسسات	٢ ١٣٠ ٨٧٢	١ ٦٣٤ ٩١٤
المؤسسات المالية الدولية	٧٦ ٢٧٨	١ ٧٤٨
المجموع	**٧ ٦٠٤ ٧٢٦**	**٣ ١٠٦ ٩١٦**

'٣٨' **البرنامج الوطني لمعارض سيدات الأعمال – إكسبوإمبريساريا**

مؤشرات الإدارة

المجموع التراكمي لأعوام ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦

المؤشر	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٦	المجموع التراكمي
التغطية	١٦ مقاطعة وبوغوتا	٢٣ مقاطعة وبوغوتا	٢٤ مقاطعة وبوغوتا	
عقد حلقات عمل بشأن تعزيز روح المبادرة بتنظيم المشاريع	١٥	١٨	٢٤	٥٧
مشاركة المرأة في حلقات العمل المتعلقة بتعزيز روح المبادرة بتنظيم المشاريع	٢ ١٦٩	٢ ٧٦٨	٢ ٧٢٤	٧ ٦٦١
أيام اختيار المعروضات	١٥	١٨	٢١	٥٤
عدد النساء اللاتي التزمن بأيام اختيار المعروضات	١ ٥٨٧	١ ٦١٠	١ ٦١٣	٤ ٨١٠
صاحبات المشاريع الصغرى المشاركات في العرض	٣٠٣	٣٩٧	٤٦٩	١ ١٦٩
العدد الإجمالي للزوار	٧ ٦١٥	٨ ١٢١	١٤ ٦٥٠	٣٠ ٣٨٦
المبيعات للجمهور (بالبيسوات)	٤٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠	٤٨٠ ٠٠٧ ٦٠٧	٦٦٩ ٧٥٩ ٦٣٦	١ ٥٤٩ ٧٦٧ ٢٤٣